

حَيَاتِ الْمُصْطَفَى
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اسم الكتاب: **حبيبات المصطفى - ﷺ - (أمهات المؤمنين)**

المؤلف فضيلة الشيخ / فيصل الحاشدي

رقم الإيداع: ٢٠١٥/١٦٠٦٠.

نوع الطباعة: ٢ لون.

عدد الصفحات: ١٩٢.

القياس: ٢٤×١٧.

مُحْفَوظَةٌ
جَمِيعُ حَقُوقِهَا

تجهيزات فنية:

مكتب دار الإيمان للتجهيزات الفنية

أعمال فنية وتصميم الغلاف: الأستاذ / يسري حسن.

طبعة أولى ٢٠١٥

الإدارة

١٧ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية.
تليفاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ - ٥٤٤٦٤٩٦

دار الإيمان
الطبع والنشر والتوزيع

البيعات

١٩ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية.
تليفاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ - ٥٢٢٢٠٠٢

دار الفتنمة
توزيع الكتاب الإلكتروني

dar_aleman@hotmail.com

E. mail



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كَلِمَةُ شُكْرٍ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

أَمَّا بَعْدُ ،

فَهَذِهِ رِسَالَةٌ بِعِنَايَةِ « حَبِيبَاتِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ، اِقْتَصَرْتُ فِيهَا عَلَى الصَّحِيحِ مِنْ أَخْبَارِهِنَّ ، وَاجْتَهَدْتُ فِي ذَلِكَ ، مَعَ ذِكْرِ مَا صَحَّ مِنْ فَضَائِلِهِنَّ إِنْ وُجِدَ ، وَلَمْ أَحْسُ كِتَابِي هَذَا بِالْإِطْنَابِ كَمَا هِيَ عَادَةٌ كَثِيرٌ مِنَ الْكُتَّابِ ، لَا هَمَّ لَهُمْ إِلَّا تَسْوِيدُ الْأُورَاقِ ، بَلْ إِنَّ بَعْضَهُمْ إِذَا لَمْ يَجِدْ آيَةً أَوْ حَدِيثًا ، سَارَعَ إِلَى تَغْطِيَةِ عَجْزِهِ بِأَسْلُوبِ إِنْشَائِيٍّ بَارِدٍ ، فَيَحْلِقُ بِالْقَارِي فِي خِيَالِ بَعِيدٍ ، فَلَا الْأَرْضَ نَفَعَ ، وَلَا الزُّلَالَ جَمَعَ .

وَبَعْضُهُمْ يُسَوِّدُ أَوْرَاقَهُ بِأَقْوَالِ أَهْلِ السَّيْرِ وَالتَّرَاجِمِ دُونَ تَمَحُّيْصٍ ،
 بَلْ قَدْ لَا يَعْزُو الْأَقْوَالَ إِلَى مَصْدَرِهَا ، وَهُوَ لِأَنَّ - وَإِنْ كَانُوا أَحْسَنَ
 حَالًا مِنْ غَيْرِهِمْ - يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِمُ الْبَحْثُ التَّامُّ عَنْ صِحَّةِ مَا يَكْتُبُونَ ؛
 فَإِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ ، وَكُلَّمَا عَظُمَ الْمَطْلُوبُ تَأَكَّدَ هَذَا الْأَمْرُ ؛ فَإِنَّهُ لَا
 سَبِيلَ إِلَى إِعَادَةِ مَجْدِ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْغَابِرِ ، وَرَفَعَ مَنَارَهَا السَّاطِعِ - إِلَّا
 بِتَضْفِيَةِ هَذَا الْعِلْمِ مِنْ كُلِّ مَا عَلِقَ بِهِ ، وَهُوَ دَخِيلٌ لَيْسَ مِنْهُ ، وَمِنْ
 ثُمَّ تَرْبِيَةِ النَّاسِ عَلَيْهِ .

وَحَتَامًا : لَا أَدْعِي الْكَمَالَ لِنَفْسِي أَوْ لِغَيْرِي ، وَحَسْبِي أَنِّي بَدَلْتُ
 جَهْدِي ، وَأَفْرَعْتُ وَسْعِي .

فَمَنْ وَجَدَ خَطَأً فَأَنَا أَنْشُدُهُ النَّصِيحَةَ ، وَلَهُ مِنِّي دَعْوَةٌ مُنْجِزَةٌ : أَنْ
 يُجْزِيَهُ اللَّهُ خَيْرًا .

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

تَأَلَّفَ

أَبُو مُحَمَّدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَائِمِ الرَّطْبِيِّ

عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

خَدِجَةُ الطَّاهِرَةُ ابْنَةُ خُوَيْلِدِ الْقُرَشِيَّةِ الْأَسَدِيَّةِ

نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ ^(١) خَدِجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدٍ ^(٢) بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى

(١) مَعْنَى أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ كَمَا فِي «تَفْسِيرِ الْبَغْوِيِّ» (٣/٥٠٧) : إِنْزَالُهُنَّ مَنْزِلَةَ أُمَّهَاتِهِمْ فِي تَعْظِيمِ الْحُرْمَةِ ، وَتَحْرِيمِ نِكَاحِهِنَّ عَلَى التَّأْيِيدِ ، لَا فِي النَّظْرِ إِلَيْهِنَّ وَالْخُلُوةَ بِهِنَّ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ فِي حَقِّهِنَّ كَمَا فِي الْأَجَانِبِ .

وَلَا يُقَالُ لِبَنَاتِهِنَّ ، وَلَا لِأَخَوَاتِهِنَّ ، وَلَا لِأَخَوَاتِهِنَّ : أَخَوَاتُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَأَخْوَالَهُمْ ، وَخَالَاتُهُمْ ؛ فَقَدْ تَزَوَّجَ الرَّبِيزُ أُخْتِ عَائِشَةَ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَتَزَوَّجَ الْعَبَّاسِيُّ أُمَّ الْفَضْلِ أُخْتِ مَيْمُونَةَ ، وَلَمْ يَقُلْ : هُمَا خَالَاتَا الْمُؤْمِنِينَ .

وَهُنَّ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ ؛ لِأَنَّ فَائِدَةَ الْأُمُومَةِ - وَهِيَ النَّكَاحُ - فِي حَقِّ الرِّجَالِ مَقْقُودَةٌ فِي حَقِّ النِّسَاءِ . فَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» (٨/٦٤ - ٦٧) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (٧/٧٠) ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ : " أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لَهَا: يَا أُمَّهُ ، فَقَالَتْ : لَسْتُ لَكَ بِأُمَّ ! إِنَّمَا أَنَا أُمَّ رَجَالِكُمْ " .

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي «جَلَاءِ الْأَفْهَامِ» (ص ٢٠٠) : «فَمَنْ فَارَقَهَا فِي حَيَاتِهَا ، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا لَا يُثْبِتُ لَهَا أَحْكَامَ زَوْجَاتِهِ اللَّاتِي دَخَلَ بِهِنَّ ، وَمَاتَ عَنْهُنَّ » .

(٢) خُوَيْلِدُ بْنُ أَسَدٍ : هُوَ أَحَدُ وُجُهَاءِ قُرَيْشٍ وَعَظَمَائِهِمْ ، وَقَدْ كَانَ ضَمَّنَ الْوَفْدَ الَّذِي أَرْسَلَتْهُ قُرَيْشٌ إِلَى صَنْعَاءَ لِتَهْنِئَةِ الْمَلِكِ الْحَمِيرِيِّ سَيْفِ بْنِ ذِي يَزَانَ بِانْتِصَارِهِ عَلَى الْحَبَشَةِ وَإِخْرَاجِهِمْ مِنَ الْيَمَنِ ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَوْلِدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِسِتِّينَ . انْظُرْ : «الْبَدَايَةِ وَالنَّهَائَةِ» (٢/٧١٩) .

وَهُوَ الَّذِي نَازَعَ تَبَعًا حِينَ أَرَادَ اخْتِذَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ إِلَى الْيَمَنِ ، فَقَامَ فِي ذَلِكَ خُوَيْلِدٌ ، وَقَامَ مَعَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، ثُمَّ رَأَى تَبَعٌ فِي مَنَاِمِهِ مَا رَوَّعَهُ ، فَفَزِعَ عَنْ ذَلِكَ ، وَتَرَكَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ مَكَانَهُ . انْظُرِ الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (٢/٦٨٥) .

ابنِ قُصَيٍّ^(١) بِنِ كِلَابِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ بْنِ فَهْرِ
ابنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ الْقُرَشِيَّةِ الْأَسَدِيَّةِ^(٢) .
وَأُمُّهَا : فَاطِمَةُ بِنْتُ زَائِدَةَ الْعَامِرِيَّةِ^(٣) .

مَوْلَدُهَا وَنَشَأَتُهَا :

وُلِدَتْ فِي بَيْتِ مَجْدٍ وَسُودِدِ^(٤) ، قَبْلَ عَامِ الْفِيلِ بِخَمْسَةِ عَشَرَ
عَامًا تَقْرِيْبًا، وَنَشَأَتْ فِي بَيْتِ مِنَ الْبَيْوَاتِ الشَّرِيفَةِ، فَغَدَتْ امْرَأَةً
عَاقِلَةً جَلِيلَةً، اسْتَهْرَتْ بِالْحَزْمِ وَالْعَقْلِ، وَالْأَدَبِ الْجَمِّ^(٥) ، وَكَانَتْ
-لَشِدَّةِ عَفَافِهَا وَصِيَانَتِهَا - تُدْعَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ (الطَّاهِرَةِ)؛ لِذَلِكَ
كَانَتْ مَحَطَّ أَنْظَارِ كِبَارِ الرَّجَالِ مِنْ قَوْمِهَا^(٦) .

(١) قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (١٦٧/٧) : «تَجْتَمِعُ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
فِي قُصَيٍّ ، وَهِيَ مِنْ أَقْرَبِ نِسَائِهِ إِلَيْهِ فِي النَّسَبِ، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ مِنْ ذُرِّيَّةِ قُصَيٍّ غَيْرَهَا
إِلَّا حَبِيبَةً» .
(٢) «سِيْرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» (١/١٤٢) ، وَ«أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -» لِلدَّمِشْقِيِّ
(٥٣) .

(٣) «سِيْرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» (١/١٤٢) .

(٤) السُّودِدُ - بَضْمُ السَّيْنِ وَالذَّالِ ، بَيْنَهُمَا هَمْزَةٌ سَاكِنَةٌ - : الشَّرْفُ وَالسِّيَادَةُ .

(٥) الْجَمُّ - بِالْفَتْحِ - الْكَثِيرُ .

(٦) نِسَاءٌ حَوْلَ الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « (ص ٣٧) .

زَوَاجُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

كَانَتْ خَدِيجَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَوْسَطَ نِسَاءِ قُرَيْشٍ نَسَبًا ، وَأَعْظَمَهُنَّ شَرَفًا ، وَأَكْثَرَهُنَّ مَالًا ، كُلُّ قَوْمِهَا كَانَ حَرِيصًا عَلَى الزَّوْجِ مِنْهَا لَوْ يَقْدِرُ عَلَيْهِ (١) .

تَزَوَّجَتْ عَتِيقَ بْنَ عَائِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِي ، فَوَلَدَتْ لَهُ جَارِيَةً اسْمَهَا هِنْدٌ (٢) ، ثُمَّ هَلَكَ عَتِيقٌ عَنْهَا ، فَخَلَفَ عَلَيْهَا أَبُو هَالَةَ بْنُ زُرَّارَةَ التَّمِيمِيُّ (٣) ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامَيْنِ : هِنْدًا (٤) ، وَهَالَةَ الصَّحَابِيِّنَ (٥) .

ثُمَّ هَلَكَ أَبُو هَالَةَ عَنْهَا ، فَقَضَتْ مُدَّةَ طَوِيلَةٍ وَهِيَ تَرْفُضُ الْكَثِيرِينَ مِنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ ، حَتَّى خَلَفَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى

(١) «سيرة ابن هشام» (١/١٤٢) .

(٢) هِنْدُ بِنْتُ عَتِيقٍ : هِيَ أُمُّ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ ، وَقَدْ أَسْلَمَتْ وَصَحَبَتْ .

(٣) قَدْ جَرَى خِلافٌ فِي الْأَوَّلِ مِنْهُمَا ، وَالَّذِي رَجَّحَهُ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ ، وَرَوَاهُ قَتَادَةُ وَابْنُ إِسْحَاقَ : أَنَّ الْأَوَّلَ مِنْهُمَا هُوَ عَتِيقٌ ، وَالثَّانِي أَبُو هَالَةَ .

(٤) هِنْدُ بْنُ أَبِي هَالَةَ : بِهِ كَانَتْ تُكْنَى السَّيِّدَةُ خَدِيجَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ فِي «تَهْذِيبِهِ» (٢/٣٤٢) عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، وَابْنَ عَبَّاسٍ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ . وَقَدْ شَهِدَ بَدْرًا ، وَقِيلَ : أَحَدًا ، وَكَانَ فَصِيحًا بَلِيغًا وَصَافًا ، وَصَفَ رَسُولَ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ ، فَأَحْسَنَ وَآتَقَنَ ، وَكَانَ يَقُولُ : «أَنَا أَكْرَمُ النَّاسِ أَبَا وَأُمًّا ، وَأَخًا وَأَخْتًا: أَبِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأُمِّي خَدِيجَةُ ، وَأَخِي الْقَاسِمُ ، وَأَخْتِي فَاطِمَةُ» . وَقَدْ رَوَى عَنْهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، فَقَالَ : «حَدَّثَنِي خَالِي» ؛ لِأَنَّهُ أَخُو فَاطِمَةَ لِأُمِّهَا ، قُتِلَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَوْمَ الْجَمَلِ ، وَقِيلَ : مَاتَ بِالْبَصْرَةِ فِي الطَّاعُونَ ، وَيُقَالُ : إِنَّ الَّذِي مَاتَ بِالطَّاعُونَ وَكَوَلَدَهُ ، وَاسْمُهُ هِنْدٌ - أَيْضًا - .

(٥) «أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -» لِلدِّمَشْقِيِّ (ص ٥٣-٥٤) .

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَبَنَى بِهَا ^(١) سَنَةَ خَمْسَ وَعِشْرِينَ مِنْ مَوْلَدِهِ فِي قَوْلِ الْجُمْهُورِ ^(٢) ، وَهَذَا مِنَ الْعُمُرِ أَرْبَعُونَ ، فَكَانَتْ أَسَنَ ^(٣) مِنْهُ بِخَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً ^(٤) ، وَكَانَتْ أَوَّلَ امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا .

قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ :

كَانَتْ خَدِيجَةُ امْرَأَةً تَاجِرَةً ذَاتَ شَرَفٍ وَمَالٍ ، تَسْتَأْجِرُ الرِّجَالَ فِي مَالِهَا ، وَتُضَارِبُهُمْ ^(٥) إِيَّاهُ بِشَيْءٍ تَجْعَلُهُ لَهُمْ ؛ فَلَمَّا بَلَغَهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَا بَلَغَهَا ، مِنْ صَدَقِ حَدِيثِهِ ، وَعِظَمِ أَمَانَتِهِ ، وَكَرَمِ أَخْلَاقِهِ ، بَعَثَتْ إِلَيْهِ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُخْرِجَ فِي مَالِهَا إِلَى الشَّامِ تَاجِرًا ، وَتُعْطِيهِ أَفْضَلَ مَا كَانَتْ تُعْطِي غَيْرَهُ مِنَ التَّجَارِ ، مَعَ غُلَامٍ لَهَا يُقَالُ لَهُ مَيْسِرَةٌ ، فَقَبِلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا ، وَخَرَجَ فِي مَالِهَا ذَلِكَ ، وَخَرَجَ مَعَهُ غُلَامُهَا مَيْسِرَةً حَتَّى قَدِمَ الشَّامَ .

(١) بَنَى عَلَى أَهْلِهِ ، وَبِهَا ، بِنَاءً ، وَابْتَنَى بِهَا : دَخَلَ بِهَا : قِيلَ لِلدُّخُولِ بِالزَّوْجَةِ بِنَاءً ؛ لِأَنَّ الدَّاخِلُ بِأَهْلِهِ كَانَ يُضْرَبُ عَلَيْهَا قُبَّةً لَيْلَةً دُخُولِهِ ، لِيَدْخُلَ بِهَا فِيهَا ، ثُمَّ قِيلَ لِكُلِّ دَاخِلٍ بِأَهْلِهِ بَانَ .

(٢) «الْفَتْحُ» (٧/١٦٧) .

(٣) أَسَنٌ : أَكْبَرُ سِنًا .

(٤) «السِّيَرُ» (٢/١١١) .

(٥) الْمُضَارَبَةُ : أَنْ تُعْطِيَ مَالًا لِعَبْدِكَ يَتَّجِرُ فِيهِ ، فَيَكُونُ لَهُ سَهْمٌ مَعْلُومٌ مِنَ الرَّبْحِ ، وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ الضَّرْبِ فِي الْأَرْضِ وَالسِّيَرِ فِيهَا لِلتَّجَارَةِ .

ثُمَّ بَاعَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سِلْعَتَهُ الَّتِي خَرَجَ بِهَا،
وَأَشْتَرَى مَا أَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَ ثُمَّ أَقْبَلَ قَافِلًا ^(١) إِلَى مَكَّةَ ، وَمَعَهُ مَيْسِرَةٌ ،
فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ عَلَى خَدِيجَةَ بِهَاهَا ، بَاعَتْ مَا جَاءَ بِهِ ، فَأَضْعَفَ أَوْ قَرِيبًا .
وَلَمَّا رَأَتْ خَدِيجَةُ فِي مَاهَا مِنَ الْأَمَانَةِ وَالْبَرَكَاتِ مَا لَمْ تَرَ قَبْلَ هَذَا ،
وَأَخْبَرَهَا غُلَامُهَا مَيْسِرَةَ بِهَا رَأَى فِيهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ
خِلَالِ ^(٢) عَذْبَةٍ ، وَشَمَائِلِ ^(٣) كَرِيمَةٍ ، وَفَكَرَّ رَاجِحًا ، وَمَنْطِقَ صَادِقٍ ،
وَنَهْجٍ ^(٤) أَمِينٍ - وَجَدَتْ ضَالَّتَهَا الْمَنْشُودَةَ ^(٥) ، فَعَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ^(٦) ، فَوَافَقَ وَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ
أَعْمَامَهُ ، فَخَرَجُوا مَعَهُ لِحِطْبَتِهَا لَهُ ^(٧) .

زَوَّجَهُ إِيَّاهَا عَمُّهَا عَمْرُو بْنُ أَسَدٍ ^(٨) - إِذْ أَنْ أَبَاهَا خُوِيلِدًا مَاتَ

(١) قَافِلًا : رَاجِعًا ، وَبَابُهُ دَخَلَ .

(٢) خِلَالِ : خِصَالٍ ، وَاحِدَتُهَا خَلَّةٌ - بِالْفَتْحِ - .

(٣) الشَّمَائِلُ : الْأَخْلَاقُ ، وَاحِدَتُهَا شِمَالٌ - بِالْكَسْرِ - .

(٤) النَّهْجُ - بِالْفَتْحِ - الطَّرِيقُ الْوَاضِحُ .

(٥) الْمَنْشُودَةُ : الْمَطْلُوبَةُ .

(٦) قِيلَ : عَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا مِنْ غَيْرِ وَسَاطَةِ ، وَقِيلَ : بَوْسَاطَةِ صَدِيقَتِهَا نَفِيسَةَ بِنْتُ
مُبَيِّهٍ ، وَالْجَمْعُ مُمَكِّنٌ ، فَقَدْ تَكُونُ بَعَثَتْ نَفِيسَةَ أَوْلًا ؛ لِتَعْلَمَ أَيَّرُضَى أُمٌّ لَأَمْ ؟ ، فَلَمَّا
عَلِمَتْ بِذَلِكَ كَلَّمَتْهُ بِنَفْسِهَا .

(٧) «سِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» (١/١٤١-١٤٢) .

(٨) هَذَا هُوَ الْمُجْتَمَعُ عَلَيْهِ ، وَالَّذِي رَجَّحَهُ الشُّهَيْلِيُّ . انْظُرْ: «السِّيَرُ» (٢/١١٠) ،
و«الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ» (٢/٦٨٥) .

قَبْلَ الْفَجَارِ (١) - عَلَى خَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ (٢) .

وَلَمَّا تَمَّ الْعَقْدُ نُحِرَتِ الذَّبَائِحُ ، وَوُزِعَتْ عَلَى الْفُقَرَاءِ ، وَفَتِحَتْ دَارُ خَدِيجَةَ لِلْأَهْلِ وَالْأَقَارِبِ ، فَإِذَا بَيْنَهُمْ حَلِيمَةُ السَّعْدِيَّةُ ، جَاءَتْ لِتَشْهَدَ عُرْسَ وَلَدِهَا الَّذِي أَرْضَعَتْهُ ، وَعَادَتْ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى قَوْمِهَا وَمَعَهَا أَرْبَعُونَ رَأْسًا مِنَ الْغَنَمِ هَدِيَّةً مِنَ الْعَرُوسِ الْكَرِيمَةِ لِمَنْ أَرْضَعَتْ مُحَمَّدًا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الزَّوْجِ الْحَبِيبِ (٣) .

(١) الْفَجَارُ - بِالْكَسْرِ - يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ الْعَرَبِ ، وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَفْجَرَةٍ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ ، كَانَتْ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَمَنْ مَعَهُمْ مِنْ كِنَانَةَ وَبَيْنَ قَيْسِ عَيْلَانَ ، وَكَانَتْ الدَّبْرَةُ - أَيُّ الْهَزِيمَةِ - عَلَى قَيْسٍ ، فَلَمَّا قَاتَلَتْ قُرَيْشٌ ، قَالُوا: قَدْ فَجَرْنَا ، فَسُمِّيَتْ الْحَرْبُ فَجَارًا ، حَضَرَهَا النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ ابْنُ عَشْرِينَ .

(٢) لَمْ يُصَدَّقْ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ ، وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ خِلَافَهُ ، وَمَا أُثْبِتَتْهُ هُوَ الْأَوَّلَى بِالصَّحَّةِ ؛ فَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ النِّكَاحِ (٧٨ / ١٤٢٦) مِنْ طَرِيقِ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَمْ كَانَ صَدَاقَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قَالَتْ : كَانَ صَدَاقَهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتِي عَشْرَةَ أَوْقِيَّةً وَنِشًا ، قَالَتْ : أَتَدْرِي مَا النَّشُ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، قَالَتْ : نِصْفُ أَوْقِيَّةٍ فَتِلْكَ خَمْسُ مِائَةِ دِرْهَمٍ ، فَهَذَا صَدَاقَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِأَزْوَاجِهِ .

وَالْأَوْقِيَّةُ - بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ - أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا ، وَالْجَمْعُ الْأَوْاقِي - مُشَدَّدًا وَخَفِيفًا - أَمَّا النَّشُ - بِالْفَتْحِ - : فَنِصْفُ أَوْقِيَّةٍ عَشْرُونَ دِرْهَمًا .

أَنْظُرْ : مَسْأَلَةُ الصَّدَاقِ هَذِهِ فِي «جَوَامِعِ السِّيَرَةِ» لِابْنِ حَزْمٍ (ص ٣٧) .

(٣) «نِسَاءُ حَوْلِ الرَّسُولِ» (ص ٣٩) .

وَلَدَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :

فَوَلَدَتْ لَهُ وَلَدَهُ كُلَّهُمْ إِلَّا إِبْرَاهِيمَ ^(١) الْقَاسِمَ وَهُوَ أَكْبَرُ وَلَدِهِ -
وَبِهِ كَانَ يُكْنَى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، ثُمَّ زَيْنَبُ ثُمَّ أُمُّ كُلْثُومَ ،
ثُمَّ فَاطِمَةُ ، ثُمَّ عَبْدَ اللَّهِ - وَكَانَ يُقَالُ لَهُ : الطَّيِّبُ ، وَالطَّاهِرُ ؛ لِأَنَّهُ
وُلِدَ بَعْدَ النُّبُوَّةِ - .

وَقَدْ مَاتَ الذَّكَرَانِ صَغِيرَيْنِ ، وَأَمَّا الْبَنَاتُ فَكُلَّهُنَّ أَدْرَكْنَ الْإِسْلَامَ
فَأَسْلَمْنَ وَهَاجَرْنَ مَعَهُ ، إِلَّا أَنَّهُنَّ أَدْرَكْتَهُنَّ الْوَفَاةُ فِي حَيَاتِهِ ، سِوَى
فَاطِمَةَ فَقَدْ تَأَخَّرَتْ بَعْدَهُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ، ثُمَّ كَانَتْ أَوَّلَ أَهْلِهَا لِحُوقًا ^(٢) .

فَضَائِلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

لِخَدِيجَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا - مِنَ الْفَضَائِلِ الْعَظِيمَةِ مَا لَا يُحْصَى ، مِنْهَا :

١ - أَنَّ جَبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَبْلَغَهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا بِوَاسِطَةِ النَّبِيِّ - صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَتَى جَبْرِيلَ النَّبِيَّ - صَلَّى

^(١) أُمُّ إِبْرَاهِيمَ : هِيَ مَارِيَةُ - بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ - ابْنَةُ شَمْعُونَ الْقَبْطِيَّةُ ، سُرِّيَتْهُ النَّبِيُّ الَّتِي
أَهْدَاهَا إِلَيْهِ الْمُقَوْسُ عَظِيمُ الْقَبْطِ مِنْ مِصْرَ .

^(٢) «سِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» (١ / ١٤٢) ، وَ«الْفَتْحُ» (٧ / ٥٠٧) ، وَ«الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ» (٥ / ٣٣١ -
٣٣٢) ، وَبَيْنَ الْمَصَادِرِ اخْتِلَافٌ يَسِيرٌ أَخَذْنَا مَا هُوَ الرَّاجِحُ مِنْهَا .

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: « يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ خَدِيجَةٌ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا
إِنَاءً فِيهِ إِدَامٌ ^(١) أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ ^(٢) عَلَيْهَا
السَّلَامَ ؛ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي » ^(٣) .

وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : « جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعِنْدَهُ خَدِيجَةٌ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يُقْرئُ خَدِيجَةَ السَّلَامَ ،
فَقَالَتْ : إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، وَعَلَى جَبْرِيلَ السَّلَامُ ، وَعَلَيْكَ السَّلَامُ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ » ^(٤) .

قَالَ فِي «الزَّاد» : «وَهِيَ فَضِيلَةٌ لَا تُعْرَفُ لَامْرَأَةٍ سِوَاهَا» ^(٥) .

٢- أَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَمَرَ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قِصْبٍ :

فَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - السَّابِقُ قَالَ : « أَتَى
(١) الإِدَامُ: مَا يُؤْكَلُ بِالْحُبْزِ ، مَائِعًا أَوْ جَامِدًا ، وَالْجَمْعُ أَدَمَةٌ ، وَأَدَمٌ كَكِتَابٍ وَكُتُبٍ ،
وَيُسَكَّنُ لِلتَّخْفِيفِ ، فَيَعْمَلُ مُعَامَلَةَ الْمُفْرَدِ ، وَيُجْمَعُ عَلَى آدَامٍ وَأَقْفَالٍ .
(٢) اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ ، وَأَقْرئْهُ إِيَّاهُ : أَبْلِغْهُ ، كَأَنَّهُ حِينَ يُبْلِغُهُ سَلَامَهُ يَحْمِلُهُ عَلَى أَنْ يُقْرَأَ
السَّلَامَ وَيُرُدَّهُ .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨٢٠) ، وَمُسْلِمٌ (١٧/٢٤٣٢) .

(٤) (حَسَنٌ): أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٣٧٤) ، وَفِي «فَضَائِلِ
الصَّحَابَةِ» لَهُ (٢٥٤) ، وَانظُرْ: «تُحْفَةُ الْأَشْرَافِ» (١٠٧/١) ، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ
فِي «المُسْتَدْرَكِ» (١٨٦/٣) ، وَحَسَنَ إِسْنَادَهُ الشَّيْخُ مُصْطَفَى الْعَدَوِيُّ فِي «فَضَائِلِ
الصَّحَابَةِ» .

(٥) «زَادُ الْمَعَادِ» (١٠٥/١) .

جَبْرِيلُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ خَدِيجَةٌ قَدْ أَتَتْ، مَعَهَا إِنَاءٌ ... وَبَشَّرَهَا بِبَيْتٍ ^(١) فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ ^(٢) لَا ، صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ « ^(٣) . ^(٤)

وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوْفَى : « أَكَانَ رَسُولُ

(١) قَالَ السُّهَيْلِيُّ فِي «الرَّوَضِ الْأَنْفِ» : «لِذِكْرِ الْبَيْتِ مَعْنَى لَطِيفٌ ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ رَبَّةَ بَيْتِ قَبْلِ الْبَعَثِ ، ثُمَّ صَارَتْ رَبَّةَ بَيْتِ فِي الْإِسْلَامِ مُنْفَرَدَةً ، فَلَمْ يَكُنْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فِي أَوَّلِ يَوْمِ بُعِثَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، بَيْتٌ إِسْلَامٌ إِلَّا بَيْتُهَا ، وَهِيَ فَضِيلَةٌ مَا شَارَكَهَا فِيهَا - أَيْضًا - غَيْرُهَا ، وَجَزَاءُ الْفِعْلِ يُذَكَّرُ غَالِبًا - بَلْفِظِهِ ، وَإِنْ كَانَ أَشْرَفُ مِنْهُ ؛ فَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ بَلْفِظِ الْبَيْتِ دُونَ لَفْظِ الْقَصْرِ » أَهْ بَتَصَرَّفَ .

(٢) قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (ص ١٤٨٠) : «قَالَ جُمهُورُ الْعُلَمَاءِ : الْمُرَادُ بِهِ : قَصَبُ اللَّوْلُؤِ الْمَجَوَّفِ كَالْقَصْرِ الْمُنِيفِ» .

وَقَالَ السُّهَيْلِيُّ فِي «الرَّوَضِ الْأَنْفِ» (٢/٤٢٨) : «التُّكْتَةُ فِي قَوْلِهِ : «مَنْ قَصَبَ» ، وَلَمْ يَقُلْ : مِنْ لَوْلُؤٍ : أَنْ فِي لَفْظِ الْقَصَبِ مُنَاسَبَةٌ لِكُونِهَا أَحْرَزَتْ قَصَبَ السَّبْقِ بِمُبَادَرَتِهَا إِلَى الْإِيمَانِ دُونَ غَيْرِهَا » . وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٧/٥١٨) : «وَفِي الْقَصَبِ مُنَاسَبَةٌ أُخْرَى مِنْ جِهَةِ اسْتَوَاءِ أَكْثَرِ أَنْبِيَائِهِ ، وَكَذَا كَانَ لَخَدِيجَةَ مِنَ الْاسْتَوَاءِ مَا لَيْسَ لغيرِهَا ، إِذْ كَانَتْ حَرِيصَةً عَلَى رِضَاهُ بِكُلِّ مُمَكِّنٍ ، وَلَمْ يَصْدُرْ مِنْهَا مَا يُغْضِبُهُ قَطُّ كَمَا وَقَعَ لغيرِهَا » .

(٣) الصَّخَبُ - بِالْتَّحْرِيكِ - : الصِّيَاحُ وَالْمُنَازَعَةُ بَرَفْعِ الصَّوْتِ ، وَالنَّصَبُ كَالْتَّعَبِ زَنَةٌ وَمَعْنَى . وَقَالَ السُّهَيْلِيُّ فِي «الرَّوَضِ الْأَنْفِ» (٢/٤٢٩) : « مُنَاسَبَةٌ نَفِي هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ - أَعْنِي الْمُنَازَعَةَ وَالتَّعَبَ - أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمَّا دَعَا إِلَى الْإِسْلَامِ أَجَابَتْ خَدِيجَةٌ طَوْعًا فَلَمْ تُحَوِّجْهُ إِلَى رَفْعِ صَوْتٍ وَلَا مُنَازَعَةٍ وَلَا تَعَبٍ فِي ذَلِكَ ، بَلْ أزالَتْ عَنْهُ كُلَّ نَصَبٍ ، وَأَنَسَتْهُ مِنْ كُلِّ وَحْشَةٍ ، وَهَوَّنتْ عَلَيْهِ كُلَّ عَسِيرٍ ، فَنَاسَبَ أَنْ يَكُونَ مَنْزِلَها الَّذِي بَشَّرَها بِهِ رَبَّها بِالصِّفَةِ الْمُقَابِلَةِ لِفِعْلِها » .

(٤) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ .

اللَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَشَّرَ خَدِيجَةَ بَبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ قَالَ : نَعَمْ
بَشَّرَهَا بَبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ ؛ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ» (١) .

٣- أَنَّهَا مِنْ أَفْضَلِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ وَكَمَّلَهُنَّ :

فَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
قَالَ : «حَسْبُكَ» (٢) مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مَرِيْمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ
خُوَيْلِدٍ وَفَاطِمَةُ ابْنَةُ مُحَمَّدٍ (٣) وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ» (٤) .

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ بْنِ إِيَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « كَمَّلَ (٥) مِنْ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنْ
النِّسَاءِ إِلَّا ثَلَاثٌ : مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَآسِيَةُ امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ وَخَدِيجَةُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٧٩٢ - ٣٨١٩) ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٣٣) .

(٢) حَسْبُكَ ؛ أَي : كَافِيكَ فِي مَعْرِفَتِكَ فَضْلَهُنَّ .

(٣) لِفَاطِمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَضَائِلُ جَمَّةٌ ، بَلْ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ يُفَضِّلُونَهَا عَلَى أُمَّهَا
بِمُقْتَضَى الْأَدْلَةِ ، وَهِيَ أَفْضَلُ بَنَاتِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؛ لِأَنَّهَا رَزَتْ بِالنَّبِيِّ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - دُونَهنَّ مُتْنٌ فِي حَيَاتِهِ ، فَكُنَّ فِي صَحِيفَتِهِ ، وَمَاتَ هُوَ فِي
حَيَاتِهَا ، فَكَانَ فِي صَحِيفَتِهَا .

(٤) (صَحِيحٌ) : أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (١٣٥ / ٣) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٨٧٨) ، وَقَالَ صَحِيحٌ ،
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٣١٤٣) ، وَشَيْخُنَا الْوَادِعِيُّ - أَيْضًا - فِي
«الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» (٢٠٢)

(٥) الْمُرَادُ بِالْكَمَالِ : بُلُوغُ النِّهَايَةِ فِي جَمِيعِ الْفَضَائِلِ وَخِصَالِ الْبِرِّ وَالتَّقْوَى .

بُنْتُ حُوَيْلِدٍ (١) « (٢) .

٤- أَنَّهَا خَيْرُ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ :

عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :
« خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ (٣) » (٤) .

وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَفَعَهُ : « لَقَدْ فَضَّلْتُ خَدِيجَةَ
عَلَى نِسَاءِ أُمَّتِي كَمَا فَضَّلْتَ مَرْيَمَ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ » (٥) .

(١) الْقَدْرُ الْمَشْتَرَكُ بَيْنَ الثَّلَاثِ نِسْوَةٌ، آسِيَّةٌ وَمَرْيَمٌ وَخَدِيجَةُ أَنْ كُلًّا مِنْهُنَّ كَفَلَتْ نَبِيًّا مُرْسَلًا وَأَحْسَنَتْ الصُّحْبَةَ فِي كِفَالَتِهَا وَصَدَّقَتْهُ ، فَآسِيَّةٌ رَبَّتْ مُوسَى وَأَحْسَنَتْ إِلَيْهِ وَصَدَّقَتْهُ حِينَ بُعِثَ ، وَمَرْيَمٌ كَفَلَتْ وَلَدَهَا آتَمَ كِفَالَةً وَأَعْظَمَهَا وَصَدَّقَتْهُ حِينَ أُرْسِلَ . وَخَدِيجَةُ رَغِبَتْ فِي تَرْوِيجِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِهَا وَبَدَلَتْ فِي ذَلِكَ أَمْوَالَهَا ، وَصَدَّقَتْهُ حِينَ نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . انظر: «الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ» (١٢٩/٣) .

(٢) (صَحِيحٌ) : أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «تَفْسِيرِهِ» ، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ» (١٢٩/٣) ، وَأَقْرَهُ الْأَلْبَانِيُّ عَلَيْهِ كَمَا فِي حَاشِيَةِ «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٨٤٠/٢) .

(٣) قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (ص ١٤٧٩) : «الْأَظْهَرُ أَنَّ مَعْنَاهُ : أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا خَيْرُ نِسَاءِ الْأَرْضِ فِي عَصْرِهَا ، وَأَمَّا التَّفْضِيلُ بَيْنَهُمَا فَمَسْكُوتٌ عَنْهُ » .

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٥١٤ / ٧) : «وَالَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّ قَوْلَهُ : " خَيْرُ نِسَائِهَا " خَيْرٌ مُقَدَّمٌ وَالضَّمِيرُ لِمَرْيَمَ فَكَانَهُ قَالَ مَرْيَمُ خَيْرُ نِسَائِهَا - أَيُّ نِسَاءِ زَمَانِهَا - ، وَكَذَا فِي خَدِيجَةَ ، وَقَدْ جَزَمَ كَثِيرٌ مِنَ الشُّرَاحِ أَنَّ الْمُرَادَ : نِسَاءَ زَمَانِهَا » .

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٣٢-٣٨١٥) ، وَمُسْلِمٌ (٤٣٠ / ٦٩) .

(٥) (حَسَنٌ) أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَحَسَّنَهُ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٥١٤ / ٧) .

٥- أَنَّهُمَا مِنْ أَفْضَلِ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَمِنْ سَيِّدَاتِهِنَّ :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : « خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ خُطُوطٍ قَالَ : أَتَدْرُونَ مَا هَذَا ؟ ، قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَآسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ » (١) .

وَعَنْهُ - أَيضًا - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « سَيِّدَاتُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَرْبَعٌ : مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ ، وَفَاطِمَةُ ابْنَةُ مُحَمَّدٍ ، وَخَدِيجَةُ ابْنَةُ خُوَيْلِدٍ ، وَآسِيَةُ ابْنَةُ مُزَاحِمٍ امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ » (٢) .

وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « سَيِّدَاتُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَرْبَعٌ : مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ ، وَفَاطِمَةُ ابْنَةُ مُحَمَّدٍ ، وَخَدِيجَةُ ابْنَةُ خُوَيْلِدٍ ، وَآسِيَةُ ابْنَةُ مُزَاحِمٍ امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ » (٣) .

(١) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٢٩٣/١) ، وَالْحَاكِمُ (٢/٢٥٩٤) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «الْمُسْكَلِ» (١/٥٠) ، وَالضَّيَّاءُ فِي «الْمُخْتَارَةِ» (١/٦٥) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١١/٣٣٦ و ٢٢/٤٠٧ و ٧/٢٣) ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «الْفَتْحِ» (٦/٤٧١) ، وَالْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٥٠٨) ، وَ«صَحِيحُ الْجَامِعِ» (١١٣٥) .

(٢) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٣١٧٩) وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٤٢٤) .

(٣) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٣/١٨٥) ، وَقَالَ : صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ ، وَصَحَّحَهُ - أَيضًا - «الصَّحِيحَةُ» (٤٢٤) ، وَفِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٣٦٧٨) .

٦- أَنَّهَا أَوَّلُ مَنْ أَجَابَ إِلَى الْإِسْلَامِ (١) وَلَهَا مَقَامُ صَدَقٍ فِي أَوَّلِ الْبَعْثَةِ؛

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ: «أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةَ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ (٢)، ثُمَّ حُبَّ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ (٣) وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ (٤) حِرَاءِ (٥)، فَيَتَحَنَّتْ (٦) فِيهِ، وَهُوَ

(١) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أُسْدِ الْغَابَةِ» (٧/٧٨): «خَدِيجَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ إِسْلَامًا بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، لَمْ يَتَقَدَّمْهَا رَجُلٌ وَلَا امْرَأَةٌ».

وَأَقْرَهُ الذَّهَبِيُّ كَمَا فِي «تَجْرِيدِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ» (٢/٢٦٢)، وَنَقَلَ النَّوَوِيُّ فِي «تَهْذِيبِهِ» (٢/٣٤١) عَنِ الْإِمَامِ الثَّعْلَبِيِّ اتِّفَاقَ الْعُلَمَاءِ عَلَى ذَلِكَ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي أَوَّلِ مَنْ أَسْلَمَ بَعْدَهَا.

قُلْتُ: وَلَكَمَا كَانَتْ أَوَّلَ الْخَلْقِ إِيمَانًا، فَقَدْ سَنَّتْ ذَلِكَ لِكُلِّ مَنْ آمَنَ بَعْدَهَا، فَيَكُونُ لَهَا مِثْلُ أَجُورِهِمْ، وَلَا يُقَدَّرُ قَدْرُ ذَلِكَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَقَدْ ثَبَتَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٧/٦٩)، مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ الْبَجَلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ...».

(٢) فَلَقِ الصُّبْحِ: -بِالتَّحْرِيكِ- ضِيَاؤُهُ، وَخُصَّ بِالتَّشْبِيهِ لِظُهُورِهِ الْوَاضِحِ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ. (٣) الْخَلَاءُ: بِالْفَتْحِ مَمْدُودًا - الْخَلْوَةُ وَالْعُزْلَةُ.

(٤) الْغَارُ: الْكَهْفُ وَالتُّنْبُ فِي الْجَبَلِ، وَالْجَمْعُ أَغْوَارٌ، وَغَيْرَانٌ. (٥) حِرَاءُ - بِالْكَسْرِ - مُحْخَفًا مَمْدُودًا، يُذَكَّرُ فَيُصْرَفُ، وَيُؤنَّثُ عَلَى إِرَادَةِ الْبُقْعَةِ الَّتِي فِيهَا الْجَبَلُ فَيَمْنَعُ، وَتَذَكِيرُهُ أَكْثَرُ - جَبَلٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ نَحْوُ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ عَنْ يَسَارِ الذَّاهِبِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى مَنَى.

(٦) فَيَتَحَنَّتْ: فَسَّرَهُ الزُّهْرِيُّ بِالتَّعَبُّدِ، وَأَصْلُ يَتَحَنَّتْ: يَتَجَنَّبُ الْحِنْتَ - بِالْكَسْرِ وَهُوَ الْإِثْمُ - مَكَانَهُ بِعِبَادَتِهِ يَخْرُجُ مِنَ الْحِنْتِ، وَيُلْقِيهِ بِهَا عَنْ نَفْسِهِ.

التَّعَبُّدُ اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ ^(١) قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ ^(٢) إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ ^(٣) لَذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا ^(٤) حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ ^(٥) وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءَ، فَجَاءَهُ الْمَلِكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ مَا أَنَا بِقَارِيءٍ، قَالَ: فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي ^(٦) حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ ^(٧) ثُمَّ أَرْسَلَنِي ^(٨)، فَقَالَ: اقْرَأْ قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِيءٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِيءٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّلَاثَةَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ^(٩) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ^(١٠) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ^(١١)﴾ [العلق: ١-٣].

فَرَجَعَ بِهَا ^(٩) رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَرْجِفُ فُؤَادَهُ

(١) قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (١/٣٤): «وَإِبْهَامُ الْعَدَدِ لِاخْتِلَافِهِ، كَذَا قِيلَ. وَهُوَ بِالنُّسْبَةِ إِلَى الْمُدَدِ الَّتِي يَتَخَلَّلُهَا مَجِيئُهُ إِلَى أَهْلِهِ، وَإِلَّا فَأَصْلُ الْخُلُوةِ قَدْ عُرِفَتْ مُدَّتْهَا وَهِيَ شَهْرٌ، وَذَلِكَ الشَّهْرُ كَانَ رَمَضَانَ رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ.»

(٢) يَنْزِعُ: يَرْجِعُ وَزَنَا وَمَعْنَى.

(٣) التَّزَوُّدُ: اسْتِصْحَابُ الزَّادِ.

(٤) لِمِثْلِهَا أَي: اللَّيَالِي.

(٥) جَاءَهُ الْحَقُّ أَي: الْأَمْرُ الْحَقُّ.

(٦) (فَغَطَّنِي) ضَمَّنِي وَعَصَرَنِي عَصْرًا شَدِيدًا، حَتَّى وَجَدْتُ مِنْهُ الْمَشَقَّةَ، كَمَا يَجِدُ مَنْ يُعَمَّسُ فِي الْمَاءِ قَهْرًا، يُقَالُ: غَطَّهُ فِي الْمَاءِ: إِذَا غَطَّسَهُ.

(٧) الْجُهْدُ: الطَّاقَةُ وَالْمَشَقَّةُ، وَقَدْ رُوِيَ بِالْفَتْحِ وَالنُّصْبِ، أَي: بَلَغَ جَبْرِيْلُ مِنِّي غَايَةَ طَاقَتِي. وَرُوِيَ بِالضَّمِّ، وَالرَّفْعِ، أَي: بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ مَبْلَغُهُ وَغَايَتَهُ.

(٨) أَرْسَلَنِي: أَطْلَقَنِي.

(٩) بِهَا؛ أَي: بِالآيَاتِ أَوْ الْقِصَّةِ.

فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَقَالَ: زَمَّلُونِي (١)
زَمَّلُونِي، فَمَزَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ (٢)، فَقَالَ لِحَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا
الْخَبَرَ لَقَدْ خَشِيتُ (٣) عَلَى نَفْسِي.

فَقَالَتْ: خَدِيجَةُ كَلَّا (٤) وَاللَّهِ مَا يُحْزِيكَ اللَّهُ، أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ
الرَّحِمَ (٥) وَتَحْمِلُ الْكَلَّ (٦)، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ (٧)، وَتَقْرِي الضَّيْفَ (٨)،

(١) زَمَّلُونِي: غَطَوْنِي بِالثِّيَابِ وَلَفَوْنِي بِهَا.

(٢) الرَّوْعُ: الْفَزَعُ وَالْخَوْفُ، وَبَابُهُ قَالَ.

(٣) اختلف العلماء في المراد بالخشية المذكورة اختلف العلماء في المراد بها على
اثنى عشر قولاً، وأولى هذه الأقوال بالصواب وأسلمها من الإرتياب الثالث - كما
قال الحافظ - ثلاثة: أحدهما: الموت من شدة الرعب. والثاني: المرض. والثالث:
دوام المرض. انظر: «الفتح» (٣٦/١).

(٤) كَلَّا: هِيَ هُنَا كَلِمَةٌ نَفْيٌ وَإِبْعَادٌ

(٥) صلة الرحم فهي الإحسان إلى الأقارب على حسب حال الواصل والموصول
فتارة تكون بالمال وتارة بالخدمة وتارة بالزيارة والسلام وغير ذلك.

(٦) الكَلُّ فهو بفتح الكاف وأصله الثقل ويدخل في حمل الكَلِّ الإنفاق على الضعيف
واليتيم والعيال وغير ذلك.

(٧) تكسب المعدوم؛ أي: تُعْطِي النَّاسَ الشَّيْءَ الْمَعْدُومَ الَّذِي لَا يَجِدُونَهُ مِمَّا يَحْتَاجُونَ
إِلَيْهِ فَحَذَفَ الْمَفْعُولَ الْأَوَّلَ، يُقَالُ: كَسَبْتُ زَيْدًا مَالًا وَأَكْسَبْتُهُ أَي: أَعْطَيْتُهُ، وَقِيلَ:
مَعْنَاهُ: تُعْطِي الْفَقِيرَ مَا لَا يَعِيشُ بِهِ، فَحَذَفَ الْمَفْعُولَ الثَّانِي، سُمِّيَ الْفَقِيرُ مَعْدُومًا؛
لأنَّ حَيَاتَهُ نَاقِصَةٌ، فَهُوَ كَالْمَعْدُومِ الْمَيِّتِ الَّذِي لَا تَصْرُفُ لَهُ فِي الْمَعِيشَةِ.

(٨) تقرى الضيف: تُكْرِمُهُ فِي تَقْدِيمِ قَرَاهُ، وَإِحْسَانِ مَاوَاهُ، يُقَالُ: قَرَى الضَّيْفَ يَقْرِيهِ
قَرِيًّا - بِالْكَسْرِ وَالْقَصْرِ - وَقَرَاءً - بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ - فَهُوَ قَارٍ، وَيُقَالُ لِبَطْعَامِ الضَّيْفَانَةِ: قَرَى.

وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ (١)، (٢) .

فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةٌ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ
الْعُزَّى بْنِ عَمِّ خَدِيجَةَ ، وَكَانَ امْرَأً قَدْ تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ
يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ ، فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ (٣) مَا شَاءَ
اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ . فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : يَا ابْنَ
عَمِّ ، اسْمَعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ (٤) ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ : يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى .

(١) وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ؛ أَيُّ : إِذَا وَقَعَتْ نَائِبَةٌ لِأَحَدٍ فِي خَيْرٍ ، أَعْتَنَتْ فِي كَشْفِهَا عَنْهُ
حَتَّى يَجِدَ سَدَادًا مِنْ عَيْشٍ . وَإِنَّمَا قَالَتْ نَوَائِبِ الْحَقِّ لِأَنَّ النَّائِبَةَ قَدْ تَكُونُ فِي الْخَيْرِ
وَقَدْ تَكُونُ فِي الشَّرِّ .

(٢) قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» : قَالَ الْعُلَمَاءُ : «مَعْنَى كَلَامِ خَدِيجَةَ - رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا - إِنَّكَ لَا يُصِيبُكَ مَكْرُوهٌ لَمَّا جَعَلَ اللَّهُ فِيكَ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَكَرَمِ الشَّمَائِلِ
وَذَكَرْتَ ضَرْبًا مِنْ ذَلِكَ وَفِي هَذَا دَلَالَةٌ عَلَيَّ أَنَّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ وَخِصَالَ الْخَيْرِ
سَبَبُ السَّلَامَةِ مِنْ مَصَارِعِ السُّوءِ وَفِيهِ مَدْحُ الْإِنْسَانِ فِي وَجْهِهِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ
لِمَصْلَحَةِ نَظَرًا ، وَفِيهِ تَأْنِيسٌ مَنْ حَصَلَتْ لَهُ مَخَافَةٌ مِنْ أَمْرٍ وَنَبَشِيرُهُ وَذَكَرُ اسْبَابِ
السَّلَامَةِ لَهُ وَفِيهِ أَعْظَمُ دَلِيلٍ وَأَبْلَغُ حُجَّةٍ عَلَيَّ كَمَالِ خَدِيجَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -
وَجَزَالَةِ رَأْيِهَا وَقُوَّةِ نَفْسِهَا وَثَبَاتِ قَلْبِهَا وَعَظَمِ فَهْمِهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ» اهـ .

(٣) الْعِبْرَانِيَّةُ : - بِالْكَسْرِ - لُغَةُ الْيَهُودِ .

(٤) قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (١/٣٧) : «وَقَالَتْ فِي حَقِّ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : اسْمَعْ مِنْ
ابْنِ أَخِيكَ . لِأَنَّ وَالِدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَوَرَقَةُ فِي عَدَدِ النَّسَبِ إِلَى قِصِيِّ بْنِ كِلَابِ
الَّذِي يَجْتَمِعَانِ فِيهِ سِوَاءٌ ، فَكَانَ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ فِي دَرَجَةِ إِخْوَتِهِ . أَوْ قَالَتْهُ عَلَى سَبِيلِ التَّوْفِيرِ
لِسُنَّهِ . وَفِيهِ إِرْشَادٌ إِلَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَاجَةِ يُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهِ مَنْ يُعْرِفُ بِقُدْرِهِ مِمَّنْ يَكُونُ أَقْرَبَ
مَنْهُ إِلَى الْمَسْئُولِ ، وَذَلِكَ مُسْتَفَادٌ مِنْ قَوْلِ خَدِيجَةَ لَوَرَقَةَ " اسْمَعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ " أَرَادَتْ
بِذَلِكَ أَنَّ يَتَأَهَّبَ لَسَمَاعِ كَلَامِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَذَلِكَ أُبْلِغَ فِي التَّعْلِيمِ . اهـ .
قُلْتُ : وَلَا يَخْفَى عَلَيَّ الْقَارِئِ اللَّيِّبِ مَا فِي النَّدَاءِ بِمَا يُذَكِّرُ بِالرَّحْمِ مِنْ زَرْعِ الْمَوَدَّةِ
وَالرَّحْمَةِ فِي الْقُلُوبِ ، وَمَا فِيهِ مِنَ التَّوَقُّيرِ وَالْإِجْلَالِ ، نَاهِيكَ عَمَّا فِيهِ مِنَ الْفَوَائِدِ
وَالْمَسَارِّ مَا لَا يُدْرِكُهُ إِلَّا الْوَاحِدُ بَعْدَ الْوَاحِدِ .

فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَبَرَ مَا رَأَى فَقَالَ لَهُ
وَرَقَةٌ: هَذَا النَّامُوسُ ^(١) الَّذِي نَزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا ^(٢)
جَذَعًا ^(٣) لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرَجُكَ قَوْمُكَ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : أَوْخُرَجِي هُمْ ، قَالَ
نَعَمْ ؛ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي ، وَإِنْ يُدْرِكُنِي
يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا ^(٤) . ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ ^(٥) وَرَقَةٌ أَنْ تُؤْفِي ^(٦)

(١) النَّامُوسُ صَاحِبُ سِرِّ الرَّجُلِ فِي خَيْرِهِ وَشَرِّهِ ، وَأَرَادَ بِهِ جَبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِأَنَّ
اللَّهَ - تَعَالَى - خَصَّهُ بِالْوَحْيِ وَالْغَيْبِ الَّذِينَ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِمَا غَيْرُهُ .
(٢) فِيهَا : أَيُّ : فِي بُيُوتِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .
(٣) جَذَعٌ ؛ أَيُّ شَابٌّ قَوِيٌّ ؛ حَتَّى أَبَالِغُ فِي نَصْرَتِكَ ، وَالْأَصْلُ فِي الْجَذَعِ - بِالْتَّحْرِيكِ - :
لِلصَّغِيرِ السِّنِّ مِنَ الْبَهَائِمِ ، وَهُوَ هُنَا اسْتِعَارَةٌ ، وَجَمَعَ الْجَذَعِ جِدَاعٌ ، وَجَذَعَانُ -
بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ - .

(٤) مُؤَزَّرًا ؛ أَيُّ : قَوِيًّا بِالْعَا ، مِنَ الْأَزْرِ ، وَهُوَ الْقُوَّةُ وَالشَّدَّةُ .
(٥) لَمْ يَنْشَبْ - مِنْ بَابِ فَرِحَ وَنَشُوًّا أَيُّضًا - أَنْ تُؤْفِي أَيُّ : لَمْ يَلْبَثْ ، وَأَصْلُ النُّشُوبِ
التَّعَلُّقُ ، أَيُّ : لَمْ يَتَعَلَّقْ بِشَيْءٍ مِنَ الْأُمُورِ حَتَّى مَاتَ ، يَعْنِي تُؤْفِي بَعْدَ هَذِهِ الْقِصَّةِ بِقَلِيلٍ .
(٦) إِنْ مِثْلَ هَذَا الَّذِي صَدَرَ عَنَ وَرَقَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ - تَصْدِيقٌ بِمَا وَجَدَ ، وَإِنَّمَا
بِمَا حَصَلَ مِنَ الْوَحْيِ ، وَبَيَّةٌ صَالِحَةٌ لِلْمُسْتَقْبَلِ ؛ لِذَا قَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ
مَاتَ عَلَى خَيْرٍ ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْبَزَّازُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٣/ ٢٨١) ، وَالْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ»
(٢/ ٦٠٩) . بِسَنَدٍ صَحِيحٍ ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٤٠٥) ، وَ«صَحِيحِ
الْجَامِعِ» (٧٣٢٠) ، مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لَا تَسْبُوا وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ لَهُ جَنَّةً ، أَوْ جَنَّتَيْنِ» .
وَأَخْرَجَ أَبُو يَعْلَى بِسَنَدٍ حَسَنٍ ، حَسَنَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبَدَايَةِ» مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ رَسُولٍ
اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سُئِلَ عَنَ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ ، فَقَالَ : «قَدْ رَأَيْتُهُ ، فَرَأَيْتُ عَلَيْهِ
ثِيَابَ بَيَاضٍ ، أَبْصَرْتُهُ فِي بَطْنَانِ الْجَنَّةِ ، وَعَلَيْهِ السُّنْدُسُ» .

وَفَتَرَ الْوَحْيَ» (١) . (٢)

٧- مُبَادَرَتُهَا الدَّائِمَةُ إِلَى مَرَضَاتِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَبَذْلُهَا نَفْسَهَا وَمَالَهَا لَهُ :

لَقَدْ كَانَتْ خَدِيجَةٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مِنْ نِعَمِ اللَّهِ الْجَلِيلَةِ عَلَى رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَقَدْ عَاشَتْ مَعَهُ رُبْعَ قَرْنٍ (خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً قَبْلَ الْبَعْثَةِ ، وَعَشْرَ سَنَاتٍ بَعْدَهَا) ، لَمْ تُخَالَفْهُ فِي شَيْءٍ قَطُّ ، بَلْ كَانَتْ - دَائِمًا - تُبَادِرُ إِلَى مَرَضَاتِهِ ، وَتُسَارِعُ بِمَا يَعِينُهُ عَلَى تَحْقِيقِ رَغَبَاتِهِ ، رَأَتْ إِعْجَابَهُ بِغُلَامِهَا زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، فَوَهَبَتْهُ لَهُ ، أَنْسَتْ مِنْهُ الرِّغْبَةَ فِي ضَمِّ ابْنِ عَمِّهِ عَلِيٍّ إِلَى بَيْتِهِ ، فَرَحَّبَتْ بِذَلِكَ ، رَأَتْ تَعَلُّقَ قَلْبِهِ بِالْخَلْوَةِ فِي غَارِ حِرَاءِ اللَّيَالِي الطَّوِيلَةِ قُبَيْلَ الْبَعْثَةِ ، فَكَانَتْ تُهَيِّئُ لَهُ الزَّادَ ، مَا كَانَتْ لِتَضِيقَ ذُرْعًا بِهِذِهِ الْخَلَوَاتِ الَّتِي تُبْعِدُهُ عَنْهَا أَحْيَانًا ، وَمَا كَانَتْ لِتُعَكِّرَ صَفْوَةَ تَأَمُّلَاتِهِ بِفُضُولِ الْأَسْئَلَةِ وَالْقَيْلِ وَالْقَالَ ، بَلْ حَاوَلَتْ - مَا وَسِعَهَا الْجُهْدُ - أَنْ تَحُوِّطَهُ بِالرَّعَايَةِ وَالْهُدُوءِ مَا أَقَامَ فِي الْبَيْتِ ، فَإِذَا انْطَلَقَ إِلَى الْغَارِ ظَلَّتْ عَيْنَاهَا عَلَيْهِ مِنْ بَعِيدٍ ، بَلْ وَتُرْسِلُ وَرَاءَهُ مَنْ يَحْرُسُهُ وَيَرَعَاهُ ، دُونَ أَنْ يُفْسِدَ عَلَيْهِ خَلْوَتَهُ .

(١) فَتَرَ الْوَحْيَ: تَأَخَّرَ نَزْوُلُهُ .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣) ، وَمُسْلِمٌ (٢٥٢/١٦٠) .

تَبَّتْهُ أَحْوَجٌ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَا يَكُونُ بِحَاجَةٍ إِلَى تَبَّتِ،
وَأَزْرَتْهُ عَلَى أَمْرِهِ فِي أُحْرَجِ أَوْقَاتِهِ، وَاسْتَه بِهَاهَا أَحْوَجٌ مَا يَكُونُ
بِحَاجَةٍ إِلَيْهِ .

وَفِي ذَلِكَ الْحِصَارِ الْمُنْهَكِ الَّذِي حُوصِرَ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ مَعَ بَنِي
هَاشِمٍ فِي شُعْبِ أَبِي طَالِبٍ ، لَمْ تَرُدَّ خَدِيجَةٌ فِي الْوُقُوفِ مَعَ الرَّسُولِ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَصَحْبِهِ ، مُتَخَلِّيةً عَنْ دَارِهَا ، لِتَقْضِيَ هُنَاكَ
فِي الشُّعْبِ ثَلَاثَ سِنِينَ صَابِرَةً مُحْتَسِبَةً ، حَتَّى أَثَرَ الْحِصَارُ فِي صَحَّتِهَا ،
وَصِحَّةِ ابْنَتَيْهَا الصَّغِيرَتَيْنِ أُمَّ كُلْثُومٍ ، وَفَاطِمَةَ ، وَقَدْ بَقِيَتْ فَاطِمَةُ
الزَّهْرَاءُ طَوَالَ حَيَاتِهَا تُعَانِي مِنْ ضِعْفِ الْبُئِيَةِ .

كَانَتْ خَدِيجَةٌ أَيَّامَ الْحِصَارِ تُعْطِي الْمَالَ لِابْنِ أُخِيهَا حَكِيمِ بْنِ
حِزَامٍ (وَكَانَ شَدِيدَ الْمَحَبَّةِ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَعَ
أَنَّهُ مَا أَسْلَمَ إِلَّا يَوْمَ الْفَتْحِ) ، فَكَانَ حَكِيمٌ يُقْبَلُ بِالْعَيْرِ^(١) يُقَدِّمُ مِنَ
الشَّامِ ، فَيَشْتَرِيهَا ، مِنْ الشَّامِ ، فَيَشْتَرِيهَا بِكَمَالِهَا ، ثُمَّ يَذْهَبُ بِهَا يَضْرِبُ
أَدْبَارَهَا ، حَتَّى يَلِجَ^(٢) الشُّعْبَ ، يَحْمِلُ الطَّعَامَ وَالْكَسْوَةَ تَكْرِمَةً لِرَسُولِ

(١) الْعَيْرُ - بِالْكَسْرِ - الدَّوَابُّ بِأَحْمَالِهَا ، إِبِلًا كَانَتْ أَوْ حَمِيرًا ، لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا ،
وَالْجَمْعُ عَيْرَاتٌ - بِالْكَسْرِ وَتَحْرِيكِ الْيَاءِ ، وَيُسَكَّنُ - .

(٢) يَلِجُ : يَدْخُلُ ، وَبَابُهُ جَلَسَ .

اللَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلِعَمَّتِهِ خَدِيجَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - (١) .

٨ - أَنَّهَا كَانَتْ أَحْظَى (٢) نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عِنْدَهُ :

لَقَدْ نَالَتْ خَدِيجَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مِنَ الْمَنْزِلَةِ وَالْمَكَانَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَا لَمْ تَنْلُهُ غَيْرُهَا مِنْ سَائِرِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، يَتَّضِحُ ذَلِكَ فِيهَا يَأْتِي :

أ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يَتَزَوَّجْ عَلَيْنَا حَتَّى مَاتَتْ :

لَقَدْ بَقِيَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مَعَ خَدِيجَةَ إِلَى أَنْ بَلَغَ خَمْسِينَ عَامًا مِنْ عُمُرِهِ الشَّرِيفِ ، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ عَلَيْهَا مُدَّةَ حَيَاتِهَا ، وَلَمْ يَتَسَّرْ (٣) إِكْرَامًا وَإِعْزَازًا لَهَا ؛ وَلِأَنَّهُ اسْتَرَّاحَ إِلَيْهَا وَاطْمَأَنَّ بِصُحْبَتِهَا ، وَلَوْ

(١) أَنْظَرُ: «الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ» (٨ / ٤٤٠) .

(٢) أَحْظَى : أَكْثَرُ حُظْوَةً ، وَالْحُظْوَةُ - بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ - الْمَكَانَةُ وَالْمَنْزِلَةُ الرَّفِيعَةُ ، وَالْجَمْعُ حُظَا ، وَحُظَاءٌ ، يُقَالُ : حَظَيْتِ الْمَرْأَةُ عِنْدَ زَوْجِهَا - مِنْ بَابِ رَضِيَ - حُظْوَةً ، وَحُظَةً : إِذَا صَارَتْ ذَاتَ مَنْزِلَةٍ وَمَكَانَةٍ ، وَدَنَتْ مِنْ قَلْبِهِ وَأَحَبَّهَا ، فَهِيَ حَظِيَّتُهُ .

(٣) لَمْ يَتَسَّرْ ؛ أَي : يَتَّخِذُ سُرِّيَّةً ، وَهِيَ الْأُمَّةُ الْمُتَّخِذَةُ لِلْمَلِكِ وَالْجَمَاعِ ، وَهِيَ فُعْلِيَّةٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَى السَّرِّ - بِالْكَسْرِ - بِمَعْنَى : الْإِخْفَاءِ ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ كَثِيرًا مَا يُسَرُّهَا ، يَسْتُرُّهَا عَنْ حُرَّتِهِ ، وَإِنَّمَا ضُمَّتْ سِينُهُ ؛ لِأَنَّ الْأَبْيْنَ قَدْ تَغَيَّرَ فِي النَّسْبَةِ خَاصَّةً ، كَمَا قَالُوا فِي النَّسْبَةِ فِي الدَّهْرِ : دُهُرِيٌّ ، وَإِلَى الْأَرْضِ السَّهْلَةِ : سُهْلِيٌّ - بَضْمٌ أَوْلَاهَا - .

وَقِيلَ : مَنْسُوبَةٌ إِلَى السَّرِّ - بِالضَّمِّ - بِمَعْنَى السُّرُورِ ؛ لِأَنَّ مَالِكَهَا يُسَرُّ بِهَا ، فَهُوَ عَلَى الْقِيَاسِ ، وَالْجَمْعُ السَّرَارِيُّ .

وَأَصْلُ تَسَرَّى جَارِيَةٌ ، تَسَرَّرَ ، وَلَكِنْ لَمَّا تَوَالَتْ ثَلَاثُ رِءَاءَاتِ ، وَأَبْدَلُوا إِحْدَاهُنَّ يَاءً تَخْفِينًا ، كَمَا قَالُوا : قَصَيْتُ أَظْفَارِي ، وَالْأَصْلُ : قَصَّصْتُ .

أَنَّهَا طَعَنْتَ فِي السِّنِّ ، وَبَقِيَ هُوَ فِي عُنْفَوَانِ شَبَابِهِ ^(١) ، وَتَمَّامُ رُجُولَتِهِ .
عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : « لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ » ^(٢) . ^(٣)

ب- كَثْرَةُ ذِكْرِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَهَا وَثَنَانِهِ عَلَيْهَا بَعْدَ مَوْتِهَا :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : « مَا غَرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ ؛ مِنْ كَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِيَّاهَا ^(٤) ،
^(١) عُنْفَوَانُ الشَّبَابِ - بَضَمُ الْعَيْنِ وَالْفَاءِ بَيْنَهُمَا نُونٌ سَاكِنَةٌ - أَوَّلُهُ .
^(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٣٦ / ٧٧) .

^(٣) قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (١٣٧ / ٧) : « وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى عَظَمِ قَدْرِهَا عِنْدَهُ وَعَلَى مَزِيدِ فَضِيلِهَا ؛ لِأَنَّهَا أَغْتَنَتْ عَنْ غَيْرِهَا وَاخْتَصَّتْ بِهِ بِقَدْرِ مَا اشْتَرَكَ فِيهِ غَيْرُهَا مَرَّتَيْنِ ، لِأَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَاشَ بَعْدَ أَنْ تَزَوَّجَهَا ثَمَانِيَةَ وَثَلَاثِينَ عَامًا أَنْفَرَدَتْ خَدِيجَةُ مِنْهَا بِخَمْسَةِ وَعَشْرِينَ عَامًا وَهِيَ نَحْوُ الثَّلَاثِينَ مِنَ الْمَجْمُوعِ ، وَمَعَ طَوْلِ الْمُدَّةِ فَصَانَ قَلْبَهَا مِنَ الْغَيْبَةِ وَمَنْ نَكَدَ الضَّرَائِرَ الَّذِي رَبَّمَا حَصَلَ لَهُ هُوَ مِنْهُ مَا يُشَوِّشُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ ، وَهِيَ فَضِيلَةٌ لَمْ يُشَارِكْهَا فِيهَا غَيْرُهَا » .

^(٤) قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٥١٥ / ٧) : « فِيهِ ثُبُوتُ الْغَيْبَةِ وَأَنَّهَا غَيْرُ مُسْتَنَّكَرٍ وَقُوعِهَا مِنْ فَاضِلَاتِ النِّسَاءِ فَضْلًا عَمَّنْ دُونَهُنَّ ، وَأَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَعَارُ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَكِنْ كَانَتْ تَعَارُ مِنْ خَدِيجَةَ أَكْثَرَ ، وَقَدْ بَيَّنَّتْ سَبَبَ ذَلِكَ وَأَنَّهُ لِكَثْرَةِ ذِكْرِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِيَّاهَا ، ... وَأَصْلُ غَيْبَةِ الْمَرْأَةِ مِنْ تَخَيُّلِ مَحَبَّةٍ غَيْرِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا ، وَكَثْرَةِ الذِّكْرِ تَدُلُّ عَلَى كَثْرَةِ الْمَحَبَّةِ » .

قَالَ الْكَذْهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (١٦٥ / ٢) : « وَهَذَا مِنْ أَعْجَبِ شَيْءٍ أَنْ تَعَارَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْ امْرَأَةٍ عَجُوزٍ ، تُوَفِّتُ قَبْلَ تَزَوُّجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِعَائِشَةَ بِمُدِيدَةٍ ، ثُمَّ يَجْمَعُهَا اللَّهُ مِنَ الْغَيْبَةِ مِنْ عِدَّةِ نِسْوَةٍ يُشَارِكُنَهَا فِي النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَهَذَا مِنَ الْطَافِ اللَّهُ بِهَا وَبِالنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَثَلَا يَتَكَدَّرُ عَيْشُهُمَا ، وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا خَفَفَ أَمْرَ الْغَيْبَةِ عَلَيْهَا حُبُّ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَهَا ، وَمَيْلُهُ إِلَيْهَا ، فَضَرِي اللَّهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا .

قَالَتْ: وَتَزَوَّجَنِي بَعْدَهَا بِثَلَاثِ سِنِينَ^(١)، وَأَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ^(٢).

وَعَنْهَا - أَيْضًا - قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَكَرَ خَدِيجَةَ أَتْنِي عَلَيْهَا فَأَحْسَنَ الشَّنَاءَ، قَالَتْ: فَغَرْتُ يَوْمًا فَقُلْتُ: مَا أَكْثَرَ مَا تَذْكُرُهَا حَمْرَاءَ الشُّدْقِينَ^(٣)، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا خَيْرًا مِنْهَا قَالَ: مَا أَبْدَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنْهَا...»^(٤).

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَتْ: «فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) أَرَادَتْ بِذَلِكَ زَمَنَ دُخُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِهَا، وَأَمَّا الْعَقْدُ عَلَيْهَا فَقَدْ كَانَ بَعْدَ وَفَاةِ خَدِيجَةَ بِزَمَنٍ يَسِيرٍ، وَأَشَارَتْ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَوْجُودَةً فِي زَمَانِهَا، لَكَانَتْ غَيْرَتَهَا مِنْهَا أَشَدَّ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨١٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٣٥ / ٧٤).

(٣) الشُّدْقَانُ - بِالْكَسْرِ وَيُفْتَحُ - : جَانِبًا مِنْ بَاطِنِ الْخَدَّيْنِ، وَجَمْعُ الشُّدْقِ: أَشْدَاقٌ، وَشُدُوقٌ. وَقَوْلُهَا: «حَمْرَاءَ الشُّدْقِينَ» كِنَايَةٌ عَنِ سُقُوطِ أَسْنَانِهَا حَتَّى لَا يَبْقَى دَاخِلَ فَمِّهَا إِلَّا اللَّحْمُ الْأَحْمَرُ مِنَ اللَّثَّةِ وَغَيْرِهَا.

(٤) أَرَادَاتِ عَائِشَةَ أَنَّهَا - بِشَبَابِهَا وَحُسْنِهَا خَيْرٌ مِنْ خَدِيجَةَ عَشْرَةَ، وَلَيْسَ مُرَادُهَا أَنَّهَا تُزَكِّي نَفْسَهَا وَتُفَضِّلُهَا عَلَى خَدِيجَةَ، فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ مَرَّجُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى - كَمَا قَالَ تَعَالَى - ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٩].
أَنَّ الْمُرَادَ بِالْخَيْرِيَّةِ هُنَا حُسْنَ الصُّورَةِ وَصَغُرِ السِّنِّ رِوَايَةُ أَبِي نَجِيحٍ - وَالْحَدِيثُ يُفَسِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا - عَنْ عَائِشَةَ عِنْدَ أَحْمَدَ وَالطَّبْرَانِيِّ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: «أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِكَبِيرَةِ السِّنِّ حَدِيثَةَ السِّنِّ».

وَسَلَّمَ - تَغَيَّرًا لَمْ أَرَهُ تَغَيَّرَ عِنْدَ شَيْءٍ قَطُّ ؛ إِلَّا عِنْدَ نَزْوِلِ الْوَحْيِ أَوْ عِنْدَ الْمَخِيلَةِ^(١) ، حَتَّى يَعْلَمَ رَحْمَةً أَوْ عَذَابًا^(٢) .

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : قَالَتْ : فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - غَضِبَ غَضَبًا سَقَطَتْ فِي خَلْدِي^(٣) ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ أَذْهَبْتَ غَضَبَ رَسُولِكَ عَنِّي لَمْ أَعُدْ أَذْكَرُهَا بِسُوءٍ مَا بَقِيَتْ .

قَالَ : مَا أَبَدَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنْهَا ، قَدْ آمَنْتُ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ ، وَصَدَّقْتَنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ ، وَوَأَسَّيْتَنِي بِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ ، وَرَزَقَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النِّسَاءِ^(٤) .

(١) الْمَخِيلَةَ - بَفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ الْخَاءِ - السَّحَابَةُ الَّتِي تَحْسِبُهَا مَاطِرَةٌ ، فَإِذَا وَقَعَ الْمَطَرُ ذَهَبَ اسْمُ التَّخِيلِ وَالْجَمْعُ الْمَخَائِلُ .

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : « كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا رَأَى مَخِيلَةً تَغَيَّرَ وَجْهُهُ وَتَلَوَّنَ ، وَدَخَلَ وَخَرَجَ ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ ، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ سُرِّيَ عَنْهُ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي رَأَيْتُ ، قَالَ : وَمَا يُدْرِيهِ لَعَلَّهُ ، قَالَ قَوْمٌ : ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمَطَّرٌ بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا

عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٤﴾ [الاحقاف : ٢٤] .

(٢) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٥٢٢٦) .

(٣) الْخَلْدُ - بِالتَّحْرِيكِ - النَّفْسُ ، وَالْجَمْعُ أَخْلَادٌ . وَمَعْنَى سَقَطَتْ فِي خَلْدِي - عَلَيَّ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ - أَيُّ : نَدِمْتُ عَلَيَّ مَا قُلْتُ ، وَتَحَسَّرْتُ عَلَيَّ مَا فَرَطْتُ مِنِّي ، كَأَنَّ الْمُرَادَ سَقَطَ النَّدَمُ فِي نَفْسِي .

(٤) قَوْلُهُ هَذَا كَانَ قَبْلَ أَنْ يُوَلِّدَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ مِنْ سُرِّيَّتِهِ مَارِيَةَ ، وَقَبْلَ مَقْدَمِهَا بِالْكَلْبَةِ .

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : قَالَتْ : فَغَدَا وَرَاحَ ^(١) عَلَيَّ بِهَا شَهْرًا ^(٢) .

وَلَمْ تَجْسُرْ ^(٣) عَائِشَةُ الزَّوْجَةَ الشَّابَّةَ ذَاتَ الْحُطْوَةِ أَنْ تُجْرِيَ ذِكْرَ خَدِيجَةَ عَلَى لِسَانِهَا بَعْدَ تِلْكَ الْقَضِيَّةِ ، فَمَنْ ذَا الَّذِي كَانَ مُحَمَّدٌ يُصَانِعُهُ ^(٤) ، وَهُوَ يَفِي لِحَدِيجَةَ هَذَا الْوَفَاءِ الْجَمِيلِ ، الَّذِي يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ مَضْرَبَ الْأَمْثَالِ لِسَائِرِ الْأَزْوَاجِ رِجَالًا وَنِسَاءً ؟ ! .

أَتَرَاهُ كَانَ يُصَانِعُ الَّتِي مَاتَتْ لِيُغْضِبَ الَّتِي يَعِيشُ مَعَهَا وَيُحِبُّهَا ؟ ! ، مَا الْقَوْلُ فِي هَذَا الْوَفَاءِ الْمُعْجِزِ ، وَالذُّنْيَا حَافِلَةٌ ^(٥) حَوْلَنَا بِأَمْثَلَةِ الْعُقُوقِ ، وَنَسِيَانِ الْفُضْلِ ، وَخِيَانَةِ الْعَهْدِ ؟ ! ^(٦) .

وَلَمْ تَشْغَلْهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ ذِكْرِهَا أَعْبَاءُ الدَّعْوَةِ ، وَلَا هَوْلُ الْحُرُوبِ ، فَعِنْدَمَا أَسَرَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ فِي مَعْرَكَةِ بَدْرٍ ، بَعَثَتْ زَيْنَبُ إِلَى أَبِيهَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَعَ ^(١) فَغَدَا وَرَاحَ : أَيُّ : ذَهَبَ وَرَجَعَ .

^(٢) (حَسَنٌ) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (١١٧/٦-١١٨) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٣/٢٣) ، وَحَسَنٌ إِسْنَادَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «التَّارِيخِ» (١٢٦/٣) ، وَالْهَيْثَمِيُّ فِي «مُجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٢٢٤/٩) .

^(٣) جَسَرَ عَلَى كَذَا يَجْسُرُ - بِالضَّمِّ - حَسَارَةً - بِالْفَتْحِ - أَقْدَمَ وَتَجَرَّأَ .

^(٤) صَانِعُهُ : دَارَاهُ وَرَافِقَهُ وَدَاهَنَهُ .

^(٥) حَافِلَةٌ : مُمْتَلِئَةٌ ، وَبَابُهُ ضَرَبَ ، وَجَلَسَ .

^(٦) مِنْ رِسَالَةٍ : «مُحَمَّدٌ فِي حَيَاتِهِ الْخَاصَّةِ» لِلدُّكْتُورِ نَظْمِي لُوقَا (ص ٥٦) .

عَمَرُو أَخِي أَبِي الْعَاصِ بِهَالٍ وَقِلَادَةَ كَانَتْ لِحَدِيحَةَ فِي فِدَاءِ زَوْجِهَا ،
وَلَمْ يَكُدْ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - يَرَى تِلْكَ الْقِلَادَةَ ، حَتَّى خَفَقَ
فؤَادُهُ الْكَرِيمُ لِذِكْرِ زَوْجَتِهِ الْوَفِيَّةِ حَدِيحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - .

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
- قَالَتْ: « لَمَّا بَعَثَ أَهْلُ مَكَّةَ فِي فِدَاءِ أَسْرَاهُمْ بَعَثَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ
رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي فِدَاءِ أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ
بِهَالٍ ، وَبَعَثَتْ فِيهِ بِقِلَادَةَ لَهَا كَانَتْ لِحَدِيحَةَ أَدْخَلْتَهَا بِهَا عَلَى أَبِي
الْعَاصِ حِينَ بَنَى عَلَيْهَا ، قَالَتْ: فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَقَّ لَهَا رِقَّةً شَدِيدَةً ، وَقَالَ : إِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تُطْلِقُوا لَهَا
أَسِيرَهَا وَتَرُدُّوا عَلَيْهَا الَّذِي لَهَا فَافْعَلُوا ، فَقَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
فَأُطْلِقُوهُ وَرُدُّوا عَلَيْهَا الَّذِي لَهَا » (١) .

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: « اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ
خُوَيْلِدٍ (٢) أُخْتُ حَدِيحَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَرَفَ

(١) (حَسَنٌ) : أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٢٧٦/٦) ، وَحَسَنَ إِسْنَادَهُ شَيْخُنَا الْوَادِعِيُّ فِي
«الْجَامِعِ الصَّحِيحِ مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ» (١٣١/٤) .

(٢) قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٥٢٠/٧) : « هِيَ أُخْتُ حَدِيحَةَ ، وَكَانَتْ زَوْجَ الرَّبِيعِ بْنِ
عَبْدِ الْعَزِيِّ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ وَالِدِ أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ زَوْجِ زَيْنَبَ بِنْتِ النَّبِيِّ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَدْ ذَكَرُوها فِي الصَّحَابَةِ وَهُوَ ظَاهِرٌ هَذَا الْحَدِيثِ » .

اسْتَنْدَانَ خَدِيجَةَ ^(١) فَارْتَاعَ لِذَلِكَ ^(٢) فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَالَةَ ^(٣)، قَالَتْ: فَغَرْتُ فَقُلْتُ مَا تَذَكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قَرِيشٍ حَمْرَاءِ الشُّدْقِينَ؛ هَلَكْتَ فِي الدَّهْرِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا ^(٤).

عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: « مَا غَرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ وَمَا رَأَيْتَهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُكثِرُ ذِكْرَهَا، وَرَبَّأَ ذَبْحَ الشَّاةِ ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أَعْضَاءً؛ ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرَبَّأَ قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةً إِلَّا خَدِيجَةُ؛ فَيَقُولُ: إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ ^(٥)، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ ^(٦)» ^(٧).

(١) فَعَرَفَ اسْتَنْدَانَ خَدِيجَةَ؛ أَيِ صِفَتِهِ لِشَبَهِ صَوْتِهَا بِصَوْتِ أُخْتِهَا، فَتَذَكَّرَ خَدِيجَةَ بِذَلِكَ.
(٢) قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»: «قَوْلُهَا: (فَارْتَاعَ لِذَلِكَ) أَيِ هَشَّ لِمَجْبِيئِهَا، وَسُرَّ بِهَا لِتَذَكُّرِهَا بِهَا خَدِيجَةَ وَأَيَّامَهَا. وَفِي هَذَا كُلُّهُ دَلِيلٌ لِحُسْنِ الْعَهْدِ، وَحِفْظِ الْوُدِّ، وَرِعَايَةِ حُرْمَةِ الصَّاحِبِ وَالْعَشِيرِ فِي حَيَاتِهِ وَوَفَاتِهِ، وَإِكْرَامِ أَهْلِ ذَلِكَ الصَّاحِبِ».
(٣) وَقَوْلُهُ: "اللَّهُمَّ هَالَةَ" رُوِيَ بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ، أَيِ: هَذِهِ هَالَةٌ. وَرُوِيَ بِالنَّصْبِ عَلَى تَقْدِيرِهِ اجْعَلْهَا هَالَةً.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨٢١)، وَمُسْلِمٌ (٧٨/٢٤٣٧).

(٥) إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ: أَيِ: كَانَتْ فَاضِلَةً، وَكَانَتْ عَاقِلَةً، وَنَحْوِ ذَلِكَ، يُثْنِي بِأَفْعَالِهَا.

(٦) وَلَدٌ؛ أَيِ: أَوْلَادٌ، فَالْوَلَدُ يَكُونُ وَاحِدًا، وَيَكُونُ جَمْعًا.

(٧) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨١٨).

وَفِي رَوَايَةٍ: «وَأِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ، فَيُهْدِي فِي خَلَائِلِهَا^(١) مِنْهَا مَا يَسْعُهُنَّ^(٢)»^(٣).

وَفِي رَوَايَةٍ: «إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ: أَرْسَلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ، قَالَتْ: فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا فَقُلْتُ خَدِيجَةَ؟!، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي قَدْ رَزَقْتُ حُبَّهَا»^(٤).

وَعَنْهَا - أَيْضًا - قَالَتْ: «دَخَلَتْ امْرَأَةً سَوْدَاءُ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَقْبَلَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْبَلْتَ عَلَى هَذِهِ السَّوْدَاءِ هَذَا الْإِقْبَالَ!. فَقَالَ: إِنَّهَا كَانَتْ تَدْخُلُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَإِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ^(٥) مِنَ الْإِيمَانِ»^(٦).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ إِذَا أَتَى بِالشَّيْءِ يَقُولُ: «أَذْهَبُوا بِهِ إِلَى بَيْتِ فُلَانَةٍ فَإِنَّهَا كَانَتْ صَدِيقَةً لِحَدِيجَةَ

(١) خَلَائِلُهَا: جَمْعُ خَلِيلَةٍ، وَهِيَ الصَّدِيقَةُ.

(٢) يَسْعُهُنَّ - بِالْفَتْحِ - يَكْفِيهُنَّ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨١٦)، وَمُسْلِمٌ (٧٤ / ٢٤٣٥).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٥ / ٢٤٣٥).

(٥) الْعَهْدُ هُنَا: رِعَايَةُ الْحُرْمَةِ وَالْمَوَدَّةِ حَالًا بَعْدَ حَالٍ.

(٦) (صَحِيحٌ): أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (١٥ / ١)، وَصَحَّحَهُ وَوَأَفَقَهُ الذَّهَبِيُّ،

وَقَالَا: لَيْسَتْ فِيهِ عِلَّةٌ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٤ / ٢٣).

اذْهَبُوا بِهِ إِلَى فُلَانَةٍ فَإِنَّهَا كَانَتْ تُحِبُّ خَدِيجَةَ» (١).

تُرُّ الصَّبَا (٢) صَفْحًا (٣) بَسْكَانِ ذِي الْغَضَا (٤)

وَيَصْدَعُ (٥) قَلْبِي أَنْ يَهَبَّ هُبُوبَهَا

قَرِيبَةَ عَهْدٍ (٦) بِالْحَبِيبِ ، وَإِنَّمَا

هُوَ كُلُّ نَفْسٍ حَيْثُ حَلَّ حَبِيبُهَا

فِيَالَهُ مِنْ وَفَاءٍ لَيْسَ لَهُ نَظِيرٌ ! ، وَلَا غَرَوُ (٧) ، فَقَدْ وَصَفَهُ رَبُّهُ

بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خَلْقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

(١) (صَحِيحٌ): أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٢٣٢)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٤/ ١٧٥)، وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَصَحَّحَهُ -أَيْضًا- الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٢٨١٨).

(٢) الصَّبَا: -بِزَنَةِ الْعَصَا- رِيحٌ طَيِّبَةٌ مَهَبُّهَا مِنَ الشَّرْقِ، وَالتَّشْنِيَةُ صَبَوَانٍ، وَصَيَّانٍ، وَالْجَمْعُ صَبَوَاتٌ وَأَصْبَاءٌ.
(٣) صَفْحًا؛ أَيُّ مُعْرَضَةً.

(٤) الغَضَا -بِزَنَةِ الْعَصَا- شَجَرٌ خَشْبُهُ فِيهِ صَلَابَةٌ؛ لِذَا يَبْقَى جَمْرُهُ طَوِيلًا، وَاحِدَتُهُ غَضَاةٌ، وَأَهْلُ الْغَضَا: أَهْلٌ نَجِدُ لِكَثْرَتِهِ هُنَالِكَ.

(٥) يَصْدَعُ: يَشُقُّ، وَبَابُهُ قَطَعَ.

(٦) الْعَهْدُ: الْإِلْتِقَاءُ.

(٧) لَا غَرَوُ -بِالْفَتْحِ- لَا عَجَبَ.

٩- أَنْ جَمِيعَ أَوْلَادِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْهَا إِلَّا إِبْرَاهِيمَ :

١٠- انْحِصَارُ نَسْلِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ :

إِنَّ آلَ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كُلَّهُمْ مِنْ فَاطِمَةَ، وَفَاطِمَةُ مِنْ خَدِيجَةَ، فَانْحَصَرَ نَسْلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَيَا لَهَا مِنْ مَزِيَّةٍ جَلِيلَةٍ ! .

مَتَى أَحْصَيْتُ فَضْلَكَ فِي كَلَامٍ . فَقَدْ أَحْصَيْتُ حَبَاتِ الرِّمَالِ وَإِنَّ بِهَا وَإِنَّ بِهِ لِنَقْصًا . وَأَنْتَ لَهَا النِّهَايَةُ فِي الْكَمَالِ

وفاتُها - رضي الله عنها - :

بَعْدَ وَفَاةِ أَبِي طَالِبٍ بِنَحْوِ شَهْرَيْنِ ^(١)، تُوفِّيَتْ الطَّاهِرَةَ خَدِيجَةَ مُتَأَثِّرَةً بِالْحِصَارِ الَّذِي أَرْقَدَهَا عَلَى فِرَاشِهَا تُعَانِي الْمَرَضَ الشَّدِيدَ .

وَكَانَتْ وَفَاتُهَا فِي رَمَضَانَ لِسَبْعِ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْهُ ^(٢)، سَنَةً

(١) وَقِيلَ : بثلاثة أيام، ولعلَّ الرَّاجِحُ مَا أُثْبِتْنَا؛ لِأَنَّ أَكْثَرَ الْمَصَادِرِ نَصَّتْ عَلَى مَوْتِهَا فِي رَمَضَانَ، وَأَبُو طَالِبٍ مَاتَ - عَلَى الرَّاجِحِ - فِي رَجَبٍ؛ لِأَنَّ الْمَصَادِرَ مُتَّفَقَةٌ عَلَى أَنَّ مَوْتَهُ كَانَ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنَ الْخُرُوجِ مِنَ الشَّعْبِ، وَأَنَّ مُدَّةَ الْحِصَارِ ثَلَاثَ سِنِينَ، وَأَنَّ بَدْرَ الْحِصَارِ كَانَ لَيْلَةَ هِلَالِ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ سَبْعِينَ فَمَوْتُهُ - إِذَا فِي رَجَبٍ سَنَةَ عَشْرِ مِنَ الْبَعْتَةِ .

(٢) «أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -» (٦٥) .

عَشْرٍ مِنَ الْبُعْثَةِ ، قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ ^(١) ، وَقَبْلَ أَنْ تُفْرَضَ الصَّلَاةُ ^(٢) ^(٣) ، وَهِيَ بِنْتُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ سَنَةً ^(٤) .

وَدُفِنَتْ بِالْحَجُونِ ^(٥) ^(٦) ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي قَبْرِهَا ^(٧) ، وَلَمْ تَكُنْ يَوْمَئِذٍ الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَازَةِ سُنَّةً ^(٨) .

وَلَقَدْ أَطْلَقَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى الْعَامِ الَّذِي تُوفِّيتُ هِيَ وَعَمُّهُ فِيهِ اسْمَ (عَامِ الْحُزْنِ) ؛ لِشِدَّةِ مَا كَابَدَ فِيهِ مِنَ الشَّدَائِدِ بِمَوْتِهَا .

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: «تَتَابَعْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ الْمَصَائِبُ بِهَلِكِ خَدِيجَةَ، وَكَانَتْ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ ، يَشْكُو ^(٩) إِلَيْهَا» ^(١٠) .

(١) «الإصابة» (٤/٢٨٣)، والاستيعاب» (٤/٢٨٩)، وَقَدْ ثَبَتَ هَذَا فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» حَدِيثٌ (٣٨٩٦) .

(٢) يَعْنِي: الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ، أَمَا أَصْلُ الصَّلَاةِ فَقَدْ وَجَبَ فِي حَيَاةِ خَدِيجَةَ .

(٣) «السِّيَرُ» (٢/١١١)، و«طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ» (٨/١١٨)، و«الإصابة» (٤/٢٨٣) .

(٤) «طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ» (٨/١٨)، و«أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ» (١/٤٠٦) .

(٥) الْحَجُونُ - بَزْنَةُ الرَّسُولِ - جَبَلٌ بِمَكَّةَ ، وَهِيَ مَقْبَرَةٌ .

(٦) «السِّيَرُ» (٢/١١١) .

(٧) «طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ» (٨/١٨)، و«الإصابة» (٤/٢٨٣) .

(٨) «طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ» (٨/١٨)، و«الإصابة» (٤/١٨) و«أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ» (١/٤٠٦) .

(٩) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «يَسْكُنُ» .

(١٠) «سِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» (١/٣٠١) .

وَبَعْدَ مَوْتِهَا وَقَعَتْ حَادِثَةٌ (الإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ)؛ فَكَأَنَّ اللَّهَ أَرَادَ
أَنْ يُعَلِّلَ نَبِيَّهُ، وَأَنْ يُطَيِّبَ قَلْبَهُ، وَيُذْهِبَ عَنْهُ الْحُزْنَ بِتِلْكَ الْحَادِثَةِ
الْجَلِيلَةِ.

مَاتَتِ الطَّاهِرَةُ خَدِيجَةً وَلَكِنْ مَكَارِمَهَا مَا مَاتَتْ، بَلْ ظَلَّتْ
-وَسَتَّظَلُّ- سَاطِعَةً عَلَى صَفْحَاتِ التَّارِيخِ، تَرْوِيهَا الْأَجْيَالُ جِيلاً
بَعْدَ جِيلٍ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، وَجَعَلَ جَنَّاتِ الْفِرْدَوْسِ مُنْقَلَبَهَا
وَمَثْوَاهَا، وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ- لَا مَحَالَةَ- بِخَبَرِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ،
حَيْثُ بَشَّرَهَا بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

فَلَوْ كَانَ النِّسَاءُ كَمِثْلِ هَذِي . . لَفُضِّلَتِ النِّسَاءُ عَلَى الرَّجَالِ
فَمَا التَّائِيثُ لِاسْمِ الشَّمْسِ عَيْبٌ . . وَلَا التَّذْكِيرُ فَاخِرٌ لِلِلَّهْلَالِ

سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ الْقُرَشِيَّةُ الْعَامِرِيَّةُ

نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ سَوْدَةُ ^(١) بِنْتُ زَمْعَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ وَدِّ بْنِ نَضْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَسَلِ بْنِ عَامِرِ بْنِ لُؤَيِّ الْقُرَشِيَّةِ الْعَامِرِيَّةِ ^(٢).

وَأُمُّهَا :

الشَّمُوسُ بِنْتُ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ زَيْدِ بْنِ بَنِي النَّجَّارِ، بِنْتُ أَخِي سَلَمَى أُمِّ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ جَدِّ الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ^(٣).

زَوَاجُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

تَزَوَّجَتْ أَوْلَادَ ابْنِ عَمَّهَا السَّكْرَانَ بْنِ عَمْرٍو أَخَا سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو الْعَامِرِيِّ، وَلِكُلَيْهِمَا صُحْبَةٌ.

(١) ذَكَرَ النَّوَوِيُّ فِي «تَهْذِيبِهِ» (٣٤٨/٢)، وَالسَّخَاوِيُّ فِي «التُّحْفَةِ اللَّطِيفَةِ» (٤٠/١)، أَنَّ سَوْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - تُكْنَى بِأُمِّ الْأَسْوَدِ.

(٢) «سَيْرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» (٤٩٦/٤).

(٣) «أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -» لِلدَّمِشَقِيِّ (ص ١٧٣).

أَسْلَمَتْ سَوْدَةَ وَزَوْجَهَا وَبَايَعَا ، فَهَاجَرَا إِلَى الْحَبَشَةِ فِي الْهَجْرَةِ
الثَّانِيَةِ ، فَلَمَّا قَدِمَا مَكَّةَ ، تُوفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا ، فَلَمَّا حَلَّتْ (١) تَزَوَّجَهَا
رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي شَوَّالِ سَنَةِ عَشْرٍ مِنَ الْبُعْثَةِ ،
بَعْدَ عَقْدِهِ عَلَى عَائِشَةَ ، وَدَخَلَ بِهَا بِمَكَّةَ ، ثُمَّ هَاجَرَ بِهَا إِلَى الْمَدِينَةِ ،
وَهِيَ أَوْلُ امْرَأَةٍ بَنَى بِهَا بَعْدَ وَفَاةِ خَدِيجَةَ (٢) ، وَكَانَ عُمُرُهَا آنَذَاكَ
خَمْسًا وَخَمْسِينَ سَنَةً (٣) ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَا بِمَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَعْوَامٍ ، حَتَّى بَنَى
بِعَائِشَةَ بِالْمَدِينَةِ (٤) .

قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ :

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَيُحْيَى قَالَا : لَمَّا هَلَكَتْ خَدِيجَةُ جَاءَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ
امْرَأَةَ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَزَوِّجُ قَالَ : مَنْ ؟
قَالَتْ : إِنْ شِئْتَ بَكْرًا وَإِنْ شِئْتَ ثَيِّبًا ، قَالَ : فَمَنْ الْبَكْرُ ، قَالَتْ :
ابْنَةُ أَحَبِّ خَلَقَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - إِلَيْكَ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ :
وَمَنْ الثَّيِّبُ ، قَالَتْ : سَوْدَةُ ابْنَةُ زَمْعَةَ ، قَدْ آمَنْتُ بِكَ وَاتَّبَعْتُكَ عَلَى

(١) حَلَّتِ الْمَرْأَةُ تَحِلُّ - بِالْكَسْرِ - حَلَالًا : خَرَجَتْ مِنْ عِدَّتِهَا .
(٢) «جَوَامِعُ السِّيَرَةِ» لِابْنِ حَزْمٍ (ص ٦٦) ، وَ«أَسْدُ الْغَابَةِ» (٢/ ٢١٢) ، وَ«تَلْقِيحُ فَهُومِ
أَهْلِ الْأَثَرِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ص ١٠) .
(٣) «نِسَاءُ حَوْلِ الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -» (ص ٣٣٥) .
(٤) «السِّيَرِ» (فِي تَرْجَمَةِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -) .

مَا تَقُولُ ، قَالَ : فَادْهَبِي فَادْكَرِيهِمَا ^(١) عَلَيَّ .

فَدَخَلْتُ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ خَرَجْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ ، فَقَالَتْ : مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ ، قَالَتْ : مَا ذَاكَ ؟ ، قَالَتْ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْطُبُكَ عَلَيْهِ ، قَالَتْ : وَدِدْتُ أَدْخُلِي إِلَى أَبِي فَادْكَرِي ذَاكَ لَهُ ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ أَدْرَكَهُ السِّنُّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ الْحَجِّ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَحَيْثُ بَتَحِيَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ، فَقَالَتْ : خَوْلَةُ بِنْتِ حَكِيمٍ ، قَالَ : فَمَا شَأْنُكَ ؟ ، قَالَتْ : أَرْسَلَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْطُبُ عَلَيْهِ سَوْدَةَ ، قَالَ : كَفَّءٌ كَرِيمٌ ، مَاذَا تَقُولُ صَاحِبَتُكَ ، قَالَتْ : تُحِبُّ ذَاكَ ، قَالَ : ادْعُهَا لِي فَدَعَيْتُهَا ، قَالَ : أَيُّ بِنِيَّةٍ إِنَّ هَذِهِ تَزْعُمُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ قَدْ أَرْسَلَ لِيخْطُبُكَ ؛ وَهُوَ كَفَّءٌ كَرِيمٌ أَتْحَبِّينَ أَنْ أُزَوِّجَكَ بِهِ قَالَتْ : نَعَمْ قَالَ : ادْعِيهِ لِي .

فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَيْهِ فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ ، فَجَاءَهَا أَخُوهَا عَبْدُ بَنِ زَمْعَةَ مِنَ الْحَجِّ ، فَجَعَلَ يَحْثِي فِي رَأْسِهِ التُّرَابَ ^(٢) ، فَقَالَ بَعْدَ أَنْ أَسْلَمَ : لَعَمْرُكَ إِنَّ لِسْفِيهِ يَوْمَ أَحْثِي فِي

(١) فَادْكَرِيهِمَا عَلَيَّ : فَاخْطُبِيهِمَا لِي ، يُقَالُ : ذَكَرْتُ فُلَانَةَ - مِنْ بَابِ نَصَرَ - إِذَا خَطَبْتَهَا ، أَوْ نَعَرَّضَ لِحُطْبَتِهَا .

(٢) فَجَعَلَ يَحْثِي فِي رَأْسِهِ التُّرَابَ : مِنْ بَابِ رَمَى وَعَدَا ، وَالْيَاءُ أَعْلَى - : هَالَهُ وَرَمَاهُ .

رَأْسِي التُّرَابَ أَنْ تَزُوجَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سَوْدَةَ
بِنْتَ زَمْعَةَ ...» (١).

وَكَانَتْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - سَيِّدَةً ضَخْمَةً طَوِيلَةً .

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : « خَرَجْتُ (٢) سَوْدَةَ بَعْدَ مَا
ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ لِتَقْضِيَ حَاجَتَهَا (٣) ، وَكَانَتْ امْرَأَةً جَسِيمَةً (٤)
تَفْرَعُ النِّسَاءَ (٥) جِسْمًا ، لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا (٦) ، فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : يَا سَوْدَةَ ؛ وَاللَّهِ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا
فَانظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ ... » (٧).

(١) سَيَّأَنِي تَخْرِيجُهُ فِي تَرْجَمَةِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - .

(٢) أَي: لَيْلَةَ مِنَ اللَّيَالِي عِشَاءً ، كَمَا فِي الْبُخَارِيِّ .

(٣) لِتَقْضِيَ حَاجَتَهَا ؛ أَي: لِتَتَبَرَّزَ .

(٤) جَسِيمَةً : عَظِيمَةُ الْجِسْمِ .

(٥) تَفْرَعُ النِّسَاءَ : تَعْلُوهُنَّ وَتَطُولُهُنَّ ، وَبَابُهُ قَطَعَ ، وَخَضَعَ .

(٦) يَعْنِي: لَا تَخْفَى - إِذَا كَانَتْ مُتَلَفِّفَةً فِي ثِيَابِهَا وَمَرَّطَهَا - فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ وَنَحْوِهَا عَلَى
مَنْ قَدْ سَبَقَتْ لَهُ مَعْرِفَةُ طَوْلِهَا لِأَنْفِرَادِهَا بِذَلِكَ .

(٧) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٦) ، وَمُسْلِمٌ (١٧/٢١٧٠) .

فَضَائِلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

١ - التَّمَسُّهُا رِضًا رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِإِيثارِهَا حَبَّتَهُ ^(١) عَائِشَةُ بِيَوْمِهَا :

لَمَّا كَبُرَتْ سَوْدَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَزَمَ عَلَى فِرَاقِهَا؛ لِيَعْفِيَهَا مِنْ وَضَعِ شَعْرٍ أَنَّهُ يَجْرَحُ قَلْبَهَا ، فَصَالَحَتْهُ عَلَى أَنْ يُمَسِّكَهَا ، وَتُسَقِّطَ حَقَّهَا عَلَيْهِ بِهَبَّةٍ يَوْمِهَا مِنْهُ لِعَائِشَةَ تَقَرُّبًا إِلَيْهِ ، وَرِعَايَةً لِقَلْبِهِ ؛ لَمَّا عَرَفَتْ مِنْ حُبِّهِ لِعَائِشَةَ ، وَمَنْزِلَتِهَا مِنْهُ ، فَقَبِلَ ذَلِكَ مِنْهَا ، وَأَبَقَاهَا عَلَى ذَلِكَ .

فَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : « لَمَّا أَسَنَّتْ ^(٢) سَوْدَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هَمَّ بِطَلَاقِهَا ، فَقَالَتْ : لَا تُطَلِّقْنِي ، وَأَنْتَ فِي حِلِّ مَنِّي ^(٣) ؛ فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَحْشَرَ فِي أَزْوَاجِكَ ، وَإِنِّي قَدْ وَهَبْتُ يَوْمِي لِعَائِشَةَ ، وَإِنِّي لَا أُرِيدُ مَا تُرِيدُ النِّسَاءُ ، فَأَمْسِكْهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَتَّى تُؤَفِّيَ عَنْهَا مَعَ سَائِرِ مَنْ تُؤَفِّيَ عَنْهُنَّ مِنْ أَزْوَاجِهِ » ^(٤) .

(١) الحَبَّةُ - بالكسر - الحَبِيَّةُ .

(٢) أَسَنَّتْ : كَبُرَتْ .

(٣) أَنْتَ فِي حِلِّ مَنِّي - بالكسر - ؛ أَيُّ : طَلَّقَ خَارِجَ مَنْ شَأْنِي .

(٤) «الإِسْتِيعَابُ» (٤/ ١٨٦٧) وَتَشْهَدُ لَهُ أَحَادِيثُ عَائِشَةَ الْآتِيَةِ بَعْدَهُ .

وَعَنْهَا قَالَتْ: «قَالَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ حِينَ أَسَنَّتْ، وَفَرَقَتْ^(١) أَنْ يُفَارِقَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ يَوْمِي لِعَائِشَةَ ، فَقَبِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْهَا ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فِي ذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِيهَا وَفِي أَشْبَاهِهَا: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا^(٢) أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ^(٣)﴾ [النساء: ١٢٨] ^(٤) .

وَعَنْهَا قَالَتْ: «فَلَمَّا كَبُرَتْ - تَعْنِي سَوْدَةُ - جَعَلْتُ يَوْمَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِعَائِشَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ جَعَلْتُ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ . فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمِينَ^(٥) : يَوْمَهَا ، وَيَوْمَ سَوْدَةَ^(٦) .

(١) فَرَقَتْ : خَافَتْ ، وَبَابُهُ فَرَحَ .

(٢) نَشَرَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ : ضَرَبَهَا وَجَفَّاهَا وَأَضْرَبَ بِهَا ، وَبَابُهُ دَخَلَ ، وَجَلَسَ .

(٣) أَي : الصُّلْحُ عِنْدَ الْمُشَاحَةِ وَالنِّزَاعِ خَيْرٌ مِنَ الْفِرَاقِ بِالْكَلِيَّةِ .

(٤) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢١٣٥) ، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (١٨٦/٢) ، وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

(٥) قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٩١٧) : «مَعْنَاهُ أَنَّهُ كَانَ يَكُونُ عِنْدَ عَائِشَةَ فِي يَوْمِهَا وَيَكُونُ عِنْدَهَا أَيْضًا فِي يَوْمِ سَوْدَةَ ، لِأَنَّهُ يُوَالِي لَهَا الْيَوْمِينَ . وَالْأَصْحَحُّ عِنْدَ أَصْحَابِنَا : أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْمُوَالَاةُ لِلْمَوْهُوبِ لَهَا إِلَّا بَرِّضًا الْبَاقِيَاتِ » .

(٦) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٧/١٤٦٣) .

عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قَالَتْ «... كَانَ يُقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا غَيْرَ أَنْ سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- تَبْغِي بِذَلِكَ رِضَا رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-» (١) .

٢- شِدَّةُ اتِّبَاعِهَا لِأَمْرِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ لِنِسَائِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ : « هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورَ الْحُضْرِ (٢) . قَالَ : فَكُنَّ كُلُّهُنَّ يَحْجِبْنَ إِلَّا زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ وَسَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَكَانَتَا تَقُولَانِ وَاللهِ لَا تَحْرُكُنَا دَابَّةٌ بَعْدَ أَنْ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- » (٣) .

٣- أَنَّهَا كَانَتْ ذَاتَ هَدْيٍ حَسَنٍ : (٤)

أَنَّهَا -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- كَانَتْ ذَاتَ هَدْيٍ حَسَنٍ حَتَّى إِنْ عَائِشَةَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٥٩٣) .

(٢) الْحُضْرُ - بَضْمَتَيْنِ وَيُسَكَّنُ تَخْفِيفًا - : جَمْعُ الْحَصِيرِ الَّذِي يُبْسَطُ فِي الْبُيُوتِ وَالْمَعْنَى : إِنَّكَ لَا تَعْدُنَ تَخْرُجِينَ مِنْ بُيُوتِكُنَّ وَتَلْزَمِينَ الْحُضْرَ

(٣) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٣٢٤ / ٦) ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦ / ٣٤٠ -

٣٤١) ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَصَحَّحَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مُجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٣ / ٢١٤) ، وَالْأَلْبَانِيُّ

فِي «الصَّحِيحَةِ» (٢٤٠١) ، وَ«صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٧٠٠٨) .

(٤) الْهَدْيُ - بِالْفَتْحِ - : الطَّرِيقَةُ وَالسَّيْرَةُ وَالْهَيْئَةُ .

-رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- تَمَنَّتُ أَنْ تَكُونَ مِثْلَ هَدْيِهَا ، فَعَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قَالَتْ : « مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مِسْلَاخِهَا ^(١) مِنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ ، مِنْ امْرَأَةٍ فِيهَا حَدَّةٌ ^(٢) » ^(٣) .

٤- أَنَّهَا كَانَتْ ذَاتَ كَرَمٍ وَزَهَادَةٍ :

عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : أَنَّ عُمَرَ بَعَثَ إِلَى سَوْدَةَ بِغِرَارَةٍ ^(٤) دَرَاهِمٍ ، قَالَتْ : مَا هَذِهِ ؟ ، قَالُوا : دَرَاهِمٌ ، قَالَتْ : " فِي الْغِرَارَةِ مِثْلُ التَّمْرِ ، يَا جَارِيَةُ بَلِّغِيَنِ الْقِنَعَ ^(٥) ، قَالَ : فَفَرَّقْتَهَا ^(٦) .

وَفَاتِنَا -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- :

تُوَفِّيتُ فِي آخِرِ خِلَافَةِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- بِالْمَدِينَةِ ^(٧) .

-
- (١) المِسْلَاخُ - بالكسر - : الجلد، والمعنى : أَنْ أَكُونَ أَنَا هِيَ .
 (٢) قَالَ التَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٩١٧) : نَقْلًا عَنِ الْقَاضِي « وَلَمْ تُرَدْ عَائِشَةُ عَيْبَ سَوْدَةَ بِذَلِكَ ، بَلْ وَصَفَتْهَا بِقُوَّةِ النَّفْسِ وَجُودَةِ الْقَرِيحَةِ وَهِيَ الْحِدَّةُ بِكَسْرِ الْحَاءِ » .
 (٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٦٣ / ٤٧) .
 (٤) الْغِرَارَةُ - بالكسر - : وَعَاءٌ ، وَالْجَمْعُ الْغِرَائِرُ .
 (٥) الْقِنَعُ - بِالضَّمِّ وَيُكْسَرُ - : الطَّبَقُ مِنْ عُسْبِ النَّخْلِ يُجْعَلُ فِيهِ الْفَاكِهَةُ وَغَيْرُهَا ، وَالْجَمْعُ أَقْنَاعٌ ، وَأَقْنَعَةٌ .
 (٦) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» (٥٣ / ٨) ، وَصَحَّحَهُ الْحَافِظُ فِي «الإِصَابَةِ» (٧٢١ / ٧) ، وَأُورِدَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (٢٦٧ / ٢) .
 (٧) «الْإِسْتِيعَابُ» (١٨٦٧ / ٤) ، وَ«الإِصَابَةُ» ، وَأَنْسَابُ الْأَشْرَافِ « (٤٠٧ / ١) .

عَائِشَةُ الصَّدِيقَةِ ابْنَةُ الصَّدِيقِ الْقُرَشِيِّ التَّيْمِيَّةِ

-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -

نَسَبُهَا -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ ^(١) بْنِ أَبِي قُحَافَةَ
عُثْمَانَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ كَعْبٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ، بْنِ
كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ؛ الْقُرَشِيَّةِ التَّيْمِيَّةِ ^(٢).

وَأُمُّهَا هِيَ: أُمُّ رُوْمَانَ ^(٣) بِنْتُ عَامِرِ بْنِ عُوَيْمِرٍ، بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، ابْنِ

(١) الْأَزْجَحُ أَنَّ اسْمَ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنَّ عَتِيقًا لَقَبٌ لَهُ. انْظُرْ: «الإِصَابَةُ» (٤/ ١٧٠ - ١٧١).
وَسَبَبُ تَلْقِيهِ بِعَتِيقٍ مَا رَوَتْهُ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ لَهُ: " أَنْتَ عَتِيقُ اللَّهِ مِنَ النَّارِ "، فَمِنْ يَوْمَئِذٍ سُمِّيَ عَتِيقًا. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ
(٣٦٧٩)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٥٧٤)، وَ«صَحِيحِ الْجَامِعِ» (١٤٨٢).

(٢) «الْبِدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ» (٥/ ٣١٨).

(٣) اِخْتَلَفَ فِي اسْمِهَا، فَقِيلَ: زَيْنَبُ، وَقِيلَ: دَعْدُ. انْظُرْ: «الإِصَابَةُ» (٨/ ٢٠٦). وَقَدْ كَانَتْ
أُمُّ رُوْمَانَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ، عِنْدَ الْحَارِثِ بْنِ سَخْبَرَةَ الْأَزْدِيِّ فَقَدِمَ مَكَّةَ فَمَاتَ، وَخَلَفَ مِنْهَا
ابْنُهُ الطَّفِيلُ، فَتَزَوَّجَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَوَلَدَتْ لَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَعَائِشَةَ، وَأَسْلَمَتْ أُمُّ رُوْمَانَ
قَدِيمًا، وَهَاجَرَتْ وَمَعَهَا عَائِشَةُ، أَمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَتَأَخَّرَ إِسْلَامُهُ وَهَجَرَتْهُ إِلَى الْحُدَيْبِيَّةِ،
فَقَدِمَ فِي سَنَةِ سَنَعٍ، أَوْ سَنَةِ ثَمَانَ. انْظُرْ: «الْفَتْحُ» (ح/ ٣٥٨١). وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ مُتَزَوِّجًا
قَبْلَهَا مِنْ قَتِيلَةَ - وَقِيلَ: قَيْلَةَ - ابْنَةَ عَبْدِ الْعَزِيِّ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، فَوَلَدَتْ لَهُ عَبْدُ
اللَّهِ وَأَسْمَاءَ، ثُمَّ طَلَقَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. «الْفَتْحُ» (٥/ ٥٥٥). وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهَا مَاتَتْ
مُشْرِكَةً. «شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ» (٦٤٠). وَكَانَتْ عَائِشَةُ أَصْغَرَ مَنْ أَخْتَهَا أَسْمَاءَ بَعَثَ
سَنِينَ. «الْبِدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ» (٨/ ٧١٩). فَأَبَوَا عَائِشَةَ مُهَاجِرَانِ، وَلَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - امْرَأَةً أَبَواهَا مُهَاجِرَانِ غَيْرَهَا، فَهَذَا فَضِيلَةٌ مِنْ فَضَائِلِهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - .

عَتَّابُ بْنُ أُذَيْنَةَ الْكِنَانِيَّةُ (١).

مَوْلِدُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

وُلِدَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بَعْدَ الْبُعْثَةِ بِأَرْبَعِ سِنِينَ أَوْ خَمْسٍ (٢).
وَهِيَ أَصْغَرُ مِنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ بِشَمَانِي سِنِينَ ، وَكَانَتْ
تَقُولُ : لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَكَانَتْ امْرَأَةً بَيِّضَاءَ
جَمِيلَةً ؛ وَمِنْ ثَمَّ يُقَالُ لَهَا : الْحَمِيرَاءُ (٣).

كُنْيَتُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِكُلِّ
صَوَاحِبِي كُنًى ، فَلَوْ كُنَيْتَنِي . قَالَ : « اِكْتَنِي بِابْنِكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ » .
فَكَانَتْ تُكْنَى بِأُمِّ عَبْدِ اللَّهِ حَتَّى مَاتَتْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - (٤).

(١) «السَّيْر» (١٣٥/٢).

(٢) «الإِصَابَةُ» (١٦/٨) ، و«أَزْوَاجُ النَّبِيِّ» لِلدَّمَشْقِيِّ (ص ٧٨).

(٣) الْحَمِيرَاءُ: تَصْغِيرُ الْحَمْرَاءِ ، وَالْحَمْرَاءُ فِي خِطَابِ أَهْلِ الْحِجَازِ: هِيَ الْبَيْضَاءُ
بَشُقْرَةً ، وَهَذَا نَادِرٌ فِيهِمْ .

(٤) (صَحِيحٌ) : أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٠٧/٦ - ٢٦٠) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩٧٠) ،
وَأَبُو يَعْلَى (٢٩٤/٤) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٨/٢٣) ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ فِي
«الْمُسْتَدْرَكِ» (٢٧٨/٤) ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِهِ» . وَقِيلَ : أَنَّهَا أُسْقِطَتْ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ وَلِدَا سَمَاءَ عَبْدِ اللَّهِ ؛ وَلِهَذَا كَانَتْ تُكْنَى بِأُمِّ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهَذَا غَيْرُ ثَابِتٍ ،
وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ ، وَقَدْ وَرَدَ عَنْهَا مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ . انْظُرْ : «الإِصَابَةُ» (١٨/٨) .

تَرْوِجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِيَّاهَا وَبِنَاؤُهُ بِهَا :

عَقَدَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى عَائِشَةَ مُتَوَفَّى خَدِيجَةَ ، وَهِيَ بِنْتُ سِتٍّ ، وَذَلِكَ فِي شَوَّالِ سَنَةِ عَشْرِ مِنَ الْبَعْثَةِ ^(١) ، وَتَأَخَّرَ دُخُولُهُ بِهَا إِلَى شَوَّالٍ مِنَ السَّنَةِ الْأُولَى مِنَ الْهَجْرَةِ ^(٢) ، وَهِيَ بِنْتُ تَسْعٍ .

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي شَوَّالٍ وَبَنَى بِي فِي شَوَّالٍ فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي ؟! ^(٣) . قَالَ : وَكَانَتْ

(١) يَعْنِي قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ . وَقِيلَ : عَقَدَ عَلَيْهَا قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِبُضْعَةِ عَشْرِ شَهْرًا . وَقِيلَ : بَسْتَيْنِ . وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ ؛ لَمَا ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» - كَمَا تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ خَدِيجَةَ - وَالدُّخُولُ بِهَا كَانَتْ ثَلَاثَ سِنِينَ ، وَبِهَذَا يَتَّضِحُ أَنَّ الْعَقْدَ عَلَيْهَا كَانَ بَعْدَ وَفَاةِ خَدِيجَةَ بَزْمَنٍ يَسِيرٍ .

(٢) إِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ بَنَى بِهَا فِي شَوَّالٍ مِنَ السَّنَةِ الْأُولَى مِنَ الْهَجْرَةِ قَوَى قَوْلَ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ دَخَلَ بِهَا بَعْدَ الْهَجْرَةِ بِسَبْعَةِ أَشْهُرٍ ، وَقَدْ وَهَّاهُ النَّوَوِيُّ فِي تَهْذِيبِهِ ، وَلَيْسَ بِوَاهٍ إِذَا عَدَدْنَاهُ مِنْ رِبْعِ الْأَوَّلِ ، وَجَزْمُهُ بِأَنَّ دُخُولَهُ بِهَا كَانَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ يُخَالِفُ مَا ثَبَتَ كَمَا تَقَدَّمَ أَنَّهُ دَخَلَ بِهَا بَعْدَ خَدِيجَةَ بِثَلَاثِ سِنِينَ .

(٣) قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (ح ١٤٢٣) : وَقَصَدْتُ عَائِشَةَ بِهَذَا الْكَلَامِ رَدًّا مَا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَنْحِيلُهُ بَعْضُ الْعَوَامِّ الْيَوْمَ مِنْ كِرَاهَةِ التَّزْوِجِ وَالتَّرْوِجِ وَالِدُّخُولِ فِي شَوَّالٍ ، وَهَذَا بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ ، وَهُوَ مِنْ أُنَارِ الْجَاهِلِيَّةِ ، كَانُوا يَتَطَيَّرُونَ بِذَلِكَ لِمَا فِي اسْمِ شَوَّالٍ مِنَ الْإِسَالَةِ وَالرَّفْعِ .

عَائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أَنْ تُدْخِلَ نِسَاءَهَا فِي شَوَالٍ (١) .

وَعَنْهَا - أَيْضًا - قَالَتْ: « تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهِيَ بِنْتُ سِتٍّ (٢) ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ ، وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ » (٣) .

قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ :

حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ وَيَحْيَى قَالَا : قَالَتْ عَائِشَةُ : « لَمَّا هَلَكَتْ خَدِيجَةُ جَاءَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ امْرَأَةٌ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَزَوِّجُ ؟ ، قَالَ : مَنْ ؟ ، قَالَتْ : إِنْ شِئْتَ بَكْرًا وَإِنْ شِئْتَ ثَيِّبًا ، قَالَ : فَمَنْ الْبَكْرُ ؟ ، قَالَتْ : ابْنَةُ أَحَبِّ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْكَ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : وَمَنْ الثَّيِّبُ ؟ ، قَالَتْ : سَوْدَةُ ابْنَةُ زَمْعَةَ ، قَدْ آمَنْتُ بِكَ وَاتَّبَعْتُكَ عَلَى مَا تَقُولُ ، قَالَ : فَادْهَبِي فَادْكَرِيهَا عَلَيَّ ، فَدَخَلْتُ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ : يَا أُمَّ رُومَانَ ، مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٤٢٣ / ٧٣) .

(٢) وَرَدَّتْ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» رَوَاتَيْنِ : هَذِهِ ، وَالثَّانِيَةَ : «تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سَعْدِ بْنِ سِنِينَ» . وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا : أَنَّهَا كَانَتْ أَكْمَلَتِ السَّادِسَةَ ، وَدَخَلَتْ فِي السَّابِعَةِ تَقْرِيبًا ، عَلَى أَنَّ الْإِمَامَ النَّوَوِيَّ فِي «تَهْدِيئِهِ» رَجَّحَ الْأُولَى .

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٤٢٢ / ٧٢) ، وَالْبُخَارِيُّ (٣٨٩٤) بِدُونِ لَفْظِ : «وَمَاتَ عَنْهَا» .

وَجَلَّ عَلَيْكُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكََةِ؟! ، قَالَتْ : وَمَا ذَاكَ؟ .

قَالَتْ : أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْطُبُ عَلَيْهِ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : انْتَظِرِي أَبَا بَكْرٍ حَتَّى يَأْتِيَ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَتْ : يَا أَبَا بَكْرٍ مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكََةِ؟! ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ؟ ، قَالَتْ : أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْطُبُ عَلَيْهِ عَائِشَةَ ، قَالَ : وَهَلْ تَصْلُحُ لَهُ؟! ، إِنَّمَا هِيَ ابْنَةُ أَخِيهِ (١) .

فَرَجَعَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ ، قَالَ : ارْجِعِي إِلَيْهِ فَقُولِي لَهُ : أَنَا أَخُوكَ وَأَنْتَ أَخِي فِي الْإِسْلَامِ ؛ وَابْنُكَ تَصْلُحُ لِي ، فَرَجَعَتْ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، قَالَ : انْتَظِرِي وَخَرَجَ ، قَالَتْ أُمُّ رُومَانَ : إِنَّ مُطْعِمَ بْنِ عَدِيِّ قَدْ كَانَ ذَكَرَهَا عَلَى ابْنِهِ ، فَوَاللَّهِ مَا وَعَدَ مَوْعِدًا قَطُّ فَأَخْلَفَهُ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى مُطْعِمِ بْنِ عَدِيِّ وَعِنْدَهُ امْرَأَتُهُ أُمُّ الْفَتَى فَقَالَتْ : يَا ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ لَعَلَّكَ مُضَبٌّ صَاحِبِنَا (٢) مُدْخِلُهُ فِي دِينِكَ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ إِنْ تَزَوَّجَ إِلَيْكَ ، قَالَ

(١) كَانَ نِظَامُ التَّأَخِي الْجَاهِلِيِّ قَائِمًا عَلَى تَسَاوِي الْأُخُوَّةِ الْمُدَّعَاةِ مَعَ النَّسَبِ وَالرِّضَاعِ الْحَقِيقِيَّةِ؛ فَكَانُوا يُحَرِّمُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمُ الزَّوْجَ بَابْنَةِ أَخِيهِمُ الْمَزْعُومِ .

(٢) مُضَبٌّ صَاحِبِنَا : مُخْرِجُهُ مِنْ دِينِهِ إِلَى دِينِكَ .

أَبُو بَكْرٍ لِلْمُطْعَمِ بْنِ عَدِيٍّ : أَقُولُ هَذِهِ ، تَقُولُ : قَالَ إِنَّهَا تَقُولُ ذَلِكَ فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وَقَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ مِنْ عِدَتِهِ الَّتِي وَعَدَهُ فَرَجَعَ فَقَالَ لِحَوْلَةَ : ادْعِي لِي رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَدَعَتْهُ فَرَوَّجَهَا إِيَّاهُ ؛ وَعَائِشَةُ يَوْمَئِذٍ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ .
ثُمَّ خَرَجَتْ فَدَخَلَتْ عَلَى سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ فَقَالَتْ :

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ^(١) ، فَنَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ فِي السُّنْحِ ^(٢) ، قَالَتْ : فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَدَخَلَ بَيْتَنَا وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَنِسَاءً ، فَجَاءَتْنِي أُمِّي وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوْحَةٍ ^(٣) بَيْنَ عَدَقَيْنِ ^(٤) تَرَجُّحُ بِي ^(٥) ،

(١) أَي : قَدِمْتُ هِيَ ، أُمُّ أَبِي بَكْرٍ ، وَأُخْتُهَا أَسْمَاءُ ، وَأَمَّا أَبُوهَا فَقَدِمَ قَبْلَ ذَلِكَ مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- .

(٢) السُّنْحُ - بِالضَّمِّ - : مَوْضِعٌ بِعَوَالِي الْمَدِينَةِ ، فِيهِ مَنَازِلُ أَصْهَارِ أَبِي بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَنَزَلِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِثْلُ (يَاقُوت) .

(٣) الْأَرْجُوْحَةُ - بِالضَّمِّ - مَعْرُوفَةٌ ، وَهِيَ خَشْبَةٌ يَلْعَبُ عَلَيْهَا الْأَطْفَالُ ، يُوَضَّعُ وَسْطُهَا عَلَى مَكَانٍ مُرْتَفِعٍ ، وَيَجْلِسُونَ عَلَى طَرِيفِهَا وَيَحْرُكُونَهَا ، فَيَرْتَفِعُ جَانِبٌ مِنْهَا ، وَيُنْزَلُ جَانِبٌ .

(٤) الْعَدَقُ - بِالْفَتْحِ - : النَّخْلَةُ تَجْمِلُهَا ، وَالْجَمْعُ أَعْدُقٌ ، وَعِدَاقٌ .

(٥) تَرَجُّحٌ : تَمِيلٌ .

فَأَنْزَلْتَنِي مِنَ الْأَرْجُوْحَةِ وَلِي جُمَيْمَةٌ^(١) فَفَرَّقْتَهَا ، وَمَسَحَتْ وَجْهِي بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ تَقُوْدُنِي حَتَّى وَقَفَتْ بِي عِنْدَ الْبَابِ ، وَإِنِّي لِأَنْهَجُ^(٢) ، حَتَّى سَكَنَ مِنْ نَفْسِي ثُمَّ دَخَلْتُ بِي فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جَالِسٌ عَلَى سَرِيرٍ فِي بَيْتِنَا وَعِنْدَهُ رَجَالٌ وَنِسَاءٌ مِنْ الْأَنْصَارِ ، فَأَجْلَسْتَنِي فِي حِجْرِهِ ثُمَّ قَالَتْ : هُوَ لَأَهْلِكَ فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهِمْ ، وَبَارَكَ لَهُمْ فِيكَ .

فَوُتِبَ^(٣) الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَخَرَجُوا ، وَبَنَى بِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي بَيْتِنَا مَا نُحِرْتُ عَلَيَّ جَزُورٌ^(٤) ، وَلَا ذُبِحَتْ عَلَيَّ شَاةٌ حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيْنَا سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ بِجَفْنَةٍ^(٥) ؛ كَانَ يُرْسِلُ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا دَارَ إِلَى نِسَائِهِ ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ

(١) جُمَيْمَةٌ: تَصْغِيرُ حِمَّةٍ حِمَّةً - بِالضَّمِّ - ، وَهِيَ الشَّعْرُ إِذَا نَزَلَ إِلَى الْمَنْكِبَيْنِ ، فَإِذَا كَانَ شَحْمَةَ الْأُذُنَيْنِ ، قِيلَ لَهُ : وَفْرَةٌ .

(٢) النَّهْجُ: تَتَابَعُ النَّفْسِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرَكَةِ ، وَبَابُهُ : فَرِحَ ، وَضَرَبَ .

(٣) الْوُتُوبُ : النَّهُوضُ وَالْقِيَامُ .

(٤) الْجَزُورُ: يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى مِنَ الْإِبِلِ ، وَهِيَ تُؤَنَّثُ وَإِنْ أَرَدْتَ ذَكَرًا ، وَالْجَمْعُ جَزَائِرٌ ، وَجُزْرٌ ، وَجُزْرَاتٌ ، جَمْعُ الْجَمْعِ كَطَرُقٍ وَطَرُقَاتٍ .

(٥) الْجَفْنَةُ - بِالْفَتْحِ - الصَّحْفَةُ الْعَظِيمَةُ ، وَالْجَمْعُ جِفَانٌ ، وَجِفْنٌ - بَرِيَّةٌ عِنَبٍ - ، وَجِفْنَاتٌ - بِالتَّحْرِيكِ - .

بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ» (١) .

وَفِي رِوَايَةٍ : قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : « فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَوُعِكَتُ (٢) شَهْرًا ، فَوَفِي (٣) شَعْرِي جُمَيْمَةً فَأَتَيْتَنِي أُمُّ رُومَانَ وَأَنَا عَلَى أَرْجُوحةٍ وَمَعِيَ صَوَاحِبِي فَصَرَخَتْ بِي فَأَتَيْتُهَا وَمَا أَذْرِي مَا تُرِيدُ بِي فَأَخَذَتْ بِيَدِي فَأَوْقَفْتَنِي عَلَى الْبَابِ فَقُلْتُ هَهُ هَهُ (٤) ، حَتَّى ذَهَبَ نَفْسِي فَأَدْخَلْتَنِي بَيْتًا فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقُلْنَ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ (٥) ، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ فَعَسَلْنَ رَأْسِي وَأَصْلَحْنِي فَلَمْ يَرُعْنِي (٦) ، إِلَّا وَرَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ضُحَى

(١) (حَسَنٌ) : أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٥٧٦٩) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٢٣/٢٣-٢٤) ، وَحَسَنُهُ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٧/٢٢٥) ، وَالشَّيْخُ شُعَيْبُ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى «الْمُسْنَدِ» (٤٢/٥٠٤-٥٠٥) .

(٢) وَوُعِكَتُ - بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ - أَصَابْتَنِي الْحُمَى .

(٣) فَوَفِي ؛ أَي : كَمَل ، يُقَالُ : وَفَى الشَّيْءُ يَفِي وَفِيًّا : إِذَا تَمَّ وَكَثُرَ : وَالْمَعْنَى : صَارَ شَعْرِي إِلَى الْمَنْكِبَيْنِ حَالِ سُكُونِهِ .

(٤) هَهُ - بَفَتْحِ الْهَاءِ - بَعْدَهَا هَاءُ السَّكْتِ - : كَلِمَةٌ يَقُولُهَا الْمَبْهُورُ (أَي : الْمُتَتَابِعُ نَفْسُهُ) ، حَتَّى يَتَرَجَّعَ إِلَى حَالِ سُكُونِهِ .

(٥) الطَّائِرُ : الْحِظُّ وَالنَّصِيبُ .

(٦) فَلَمْ يَرُعْنِي - مِنْ بَابِ قَالَ - أَي : لَمْ يُفْزِعْنِي شَيْءٌ إِلَّا دُخُولُهُ عَلَيَّ ، كُنْتُ بِذَلِكَ عَنْ الْمَفَاجَأَةِ بِالْدُخُولِ عَلَى غَيْرِ عَالَمٍ بِذَلِكَ ، فَإِنَّهُ يُفْزِعُ غَالِبًا .

فَأَسْلَمَنِي إِلَيْهِ» (١).

فَضَائِلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

لِعَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مِنَ الْفَضَائِلِ مَا لَا يُحْصَرُ ، وَهِيَ أَشْهُرُ مِنْ نَارٍ عَلَى عِلْمٍ (٢) ، فَمِنْ فَضَائِلِهَا :

١ - مَجِيءُ جَبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِصُورَتِهَا ، وَإِخْبَارَهُ

بِأَنَّهَا زَوْجُهُ :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " أُرَيْتِ كِ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٣) ، جَاءَنِي بِكَ الْمَلِكُ (٤) فِي سَرَقَةٍ (٥) مِنْ حَرِيرٍ ، فَيَقُولُ : هَذِهِ امْرَأَتُكَ فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكَ (٦) ، فَإِذَا أَنْتِ هِيَ فَأَقُولُ : إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨٩٤) ، وَمُسْلِمٌ - وَاللَّفْظُ لَهُ - (١٤٢٢ / ٦٩) .

(٢) الْعِلْمُ - بِالتَّحْرِيكِ - الْجَبَلُ ، وَالْجَمْعُ أَعْلَامٌ ، وَعَلَامٌ .

(٣) الْأَكْثَرُ رَوَاهُ بَلْفُظٌ : «مَرَّتَيْنِ» ، وَلَعَلَّهُ الرَّاجِحُ ؛ فَإِنَّ رِوَايَةَ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْمُفْسَّرَةَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٧٠١٢) ، تُؤَكِّدُهُ وَتُوَيِّدُهُ .

(٤) وَقَعَ فِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ (٣٨٨٠) وَغَيْرِهِ أَنَّ الْمَلِكَ الَّذِي جَاءَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِصُورَتِهَا جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - .

(٥) السَّرَقَةُ - بِالتَّحْرِيكِ - الْقِطْعَةُ ؛ أَيُّ : يُرِيهِ صُورَتِهَا فِيهَا .

(٦) وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ : «فَقُلْتُ لَهُ : أَكْشِفْ» . وَيَجْمَعُ هَذَا الْاِخْتِلَافُ : أَنَّ نِسْبَةَ الْكَشْفِ إِلَيْهِ لِكُونِهِ الْأَمْرَ بِهِ ، وَأَنَّ الَّذِي بَأْشَرَ الْكَشْفَ هُوَ جَبْرِيلُ .

٢- أَنْ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ابْتَكَرَهَا (٣) دُونَ سَائِرِ نِسَائِهِ :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًّا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أَكَلَ مِنْهَا وَوَجَدَتْ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلِ مِنْهَا فِي أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتَعُ بِعَيْرِكَ ؟ .

قَالَ : « فِي الَّذِي لَمْ يُرْتَعِ مِنْهَا » تَعْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكَرًّا غَيْرَهَا (٤) .

(١) قَوْلُهُ : « إِنْ يَكُ ... » ذَكَرَ لِتَفْسِيرِهِ عِيَاضُ ثَلَاثَةِ احْتِمَالَاتٍ ، وَالْاحْتِمَالُ الَّذِي اعْتَمَدَهُ الْحَافِظُ مِنْهَا وَبِهِ جَزَمَ الشَّهْلِيُّ عَنْ ابْنِ الْعَرَبِيِّ - هُوَ - ، التَّرَدُّدُ هَلْ هِيَ رُؤْيَا وَحِي عَلَى ظَاهِرِهَا وَحَقِيقَتِهَا أَوْ هِيَ رُؤْيَا وَحِي لَهَا تَعْبِيرٌ ؟ وَكِلَا الْأَمْرَيْنِ جَائِزٌ فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ . انْظُرْ «الْفَتْحُ» (٢٢٨ / ١٠) ، وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ بَطَّالٍ وَغَيْرُهُ أَنَّ هَذِهِ الرُّؤْيَا قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ يَرُدُّهُ أَنَّ السِّيَاقَ يَقْتَضِي أَنَّهَا كَانَتْ قَدْ وَجِدَتْ ؛ فَإِنَّ ظَاهِرَ قَوْلِهِ : «فَإِذَا هِيَ أَنْتِ» مُشْعِرٌ بِأَنَّهُ كَانَ قَدْ رَأَاهَا وَعَرَفَهَا قَبْلَ ذَلِكَ ، وَالْوَاقِعُ أَنَّهَا وُلِدَتْ بَعْدَ الْبُعْثَةِ . ذَكَرَهُ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحُ» (٢٢٨ / ١٠) ، نَقْلًا عَنِ الشَّهْلِيِّ .

(٢) وَيَرُدُّهُ - أَيْضًا - رِوَايَةُ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ : «أُتِيَتْ بِجَارِيَةٍ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ بَعْدَ وَفَاةٍ خَدِيجَةَ ، فَكَشَفْتُهَا ، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ» . انْظُرْ «الْفَتْحُ» (٤٣٢ / ١٤) .

(٣) ابْتِكَارُ الْجَارِيَةِ : أَخَذُ عِذْرَتِهَا (أَيُّ : بَكَارَتِهَا) .

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٧٧) .

٣- أَنَّهَا زَوْجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْجَنَّةِ :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَكَرَ فَاطِمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : فَتَكَلَّمْتُ أَنَا ، فَقَالَ : « أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ؟ » ، قُلْتُ : بَلَى وَاللَّهِ . قَالَ : « فَأَنْتِ زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » ^(١) .
وَعَنْهَا - أَيْضًا - قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ مَنْ أَزْوَاجُكَ فِي الْجَنَّةِ ؟ .

قَالَ : « أَمَّا إِنَّكَ مِنْهُنَّ » . قَالَتْ : فَخَيَّلَ إِلَيَّ أَنَّ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكَرًّا غَيْرِي ^(٢) . ^(٣)

٤- سَلَامُ جَبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَيْهَا :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ

(١) (صَحِيحٌ) : أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٤/ ١٠) ، وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الدَّهَبِيُّ ، وَصَحَّحَهُ - أَيْضًا - الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٣٠١١) .

(٢) قَالَ الْمَنَاوِي : «لَعَلَّ الْمُرَادَ : أَنَّهَا أَحَبُّ زَوْجَاتِهِ إِلَيْهِ فِيهَا ، أَيْ : فِي الْجَنَّةِ كَمَا كَانَتْ أَحَبَّهُنَّ إِلَيْهِ فِي الدُّنْيَا ، وَإِلَّا فَزَوْجَاتُهُ كُلُّهُنَّ فِي الْجَنَّةِ» .

(٣) (حَسَنٌ) : أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٤/ ١٣) ، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي «مَوَارِدِ الظَّمَانِ» (٧٠٥٤) ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «مَوَارِدِ الظَّمَانِ» (١٨٧٦) ، وَ«الصَّحِيحَةِ» (٣٠١١) .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « يَا عَائِشَ (١) ، هَذَا جَبْرِيلُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ » (٢) .

فَقُلْتُ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، تَرَى مَا لَا أَرَى - تُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٣) .

٥- تَحْرِي الْمُسْلِمِينَ بِهَذَا يَوْمَهَا ، وَنَزُولِ الْوَحْيِ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي ثَوْبِهَا دُونَ سَائِرِ نِسَائِهِ :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كُنَّ حَزْبِينَ فَحَزِبٌ فِيهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسَوْدَةُ وَالْحَزْبُ

(١) عَائِشَ - بَفَتْحِ الشَّيْنِ وَضَمِّهَا - أَصْلُهَا : عَائِشَةُ ، فَوُودِيَّتِ نِدَاءٌ تَرْخِيمٌ بِحَذْفِ تَاءِ التَّأْنِيثِ لِلتَّمْلِيحِ .

(٢) اسْتَنْبَطَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَضْلَ خَدِيجَةَ عَلَى عَائِشَةَ ؛ لِأَنَّ عَائِشَةَ سَلَّمَ عَلَيْهَا جَبْرِيلُ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ ، وَخَدِيجَةَ أَبْلَغَهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا .
وَلَا شَكَّ أَنْهُمَا - أَعْنِي خَدِيجَةَ وَعَائِشَةَ - أَفْضَلُ أَزْوَاجِهِ - - ، وَلِلْعُلَمَاءِ فِي التَّفْضِيلِ بَيْنَهُمَا أَقْوَالٌ ، ثَالِثُهُمَا الْوَقْفُ .

وَالْحَقُّ أَنَّ كِلَا مِنْهُمَا لَهَا مِنَ الْفَضَائِلِ مَا لَوْ نَظَرَ النَّاطِرُ فِيهِ لِبَهْرِهِ وَحَيْرِهِ ، وَالْأَحْسَنُ التَّوَقُّفُ فِي ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَلَا يَلْزِمُ مِنْ ثُبُوتِ خُصُوصِيَّةِ شَيْءٍ مِنَ الْفَضَائِلِ ثُبُوتُ الْفَضْلِ الْمَطْلُوقِ كَحَدِيثِ أَفْرُوكُمْ أَبِي وَأَفْرُضْكُمْ زَيْدٌ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وَأَمَّا بَقِيَّةُ أَزْوَاجِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَمُتَقَارِبَاتٌ فِي الْفَضْلِ ، وَهُنَّ أَفْضَلُ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ فَاطِمَةَ ، وَخَدِيجَةَ ، وَعَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ جَمِيعًا - ، لِقَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - ﴿ يٰ نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي

فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقَلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٣٣﴾ [الأحزاب: ٣٢] .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٧٦٨) ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٤٧/٣٢) .

الْآخِرُ أُمَّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ (١) رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَائِشَةَ فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةً يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخَّرَهَا حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي بَيْتِ عَائِشَةَ ، بَعَثَ صَاحِبُ الْهَدِيَّةِ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي بَيْتِ عَائِشَةَ ، فَكَلَّمَ حِزْبُ أُمَّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ لَهَا : كَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُكَلِّمُ النَّاسَ فَيَقُولُ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هَدِيَّةً فَلْيُهْدِهِ إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ مِنْ بُيُوتِ نِسَائِهِ .

فَكَلَّمَتْهُ أُمَّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ مَا قَالَ لِي شَيْئًا فَقُلْنَ لَهَا فَكَلِّمِيهِ .

قَالَتْ : فَكَلَّمْتُهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ : مَا قَالَ لِي شَيْئًا فَقُلْنَ لَهَا كَلِّمِيهِ حَتَّى يُكَلِّمَكَ فَدَارَ إِلَيْهَا

(١) وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؛ أَيُّ بَقِيَّتُهُنَّ ، وَهِيَ زَيْنَبُ بِنْتُ خُزَيْمَةَ أُمَّ الْمَسَاكِينِ ؛ قَالَ ابْنُ سَعْدٍ : « مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ خُزَيْمَةَ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أُمَّ سَلَمَةَ ، وَأَسْكَنَ أُمَّ سَلَمَةَ بَيْتَهَا لَمَّا دَخَلَ بِهَا » . أوردَهُ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٥/٥٢١) .

فَكَلَّمْتَهُ، فَقَالَ لَهَا: « لَا تُؤْذِنِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ » .

وَفِي رَوَايَةٍ: « فَقَالَ يَا أُمَّ سَلَمَةَ لَا تُؤْذِنِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافٍ ^(١) امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ غَيْرَهَا » ^(٢) .
قَالَتْ: « فَقَالَتْ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ^(٣) » ^(٤) .

٦- فَضْلُهَا عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ ^(٥) عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ:

عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « كَمَلَّ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا أَسِيَّةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ ^(٦) ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى

(١) اللِّحَافُ - بِالْكَسْرِ - كُلُّ ثَوْبٍ يَتَغَطَّى بِهِ ، وَالْجَمْعُ لُحْفٌ .
(٢) قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» : « وَهَذَا الْجَوَابُ مِنْهُ دَالٌ عَلَى أَنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى سَائِرِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَمْرِ إِلَهِي ، وَرَاءَ حُبِّهِ لَهَا ، وَأَنَّ ذَلِكَ الْأَمْرَ مِنْ أَسْبَابِ حُبِّهِ لَهَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .
(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٧٧٥) .

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٥٨١) ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٤١) مُخْتَصَرًا .
(٥) الثَّرِيدُ - بَزَنَةُ الْأَمِيرِ - : الطَّعَامُ الْمُتَّخَذُ مِنَ الْخُبْزِ الْفَتِيَتِ مَخْلُوطًا بِلَحْمٍ ، وَهُوَ أَجَلُّ طَعَامِ الْعَرَبِ ، كَمَا قَالَ خُلَيْجُ الْأَعْيُونِيُّ :

إِذَا مَا الْخُبْزُ تَادَمَهُ بِلَحْمٍ
فَذَاكَ - أَمَانَةُ اللَّهِ - الثَّرِيدُ
(٦) زَادَ الطَّبْرَانِيُّ ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» ، وَالثَّعَلْبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» : «وَخَدِيدَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ» .

النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ (١) « (٢) .

٧- **أَنَّهَا أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعْدَ أَبِيهَا :**

فَعَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ : عَائِشَةُ . فَقُلْتُ : مِنَ الرِّجَالِ ، فَقَالَ : أَبُوهَا (٣) . قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ، قَالَ : عُمَرُ .

(١) الْمَعْنَى : فَضْلُهَا عَلَى النِّسَاءِ زَائِدٌ كَزِيَادَةِ فَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَطْعَمَةِ ، وَلَيْسَ فِي هَذَا تَصْرِيحٌ بِالْأَفْضَلِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ لَهَا عَلَى مَرْيَمَ ، وَأَسِيَةَ ، وَخَدِيجَةَ ، وَفَاطِمَةَ ؛ لِأَنَّ فَضْلَ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ إِنَّمَا هُوَ لِمَا فِيهِ مِنْ تَيْسِيرِ الْمُؤْنَةِ ، وَسَهُولَةِ الْإِسَاغَةِ ، وَأَخَذِ الْكِفَايَةِ مِنْهُ بِسُرْعَةٍ ، وَكُلُّ هَذِهِ الْخِصَالِ لَا تَسْتَلْزِمُ ثُبُوتَ الْأَفْضَلِيَّةِ لَهُ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ ، فَقَدْ يَكُونُ مَفْضُولًا بِالنِّسْبَةِ لِعَاطِرِهِ مِنْ جِهَاتٍ أُخْرَى ، وَعَائِشَةُ فَضَلَتْ نِسَاءَ الْعَالَمِينَ بِعِلْمِهَا ، لَكِنَّهَا - مِثْلًا - مَفْضُولَةٌ عَلَى فَاطِمَةَ مِنْ جِهَةِ شَرَفِ الْأَصْلِ ، وَمَفْضُولَةٌ - أَيْضًا - عَلَى السُّوَّةِ الْأَرْبَعِ الْمَذْكُورَاتِ مِنْ جِهَةِ شَرَفِ السِّيَادَةِ لِنُبُوتِ النَّصِّ لَهُنَّ دُونَ غَيْرِهِنَّ .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٧٦٩) ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٣١ / ٧٠) .

(٣) قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « السِّيَرِ » : « هَذَا خَيْرٌ ثَابِتٌ عَلَى رِغْمِ كُلِّ الرَّوَافِضِ ، وَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِيُحِبَّ إِلَّا طَيِّبًا ، وَقَدْ قَالَ : وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ » [أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٥٤) ، وَمُسْلِمٌ (٢٣٨٢ / ٢)] عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ . فَأَحَبُّ أَفْضَلِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِهِ ، وَأَفْضَلُ امْرَأَةٍ مِنْ أُمَّتِهِ ، فَمَنْ أَبْغَضَ حَبِيبِي رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَهُوَ حَرِيٌّ أَنْ يَكُونَ بَعْضًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَحُبُّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لِعَائِشَةَ كَانَ امْرَأًا مُسْتَفِيزًا ؛ أَلَا تَرَاهُمْ كَيْفَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَأْتِيهِمْ يَوْمَهَا تَقَرُّبًا إِلَى مَرْضَاتِهِ ؟ . أ هـ .

قُلْتُ : لَقَدْ اسْتَقَرَّ أَمْرُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عِنْدَ الصَّحَابَةِ بِأَنَّهُ أَحَبُّ خَلْقِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَقَدْ اسْتَقَرَّ عِنْدَهُمْ - أَيْضًا - أَنَّهُ لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ عَلَى بَشَرٍ - بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ - أَفْضَلَ مِنْهُ وَفَضَائِلَهُ جَمَّةٌ ، تَفُوقُ الْحَصْرَ . وَذَهَبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ عَائِشَةَ أَفْضَلُ مِنْ أَبِيهَا ، وَهَذَا مَرْدُودٌ ، ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي « السِّيَرِ » (١٤١ / ٢) .

فَعَدَّ رَجَالًا ، فَسَكَتُ ؛ مَخَافَةَ أَنْ يُجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ » (١) .

٨- حُثُّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى حُبِّهَا ، وَحُثُّهُ إِيَّاهَا عَلَى انْتِصَارِهَا لِنَفْسِهَا :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ :

أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ
اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِيَ فِي مِرْطِي (٢) فَأَذَنَ لَهَا ، فَقَالَتْ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُنكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي
قُحَافَةَ (٣) ، وَأَنَا سَاكِتَةٌ .

فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « أَيُّ بِنْتِ الْعَدْلِ أَلَسْتَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٣٥٨) ، وَمُسْلِمٌ (٢/٢٣٨٤) .

(٢) الْمِرْطُ - بِالْكَسْرِ - كَسَاءٌ مِنْ صُوفٍ ، أَوْ خَزٌّ ، أَوْ كِتَّانٌ ، وَالْجَمْعُ مِرْوَطٌ .

(٣) قَوْلُهَا : (يَسْأَلُنكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ) مَعْنَاهُ يَسْأَلُنكَ التَّسْوِيَةَ بَيْنَهُنَّ فِي مَحَبَّةِ
الْقَلْبِ ، وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ فِي الْأَفْعَالِ وَالْمَبِيتِ وَنَحْوِهِ ، وَأَمَّا
مَحَبَّةُ الْقَلْبِ فَكَانَ يُحِبُّ عَائِشَةَ أَكْثَرَ مِنْهُنَّ .

وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ مَحَبَّتَهُنَّ لَا تَكْلِيفَ فِيهَا ، وَلَا يَلْزَمُهُ التَّسْوِيَةُ فِيهَا ؛ لِأَنَّهُ
لَا قُدْرَةَ لِأَحَدٍ عَلَيْهَا إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَإِنَّمَا يُؤَمَّرُ بِالْعَدْلِ فِي الْأَفْعَالِ . وَقَدْ
اِخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ كَانَ يَلْزَمُهُ
الْقَسْمُ بَيْنَهُنَّ فِي الدَّوَامِ ، وَالْمَسَاوَاةِ فِي ذَلِكَ كَمَا يَلْزَمُ غَيْرَهُ أَمْ لَا يَلْزَمُهُ ، بَلْ يَفْعَلُ مَا
يَشَاءُ مِنْ إِثَارٍ وَحَرَمَانٍ ؟ فَالْمُرَادُ بِالْحَدِيثِ طَلْبُ الْمَسَاوَاةِ فِي مَحَبَّةِ الْقَلْبِ لَا الْعَدْلَ
فِي الْأَفْعَالِ ، فَإِنَّهُ كَانَ حَاصِلًا قَطْعًا ، وَلِهَذَا كَانَ يُطَافُ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
مَرَضِهِ عَلَيْهِنَّ ، حَتَّى ضَعُفَ ، فَاسْتَأْذَنَهُنَّ فِي أَنْ يُمَرِّضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ ، فَأَذَنَ لَهُ .

تُحِبُّنَ مَنْ أَحَبُّ؟»، قَالَتْ: بَلَى قَالَ: «فَأَحِبِّي هَذِهِ» .

قَالَتْ: فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَخْبَرْتُهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ؛ وَالَّذِي قَالَ لَهَا، فَقُلْنَ لَهَا: مَا نَرَاكِ أَعْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ؛ فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقُولِي لَهُ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدْنَكَ الْعَدْلَ ^(١) فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ.

قَالَتْ فَاطِمَةُ: لَا وَاللَّهِ لَا أَكَلَّمُهُ فِيهَا أَبَدًا.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي ^(٢) مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَاتَّقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَصْدَقَ حَدِيثًا، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ؛ وَأَعْظَمَ صَدَقَةً وَأَشَدَّ ابْتِدَالًا ^(٣) لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي

(١) يَنْشُدَنَّكَ الْعَدْلَ؛ أَي: يَطْلُبُنَّهُ مِنْكَ .

(٢) تُسَامِينِي: تُعَالِينِي وَتَطْوِلُنِي فِي الْحُطُوتِ، وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ السُّمُوِّ وَهُوَ الِارْتِفَاعُ .

(٣) الْإِبْتِدَالُ: الْإِمْتِهَانُ وَتَرْكُ الصِّيَانَةِ .

تَصَدَّقَ بِهِ وَتَقَرَّبُ بِهِ مَا عَدَا سَوْرَةَ ^(١) مِنْ حَدَّةٍ ^(٢) ، كَانَتْ فِيهَا تُسْرَعُ مِنْهَا الْفَيْئَةُ ^(٣) .

قَالَتْ : فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَرَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا عَلَى الْحَالِ الَّتِي كَانَتْ دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا فَأَذَنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَتْ " يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْوَاجَكَ أَرْسَلَنِي يَسْأَلُنكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ .

قَالَتْ : ثُمَّ وَقَعْتُ بِي فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ ^(٤) ، وَأَنَا أَرْقُبُ ^(٥) رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ ^(٦) ، هَلْ أَدِنَ لِي فِيهَا؟

(١) سَوْرَةُ الْغَضَبِ - بِالْفَتْحِ - : وَثُوبُهُ وَثُورَانُهُ .

(٢) الْحَدَّةُ - بِالْكَسْرِ - : الْغَضَبُ وَشِدَّةُ الْخُلُقِ ، يُقَالُ : حَدَدْتُ عَلَيْهِ - بِالْفَتْحِ - أَحَدٌ - بِالْكَسْرِ - حَدَّةً وَحَدًّا - بِالْفَتْحِ - .

(٣) الْفَيْئَةُ : كَالرَّجْعَةِ زَنَةً وَمَعْنَى . وَالْمَعْنَى : أَنَّهَا كَامِلَةٌ الْأَوْصَافِ إِلَّا أَنَّ فِيهَا شِدَّةَ خُلُقٍ وَسُرْعَةَ غَضَبٍ تُسْرَعُ مِنْهَا الرَّجْعَةُ إِذَا وَقَعَتْ مِنْهَا ، وَلَا تُصَرُّ عَلَيْهِ .

(٤) اسْتَطَالَتْ عَلَيَّ : اسْتَحْقَرْتَنِي وَتَرَفَعَتْ عَلَيَّ .

(٥) أَرْقُبُ - بِالضَّمِّ - : أَنْتَظِرُ وَأَرْصُدُ .

(٦) الطَّرْفُ : الْعَيْنُ ، لَا يُشَى وَلَا يُجْمَعُ ؛ لِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ ؛ فَيَكُونُ وَاحِدًا وَجَمْعًا ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ لَا يَزِدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ ﴾ [إِبْرَاهِيمَ : ٤٣] ، وَأَصْلُ الطَّرْفِ : تَحْرِيكُ الْأَجْفَانِ ، يُقَالُ : شَخَّصَ بَصْرَهُ فَمَا يَطْرِفُ ، وَبَابُهُ ضَرْبٌ ، سُمِّيَتْ الْعَيْنُ طَرْفًا ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ بِهَا .

فَلَمْ تَبْرَحْ ^(١) زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ .

قَالَتْ : فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهِمَا لَمْ أَنْشَبْهَا ^(٢) حَتَّى أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا ^(٣) .

قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَتَبَسَّمَ : « إِنَّهَا

ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ ^(٤) » ^(٥) .

وَفِي رِوَايَةٍ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا عَلِمْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيَّ زَيْنَبُ بغيرِ إِذْنٍ وَهِيَ غَضْبَى ، ثُمَّ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

أَحْسِبُكَ ^(٦) إِذَا قَلَبْتُ لَكَ بِنِيَّةُ أَبِي بَكْرٍ ذُرِّيَعِيهَا ^(٧)

ثُمَّ أَقْبَلْتُ إِلَيَّ فَأَعْرَضْتُ عَنْهَا حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

« دُونِكَ ^(٨) فَانْتَصِرِي » .

(١) فَلَمْ تَبْرَحْ - مِنْ بَابِ سَمِعَ - ؛ أَي : لَمْ تَزَلْ .

(٢) لَمْ أَنْشَبْهَا - بِالْفَتْحِ - أَي لَمْ أُمَهِّلْهَا .

(٣) أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا : أَي : اعْتَمَدْتُهَا بِالْمُعَارَضَةِ وَقَصَدْتُهَا .

(٤) مَعْنَاهُ : إِنَّهَا شَرِيفَةٌ عَاقِلَةٌ عَارِفَةٌ كَأَيِّهَا ، وَكَأَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَشَارَ إِلَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ عَالِمًا بِمَنَاقِبِ مُضَرٍّ وَمَثَالِبِهَا فَلَا يُسْتَعْرَبُ مِنْ بِنْتِهِ تَلْقَى ذَلِكَ عَنْهُ .

(٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٤٢ / ٨٣) .

(٦) أَحْسِبُكَ : أَكْفَيْكَ .

(٧) ذُرِّيَعِيهَا : مِثْنَى ذُرِّيَعَةٍ ، وَهِيَ تَصْغِيرُ ذِرَاعٍ .

(٨) دُونِكَ : إِغْرَاءً .

فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهَا حَتَّى رَأَيْتُهَا قَدْ يَبَسَ رِيْقُهَا فِي فَمِهَا مَا تَرُدُّ عَلَيَّ شَيْئًا
فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ (١) « (٢) .

٩- دُعَاؤُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَهَا :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: "لَمَّا رَأَيْتُ مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - طِيبَ النَّفْسِ ؛ قُلْتُ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لِي".
قَالَ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَائِشَةَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهَا وَمَا تَأَخَّرَ وَمَا أَسْرَتْ
وَمَا أَعْلَنْتُ".

فَضَحِكْتُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - حَتَّى سَقَطَ رَأْسُهَا فِي حِجْرِ
رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ الضَّحِكِ ، فَقَالَ: "أَيَسْرُكَ
دُعَائِي؟" ، فَقَالَتْ: "وَمَا لِي لَا يَسْرُنِي دُعَاؤُكَ؟"
فَقَالَ: "وَاللَّهِ إِنَّهَا لَدَعْوَتِي لِأُمَّتِي فِي كُلِّ صَلَاةٍ" (٣) .

(١) يَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ: يُشْرِقُ وَتَظْهَرُ عَلَيْهِ أَمَارَاتُ الشُّرُورِ .
(٢) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٩٣/٦) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٩٨١) ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي
«الصَّحِيحَةِ» (١٨٦٢) ، وَ«صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٣٣٩٣) .
(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي «مَوَارِدِ الظُّمَانِ» (٧٠٦٧) ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»
(٢٢٥٤) .

١٠- تَخْصِيصُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِيَّاهَا بِالْمَسَايِرَةِ فِي السَّفَرِ :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَطَارَتْ ^(١) الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ فَخَرَجَتَا مَعَهُ جَمِيعًا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ مَعَهَا ^(٢) فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ : أَلَا تَرَ كِبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرَكَ فَتَنْظُرِينَ وَأَنْظُرُ قَالَتْ بَلَى ^(٣) .

فَرَكِبْتُ عَائِشَةَ عَلَى بَعِيرِ حَفْصَةَ وَرَكِبْتُ حَفْصَةَ عَلَى بَعِيرِ عَائِشَةَ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ فَسَلَّمَ ثُمَّ سَارَ مَعَهَا حَتَّى نَزَلُوا فَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ ^(٤) فَغَارَتْ ،

(١) فَطَارَتْ ؛ أَي : خَرَجَتْ لَهُمَا وَحَصَلَتْ فِي نَصِيحَتِهَا .

(٢) إِنَّمَا خَصَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَائِشَةَ بِالْمَسَايِرَةِ دُونَ حَفْصَةَ ؛ لِأَنَّ عِمَادَ الْقَسَمِ اللَّيْلُ فِي الْحَضَرِ ، وَأَمَّا فِي السَّفَرِ فَعِمَادُ الْقَسَمِ فِيهِ النَّزُولُ ، وَأَمَّا حَالَةُ السَّيْرِ فَلَيْسَتْ مِنْهُ لَا لَيْلًا وَلَا نَهَارًا .

(٣) كَأَنَّ عَائِشَةَ أَجَابَتْ إِلَى ذَلِكَ لَمَّا شَوَّقَتْهَا إِلَيْهِ مِنَ النَّظَرِ إِلَى مَا لَمْ تَكُنْ هِيَ تَنْظُرُ ، وَهَذَا مُشْعَرٌ بَأَنَّهُمَا لَمْ يَكُونَا حَالَ السَّيْرِ مُتَقَارِبَيْنِ بَلْ كَانَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِنْ جِهَةٍ كَمَا جَرَتْ الْعَادَةُ مِنَ السَّيْرِ قَطَارَيْنِ ، وَإِلَّا فَلَوْ كَانَتَا مَعًا لَمْ تَخْتَصَّ إِحْدَاهُمَا بِنَظَرِ مَا لَمْ تَنْظُرْهُ الْآخَرَى .

(٤) وَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ : أَي حَالَةَ الْمَسَايِرَةِ ، لِأَنَّ قَطْعَ الْمَأْلُوفِ صَعْبٌ .

فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ تَجَعُلُ رَجُلَهَا بَيْنَ الإِذْحَرِ ^(١) ، وَتَقُولُ : يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي ^(٢) ، رَسُولُكَ وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا « ^(٣) .

١١- اسْتِدْلَالُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِعَلَامَةِ عَلِيٍّ غَضَبِ عَائِشَةَ وَرِضَاهَا :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتَ عَنِّي رَاضِيَةً ؛ وَإِذَا كُنْتَ عَلَيَّ غَضَبِي » ، قَالَتْ : فَقُلْتُ مَنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ ؟ ، فَقَالَ : « أَمَّا إِذَا كُنْتَ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ وَإِذَا كُنْتَ عَلَيَّ غَضَبِي قُلْتَ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَتْ : قُلْتُ أَجَلْ ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ ^(٤) » ^(٥) .

(١) الإِذْحَرُ - بكسر الهمزة والخاء ، بَيْنَهُمَا ذَالٌ سَاكِنَةٌ - : نَبْتُ عُشْبِيٍّ مُعَمَّرٍ ، ذُو رَائِحَةٍ عَطْرِيَّةٍ ذَكِيَّةٍ ، وَيُعْتَبَرُ مِنَ النَّبَاتَاتِ الصَّخْرَاوِيَّةِ مِنَ الدَّرَجَةِ الْأُولَى ، تُوْجَدُ فِيهِ الْهُوَامُّ غَالِبًا فِي الْبَرِّيَّةِ ، يُعْرَفُ فِي الْيَمَنِ بِاسْمِ مِحَاجٍ ، وَتُعْتَبَرُ السُّعُودِيَّةُ أَهَمَّ مَوْطِنِهِ .
(٢) كَانَتْ لَهَا لَمَّا عَرَفَتْ أَنَّهَا الْجَانِيَةُ عَلَى نَفْسِهَا فِيمَا أَجَابَتْ إِلَيْهِ حَفْصَةَ ، لَمْ تَتَعَرَّضْ لَهَا ، وَعَادَتْ عَلَى نَفْسِهَا بِاللُّومِ .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٢١١) ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٤٥ / ٨٨) .

(٤) مُرَادُهَا : أَنَّهَا كَانَتْ تَتْرُكُ التَّسْمِيَةَ اللَّفْظِيَّةَ وَلَا يَتْرُكُ قَلْبُهَا التَّعْلُقَ بِذَاتِهِ الْكَرِيمَةِ مَوَدَّةً وَمَحَبَّةً .

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٢٨٨) ، وَمُسْلِمٌ (٢٣٣٩ / ٨٠) .

١٢- أَنْ اللَّهَ - عَزَّوَجَلَّ - غَارَ لَهَا فَأَنْزَلَ بِرَأءِ تَهَا مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ :

جَاءَ بِهَا الرُّوحُ الْأَمِينُ فِي عَشْرِ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ، تُتْلَى عَلَى تَعَاقِبِ الزَّمَانِ.
عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ فَأَيْتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَعَهُ .

قَالَتْ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا (١)، فَخَرَجَ سَهْمِي فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بَعْدَمَا نَزَلَ الْحِجَابُ فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي (٢)، وَأَنْزَلَ فِيهِ فَسَرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ غَزْوَتِهِ تَلَكَ وَقَفَلٍ وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ (٣)، فَقُمْتُ حِينَ

(١) غَزْوَةُ غَزَاهَا: هِيَ غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، وَتُسَمَّى -أَيْضًا- غَزْوَةُ الْمُرَيْسِعِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي تَارِيخِهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ: فَقِيلَ: كَانَتْ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ أَرْبَعٍ، وَقِيلَ: سَنَةِ خَمْسٍ، وَقِيلَ: سَنَةِ سِتٍّ. وَبِالْثَّانِي جَزَمَ الطَّبْرِيُّ وَرَجَّحَهُ ابْنُ حَجْرٍ، وَلَوْ كَانَتْ الْمُرَيْسِعُ سَنَةِ سِتٍّ، لَكَانَ ذَكَرُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ وَهَمًّا وَخَطَأً؛ لِأَنَّ سَعْدًا مَاتَ أَيَّامَ قَرْيُظَةَ، وَكَانَتْ سَنَةِ خَمْسٍ عَلَى الصَّحِيحِ. انظر: «الْفَتْحُ (٧/ ٤٩٤) - (٤٩٥).

(٢) الْهُودَجُ -بِالْفَتْحِ- مَرْكَبٌ مِنْ مَرَائِبِ النِّسَاءِ، لَهُ قَبَّةٌ تُسَرُّ بِالثِّيَابِ وَنَحْوَهُ، يُوضَعُ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ، وَالْجَمْعُ هَوَادِجٌ .

(٣) آذَنَ بِالرَّحِيلِ: أَعْلَمَ بِهِ .

أَذْنُوا بِالرَّحِيلِ ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي
 أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي ؛ فَإِذَا عَقْدِي مِنْ جَزَعٍ ^(١) ظَفَارٍ ^(٢) قَدْ انْقَطَعَ ،
 فَالْتَمَسْتُ عَقْدِي ^(٣) ، وَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ ^(٤) ، وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ ^(٥) الَّذِينَ
 كَانُوا يَرَحُلُونَ ^(٦) لِي ، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ ^(٧) عَلَى بَعِيرِي
 الَّذِي كُنْتُ رَكِبْتُ وَهُمْ يُحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا
 لَمْ يُثْقِلْهُنَّ اللَّحْمُ إِنَّمَا تَأْكُلُ الْعُلُقَةَ ^(٨) مِنَ الطَّعَامِ ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ
 خِيفَةَ الْهُودَجِ حِينَ رَفَعُوهُ ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ ^(٩) ، فَبَعَثُوا

(١) الْجَزَعُ - بِالْفَتْحِ وَيُكْسَرُ - الْحَرَزُّ الْيَمَانِيُّ ، فِي سَوَادِهِ بَيَاضٌ كَالْعُرُوقِ ، وَاحِدَتُهُ جَزَعَةٌ ،
 سُمِّيَ جَزَعًا ؛ لِأَنَّهُ مُجَزَّعٌ (أَيُّ : مُقَطَّعٌ) بِالْوَأْنِ مُخْتَلَفَةٌ .

(٢) ظَفَارٌ - بِالْفَتْحِ وَابْنَاءٌ عَلَى الْكَسْرِ - مَدِينَةٌ لِحَمِيرٍ بِالْيَمَنِ قُرْبَ صَنْعَاءِ .

(٣) فَالْتَمَسْتُ عَقْدِي : طَلَبْتُ قِلَادَتِي .

(٤) ابْتِغَاؤُهُ : طَلَبُهُ .

(٥) الرَّهْطُ :- بِالْفَتْحِ - جَمَاعَةٌ دُونَ عَشْرَةٍ .

(٦) رَحَلَ الْبَعِيرَ - مِنْ بَابِ مَنَعَ - حَطَّ عَلَيْهِ الرَّحْلَ .

(٧) رَحَلُوهُ : وَضَعُوهُ .

(٨) الْعُلُقَةُ - بِالضَّمِّ - الشَّيْءُ الْقَلِيلُ الَّذِي يُسَكِّنُ الرَّمَقَ .

(٩) حَدِيثَةَ السِّنِّ ؛ حَدِيثَةَ السِّنِّ ؛ أَيُّ : فَتِيَّةٌ صَغِيرَةٌ ، كَانَ عُمُرُهَا يَوْمَئِذٍ ثَلَاثَ عَشْرَةِ سَنَةٍ ،

بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْمُرَيْسِيْعَ كَانَتْ سَنَةَ خَمْسٍ عَلَى الصَّحِيْحِ - كَمَا تَقَدَّمَ - وَيُحْتَمَلُ أَنْ

تَكُونَ أَشَارَتْ بِذَلِكَ إِلَى بَيَانِ عُدْرَتِهَا فِيمَا فَعَلَتْهُ فِي تَحْمِيلِ هَوْدَجِهَا ، وَهِيَ لَيْسَتْ

فِيهِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ أَشَارَتْ بِصِغَرِ سِنَّهَا وَعَدَمِ تَجَارِبِهَا لِلْأُمُورِ إِلَى بَيَانِ عُدْرَتِهَا

فِيمَا فَعَلَتْهُ مِنْ اسْتِقْلَالِهَا بِالتَّفْتِيْشِ عَنْ عَقْدِهَا وَتَرْكِ إِعْلَامِ أَهْلِهَا بِذَلِكَ مَا لَوْ كَانَتْ

لَيْسَتْ صَغِيرَةً لَكَانَتْ تَتَفَطَّنُ لِعَاقِبَةِ ذَلِكَ .

الْجَمَلَ وَسَارُوا، فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَمَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ ^(١)، فَجِئْتُ
 مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٌ وَلَا مُجِيبٌ، فَأَمَمْتُ ^(٢) مَنزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ
 وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنزِلِي
 غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيِّ ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ
 مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَأَدْلَجَ ^(٣)، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنزِلِي فَرَأَى سَوَادَ ^(٤) إِنْسَانَ
 نَائِمًا فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَانِي، وَكَانَ رَأَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ فَاسْتَيْقَظْتُ
 بِاسْتِرْجَاعِهِ ^(٥) حِينَ عَرَفَنِي فَخَمَّرْتُ ^(٦) وَجْهِي بِجِلْبَابِي وَوَاللَّهِ مَا
 كَلَّمَنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ؛ حَتَّى أَنَاخَ
 رَاحِلَتَهُ ^(٧) فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا فَرَكَبْتُهَا فَاَنْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى

(١) اسْتَمَرَ الْجَيْشُ؛ أَيُّ: ذَهَبَ مَاضِيًا.

(٢) فَأَمَمْتُ: قَصَدْتُ، وَبَابُهُ رَدٌّ.

(٣) فَأَدْلَجَ: سَارَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَكَانَهُ تَأَخَّرَ فِي مَكَانِهِ حَتَّى قَرُبَ الصُّبْحِ فَرَكِبَ لِيُظْهِرَ
 لَهُ مَا يَسْقُطُ مِنَ الْجَيْشِ مِمَّا يُخْفِيهِ اللَّيْلُ.

(٤) السَّوَادُ: يُطْلَقُ عَلَى الشَّخْصِ، أَيُّ شَخْصٍ كَانَ.

(٥) بِاسْتِرْجَاعِهِ؛ أَيُّ: بِقَوْلِهِ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

(٦) فَخَمَّرْتُ: فَغَطَّيْتُ.

(٧) أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ: أَبْرَكَهَا.

أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَمَا نَزَلُوا مُوْغَرِينَ ^(١) فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ ^(٢) ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ ^(٣) عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي إِبْنِ سَلُولَ .

فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاشْتَكَيْتُ ^(٤) حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا ، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ ^(٥) فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكَ لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَهُوَ يَرِيْبُنِي ^(٦) ، فِي وَجَعِي ؛ أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اللَّطْفَ ^(٧) الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي ، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَيَسَلُّمُ ثُمَّ يَقُولُ : « كَيْفَ تَيْكُمُ » ^(٨) ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَذَلِكَ الَّذِي يَرِيْبُنِي وَلَا أَشْعُرُ بِالْشَرِّ ؛

(١) مُوْغَرِينَ : دَاخِلِينَ فِي وَقْتِ الْوَعْرَةِ - بِالْفَتْحِ - وَهِيَ شِدَّةُ الْحَرِّ لَمَّا تَكُونُ الشَّمْسُ فِي كِبَدِ السَّمَاءِ (أَي: وَسَطِهَا) .

(٢) نَحْرُ الظَّهِيرَةِ : أَوَّلُهَا وَهُوَ وَقْتُ شِدَّةِ الْحَرِّ ، كَأَنَّ الشَّمْسَ لَمَّا بَلَغَتْ غَايَتَهَا فِي الِارْتِفَاعِ كَانَتْهَا وَصَلَتْ إِلَى النَّحْرِ الَّذِي هُوَ أَعْلَى الصَّدْرِ ، نَحْرُ الظَّهِيرَةِ تَأْكِيدٌ لِقَوْلِهِ : مُوْغَرِينَ .

(٣) تَوَلَّى الْإِفْكَ : أَي تَصَدَّى لِلْكَذِبِ وَتَقَلَّدَهُ .

(٤) فَاشْتَكَيْتُ : مَرَضْتُ .

(٥) يُفِيضُونَ : أَي يَخُوضُونَ ، مِنْ أَفَاضَ فِي قَوْلٍ إِذَا أَكْثَرَ مِنْهُ .

(٦) يَرِيْبُنِي : مِنْ رَابَهُ الشَّيْءُ : إِذَا أَدْخَلَ عَلَيْهِ شَرًّا وَخَوْفًا ، وَبَابُهُ بَاعَ .

(٧) اللَّطْفُ : - بِالْتَحْرِيكِ وَبِالضَّمَّةِ - الرَّفْقُ .

(٨) تَيْكُمُ : - بِالْكَسْرِ - إِشَارَةٌ لِلْمُؤْنِثِ مِثْلُ كَذَاكُمْ لِلْمُذَكَّرِ .

حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَمَا نَقَهْتُ^(١)، فَخَرَجْتُ مَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ^(٢) الْمَنَاصِعِ^(٣) وَهُوَ مُتَبَرِّزُنَا^(٤)، وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُفْفَ^(٥) قَرِيبًا مِنْ بَيْوتِنَا، وَأَمَرْنَا أُمَّ الْعَرَبِ الْأُولَى فِي التَّبَرُّزِ قَبْلَ الْغَائِطِ^(٦)، فَكُنَّا نَتَأَدَّى بِالْكَفِّ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بَيْوتِنَا فَاَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُهْمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ خَالَةَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ بَيْتِي، وَقَدْ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا؛ فَقَالَتْ: تَعَسَ^(٧) مِسْطَحُ.

(١) النَّاقَهُ: بَرَأَ مِنْ وَأَفَاقَ مِنْ مَرَضِهِ، وَهُوَ قَرِيبُ الْعَهْدِ لَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ كَمَا لَصِحَّتِهِ، وَبَابُهُ كَلَحَ، وَنَقَهَ مِنْ بَابِ فَرَحَ لَغِيَّةً.

(٢) قَبْلَ - بَزَنَةُ عَنَبٍ - جِهَةٌ.

(٣) الْمَنَاصِعُ: صَعِيدٌ أَفِيحٌ وَاسِعٌ خَارِجُ الْمَدِينَةِ، كُنَّ النِّسَاءُ يَتَبَرَّزْنَ إِلَيْهِ لَيْلًا عَلَى مَذَاهِبِ الْعَرَبِ بِالْجَاهِلِيَّةِ.

(٤) مُتَبَرِّزُنَا - بَفَتْحِ الرَّاءِ مُشَدَّةً - مَوْضِعُ التَّبَرُّزِ وَهُوَ الْخُرُوجُ إِلَى الْبِرَازِ وَهُوَ الْفَضَاءُ، وَكُلُّهُ كِنَايَةٌ عَنِ الْخُرُوجِ إِلَى قِضَاءِ الْحَاجَةِ.

(٥) الْكُفْفُ: -بِضْمَتَيْنِ- جَمْعُ كَنْفٍ، وَهُوَ السَّاتِرُ، وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا: الْمَكَانُ الْمَتَّخِذُ لِقِضَاءِ الْحَاجَةِ.

(٦) الْغَائِطُ: الْمُنْخَفِضُ مِنَ الْأَرْضِ الْوَاسِعِ، كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ قِضَاءَ الْحَاجَةِ، ارْتَادَ غَائِطًا مِنَ الْأَرْضِ يَغِيبُ فِيهِ عَنْ أَعْيُنِ النَّاسِ، وَالْجَمْعُ غَيْطَانٌ.

(٧) تَعَسَ: أَيُّ: عَثَرَ وَانْكَبَّ لَوَجْهِهِ، أَوْ هَلَكَ، أَوْ بَعْدَ أَقْوَالٍ، وَبَابُهُ فَهَمَ وَمَنَعَ.

فَقُلْتُ لَهَا: بَسَّ مَا قُلْتَ أَتُسَبِّينَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا، قَالَتْ: أَيْ (١)
هَتَّاهُ (٢)، أَوْ لَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟!، قَالَتْ: قُلْتُ: وَمَا قَالَ؟، فَأَخْبَرْتَنِي
بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى
بَيْتِي وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَعْنِي سَلَّمَ، ثُمَّ
قَالَ: «كَيْفَ تَيْكُمُ»، فَقُلْتُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ، قَالَتْ: وَأَنَا
حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهَا، قَالَتْ فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

فَجِئْتُ أَبَوَيَّ فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟، قَالَتْ: يَا
بِنْتَهُ هُوَ نِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ أَمْرًا قَطُّ وَضِيئَةً (٣) عِنْدَ رَجُلٍ
يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ (٤) إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا .

(١) أي - بزنة كي - حَزَفٌ لِنَدَاءِ الْقَرِيبِ .
(٢) هَتَّاهُ - بَفَتْحِ الْهَاءِ وَسُكُونِ النُّونِ - وَقَدْ تَفْتَحُ، وَبَسْكَوْنِ الْهَاءِ وَضَمِّهَا - لَفْظُهُ مُخْتَصَّةٌ
بِنَدَاءِ الْمُؤَنَّثِ، وَمَعْنَاهَا: يَا أَمْرَأَةً، وَقِيلَ: يَا بِلْهَاءَ كَأَنَّهَا نَسَبَتْ إِلَى قَلَّةِ الْمَعْرِفَةِ بِمَكَائِدِ
النَّاسِ وَشُرُورِهِمْ . وَأَصْلُ هَتَّاهُ: هَتَّتْ - بِالتَّاءِ سَاكِنَةً النُّونَ -، أَوْ هَنَّتْ - بِالْهَاءِ
مُتَحَرِّكَةً النُّونَ - فزِيدَتْ الْأَلْفُ وَهَاءُ السَّكْتِ، التَّثْنِيَّةُ هَتَّتَانِ، وَفِي الْجَمْعِ هَنَاتٌ
وَهَنَوَاتٌ، وَفِي الْمَذْكَرِ هَنٌ وَهَنَانٌ وَهَنُونَ .
(٣) الْوَضِيئَةُ - بَزَنَةِ عَظِيمَةٍ - : هِيَ الْجَمِيلَةُ الْحَسَنَةُ .
(٤) وَالضَّرَائِرُ: زَوْجَاتُ الرَّجُلِ، وَإِخْوَاتُهُنَّ ضَرَّةٌ - بِالْفَتْحِ -، سُمِّيْنَ ضَرَائِرٍ؛ لِأَنَّ كُلَّ
وَاحِدَةٍ يَحْصُلُ لَهَا الضَّرَرُ مِنَ الْأُخْرَى بِالْغَيْرَةِ .

قَالَتْ : فَقُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ أَوْلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟! .!

قَالَتْ : فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقًا^(١) لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ^(٢) ؛ حَتَّى أَصْبَحْتُ أَبْكِي .

فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - حِينَ اسْتَلَبْتَ الْوَحْيَ^(٣) ، يَسْتَأْمِرُهُمَا^(٤) فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ .

قَالَتْ : فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهْلَكَ^(٥) ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا ، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يُضَيِّقْ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ ، وَإِنْ تَسَأَلَ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقَكَ ، قَالَتْ : فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى

(١) لَا يَرِقًا : لَا يَنْقَطِعُ ، وَبَابُهُ قَطَعَ وَخَضَعَ .

(٢) وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ : اسْتَعَارَ لِلسَّهْرِ .

(٣) اسْتَلَبْتَ الْوَحْيَ : أَبْطَأَ نَزْوُلُهُ .

(٤) الاسْتِئْمارُ : المُشَاوَرَةُ .

(٥) أَهْلَكَ : - بِالنَّصْبِ - أَي : أَمْسِكَ .

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَرِيرَةَ (١) ، فَقَالَ : « أَيُّ بَرِيرَةَ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيكَ ؟ » ، قَالَتْ بَرِيرَةُ : لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، إِنْ رَأَيْتِ عَلَيَّهَا أَمْرًا أَغْمَصُهُ (٢) عَلَيَّهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنِّ ؛ تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا فَتَأْتِي الدَّاجِنُ (٣) فَتَأْكُلُهُ .

فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَاسْتَعْذَرَ يَوْمَئِذٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَنِي سَلُولَ ، قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ - « يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي (٤) مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا ، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا ، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي » .

فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ

(١) بَرِيرَةَ : مُؤَلَاةٌ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - اشْتَرَتْهَا ، ثُمَّ أَعْتَقَتْهَا ، وَكَانَتْ تَخْدُمُهَا قَبْلَ أَنْ تَشْتَرِيَهَا .

(٢) أَغْمَصُهُ : أَعْيَبُهُ .

(٣) الدَّاجِنُ : الشَّاةُ الَّتِي تَأْلَفُ الْبُيُوتَ ، وَتُقِيمُ بِهَا ، وَلَا تَخْرُجُ إِلَى الْمَرَاعَى ، وَالْجَمْعُ دَوَاجِنٌ .

(٤) يَعْذِرُنِي : يُنْصِفُونِي وَيَنْصُرُونِي ، وَالْعَذِيرُ : النَّاصِرُ .

اللَّهُ ؛ أَنَا أَعْدِرُكَ مِنْهُ إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ (١) ضَرَبْتُ عَنْقَهُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ .

قَالَتْ : فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا وَلَكِنْ أَحْتَمَلْتُهُ (٢) الْحَمِيَّةُ (٣) ، فَقَالَ لِسَعْدٍ : كَذَبْتَ لِعَمْرِ اللَّهِ (٤) ، لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ .

فَقَامَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ (٥) - فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ : كَذَبْتَ لِعَمْرِ اللَّهِ ؛ لِنَقْتُلَنَّهُ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تَجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ . فَتَّاورَ الْحَيَّانَ (٦) : الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا ، وَرَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ . قَالَتْ : فَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ لَا يِرْقَ أَلِي دَمْعٌ ؛ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ .

(١) الْأَوْسُ : قَبِيلَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيِّ .

(٢) أَحْتَمَلْتُهُ : أَغْضَبْتُهُ .

(٣) الْحَمِيَّةُ : بَزَنَةُ السَّجِيَّةِ - : الْأَنْفَةُ وَالغَيْرَةُ وَالغَضَبُ .

(٤) لِعَمْرِ اللَّهِ - بَفَتْحِ الْعَيْنِ لَا غَيْرٍ - هُوَ قَسَمٌ بِقَاءِ اللَّهِ وَدَوَامِهِ .

(٥) وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ : أَيُّ مَنْ رَهْطُهُ ، وَلَمْ يَكُنْ ابْنُ عَمِّهِ لِحَا ، لِأَنَّهُ ابْنُ عَمِّ كَلَالَةَ ، يُقَالُ : لَحَتْ الْقَرَابَةُ بَيْنَنَا لِحَا : إِذَا التَّصَقَّتْ وَتَفَارَبَتْ ، وَكَلَّتْ كَلَالَةَ : إِذَا تَبَاعَدَتْ .

(٦) فَتَّاورَ الْحَيَّانَ : تَنَاهَضَتْ الْقَبِيلَتَانِ مِنْ أَمَاكِنَهُمَا لِلنِّزَاعِ وَالْعَصِيَّةِ .

قَالَتْ: فَأَصْبَحَ أَبُوَايَ عِنْدِي وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا لَا أَكْتَحِلُ
بَنَوْمٍ وَلَا يِرْقًا لِي دَمْعٌ يَظُنُّانِ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي ، قَالَتْ: فَبَيْنَمَا
هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلِيَّ امْرَأَةً مِنْ الْأَنْصَارِ
فَأَذْنْتُ لَهَا فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي .

قَالَتْ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ
مَا قِيلَ قَبْلَهَا ، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي .

قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حِينَ جَلَسَ ،
ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةُ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنْ
كُنْتَ بَرِيئَةً فَسَيَبْرُئُكَ اللَّهُ ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَّتْ بِذَنْبٍ (١) فَاسْتَغْفِرِي
اللَّهُ وَتُوبِي إِلَيْهِ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ
عَلَيْهِ» (٢) .

(١) أَلَمَّتْ بِذَنْبٍ: ارْتَكَبَتْ ذَنْبًا عَلَى خِلَافِ الْعَادَةِ ، وَهَذَا حَقِيقَةُ اللَّمَمِ .

(٢) قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي «الزَّادِ» (٣/ ٢٣٤-٢٣٥):

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا بِالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَقَّفَ فِي أَمْرِهَا ، وَسَأَلَ عَنْهَا
وَبَحَثَ وَاسْتَشَارَ ، وَهُوَ أَعْرَفُ بِاللَّهِ وَبِمَنْزِلَتِهِ عِنْدَهُ وَبِمَا يَلِيقُ بِهِ ، وَهَلَّا قَالَ:
﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾ كَمَا قَالَهُ فَضْلَاءُ الصَّحَابَةِ؟ .

فَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذَا مِنْ تَمَامِ الْحُكْمِ الْبَاهِرَةِ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْقِصَّةَ سَبَبًا لَهَا ،
وَأَمْتِحَانًا وَابْتِلَاءً لِرَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلِجَمِيعِ الْأُمَّةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ —

لِيَرْفَعَ بِهِذِهِ الْقِصَّةَ أَقْوَامًا وَيَضَعَ بِهَا آخِرِينَ ، وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى وَإِيمَانًا ، وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ، وَأَفْتَضَى تَمَامَ الامْتِحَانِ وَالْإِبْتِلَاءِ أَنْ حُبِسَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْوَحْيُ شَهْرًا فِي شَأْنِهَا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ لَتَمَّ حَكْمَتُهُ الَّتِي قَدَّرَهَا وَقَضَاهَا ، وَتَظَهَرَ عَلَى أَكْمَلِ الْوُجُوهِ ، وَيَزِدَادَ الْمُؤْمِنُونَ الصَّادِقُونَ إِيمَانًا وَثَبَاتًا عَلَى الْعَدْلِ وَالصِّدْقِ وَحُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَالصِّدِّيقِينَ مِنْ عِبَادِهِ ، وَيَزِدَادَ الْمُنَافِقُونَ إِفْكًَا وَنِفَاقًا ، وَيُظَهَرُ لِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ سَرَائِرَهُمْ ، وَلَتَمَّ الْعُبُودِيَّةَ الْمُرَادَةَ مِنَ الصِّدِّيقَةِ وَأَبْوَيْهَا ، وَتَيَمَّ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، وَلَتَشَدَّ الْفَاقَةُ وَالرَّغْبَةُ مِنْهَا وَمِنْ أَبْوَيْهَا ، وَالْإِفْتِقَارُ إِلَى اللَّهِ وَالذَّلُّ لَهُ وَحُسْنُ الظَّنِّ بِهِ وَالرَّجَاءُ لَهُ ، وَلَيَنْقَطِعَ رَجَاؤُهَا مِنَ الْمَخْلُوقِينَ ، وَتَيَأَسَّ مِنْ حُصُولِ التُّصْرَةِ وَالْفَرَجِ عَلَى يَدِ أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ ، وَلِهَذَا وَفَتْ هَذَا الْمَقَامَ حَقَّهُ لَمَّا قَالَ لَهَا أَبُوَاهَا : قَوْمِي إِلَيْهِ ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَرَاءَتَهَا ، فَقَالَتْ : (وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي) .

وَأَيْضًا فَكَانَ مِنْ حِكْمَةِ حُبْسِ الْوَحْيِ شَهْرًا ، أَنَّ الْقِصَّةَ مُحِصَّتْ وَتَمَحَّضَتْ ، وَاسْتَشْرَفَتْ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْظَمَ اسْتِشْرَافٍ إِلَى مَا يُوحِيهِ اللَّهُ إِلَى رَسُولِهِ فِيهَا ، وَتَطَلَّعَتْ إِلَى ذَلِكَ غَايَةَ التَّطَلُّعِ ، فَوَافَى الْوَحْيُ أَحْوَجَ مَا كَانَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ ، وَالصِّدِّيقِ وَأَهْلُهُ وَأَصْحَابُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ، فَوَرَدَ عَلَيْهِمْ وَرُودَ الْغَيْثِ عَلَى الْأَرْضِ أَحْوَجَ مَا كَانَتْ إِلَيْهِ ، فَوَقَعَ مِنْهُمْ أَعْظَمَ مَوْعٍ وَأَطْفَهَ ، وَسُرُّوا بِهِ أَتَمَّ السُّرُورِ ، وَحَصَلَ لَهُمْ بِهِ غَايَةُ الْهِنَاءِ ، فَلَوْ أَطَّلَعَ اللَّهُ رَسُولَهُ عَلَى حَقِيقَةِ الْحَالِ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ وَأَنْزَلَ الْوَحْيَ عَلَى الْفُورِ بِذَلِكَ لَفَاتَتْ هَذِهِ الْحِكْمُ ، وَأَضْعَافُهَا بَلْ أَضْعَافٌ أَضْعَافُهَا .

وَأَيْضًا فَإِنَّ اللَّهَ أَحَبُّ أَنْ يُظَهَرَ مَنْزِلَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ عِنْدَهُ ، وَأَيْضًا فَإِنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ أَحَبُّ أَنْ يُظَهَرَ مَنْزِلَةَ رَسُولِهِ وَأَهْلُ بَيْتِهِ عِنْدَهُ وَكَرَامَتَهُمْ عَلَيْهِ ، وَأَنْ يُخْرِجَ رَسُولَهُ عَنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَيَتَوَلَّى هُوَ بِنَفْسِهِ الدِّفَاعَ وَالْمُنَافَحَةَ عَنْهُ وَالرَّدَّ عَلَى أَعْدَائِهِ وَذَمَّهُمْ وَعَيْبَهُمْ بِأَمْرٍ لَا يَكُونُ لَهُ فِيهِ عَمَلٌ وَلَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ بَلْ يَكُونُ هُوَ وَحْدَهُ الْمُتَوَلَّى لِذَلِكَ الثَّائِرَ لِرَسُولِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ هُوَ الْمَقْصُودَ بِالْأَدَى ، وَالَّتِي رُمِيتْ زَوْجَتُهُ فَلَمْ يَكُنْ يَلِيقُ بِهِ أَنْ يَشْهَدَ بِرِئَاةِهَا مَعَ عِلْمِهِ أَوْ ظَنِّهِ الظَّنِّ الْمُقَارِبِ =

قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَقَالَتهُ
 قَلَصَ دَمْعِي ^(١) ، حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً فَقُلْتُ لِأَبِي أَجِبْ رَسُولَ
 اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِيمَا قَالَ ، قَالَ : وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ
 لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقُلْتُ لِأُمِّي أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ
 - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قَالَتْ : مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ
 - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ : فَقُلْتُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ لَا
 أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ ، إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ
 حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ ؛ فَلَنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ ؛
 وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ ، وَلَنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ
 وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ لِتُصَدِّقَنِي ، وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لَكُمْ مَثَلًا إِلَّا قَوْلَ

لِلْعَلْمِ بِبِرَائَتِهَا ، وَلَمْ يَظُنَّ بِهَا سُوءًا قَطُّ وَحَاشَاهُ وَحَاشَاهَا ، وَلِذَلِكَ لَمَّا اسْتَعْذَرَ مِنْ
 أَهْلِ الْإِفْكَ قَالَ : (مَنْ يَعْذُرْنِي فِي رَجُلٍ بَلَّغْنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى
 أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا ، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا ، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى
 أَهْلِي إِلَّا مَعِي) ، فَكَانَ عِنْدَهُ مِنَ الْقُرَائِنِ الَّتِي تَشْهَدُ بِبِرَاءَةِ الصَّدِيقَةِ أَكْثَرَ مِمَّا عِنْدَ
 الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَكِنْ لِكَمَالِ صَبْرِهِ وَثَبَاتِهِ وَرَفَقِهِ وَحُسْنِ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ وَثِقَتِهِ بِهِ ، وَفِي مَقَامِ
 الصَّبْرِ وَالثَّبَاتِ وَحُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ حَقُّهُ حَتَّى جَاءَهُ الْوَحْيُ بِمَا أَقْرَأَ عَيْنُهُ ، وَسَرَّ قَلْبُهُ
 وَعَظَّمَ قَدْرَهُ وَظَهَرَ لِأُمَّتِهِ اِحْتِفَالُ رَبِّهِ بِهِ وَاعْتِنَاؤُهُ بِشَأْنِهِ .

(١) قَلَصَ دَمْعِي: ارتفع وانقطع جريانه؛ لأن الحزن والغضب إذا أخذ أحدهما فقد
 الدَّمْعُ لِفَرْطِ حَرَارَةِ الْمُصِيبَةِ .

أَبِي يُوسُفَ قَالَ: ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾

[يوسف: ١٨].

قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي ، قَالَتْ : وَأَنَا حِينَئِذٍ
أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبْرئِي بِرَاعَتِي ، وَلَكِنَّ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ
أَنَّ اللَّهَ مُنْزِلٌ فِي شَأْنِي وَحَيًّا يُتَى ، وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ
أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتَى ، وَلَكِنَّ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرِئُنِي اللَّهُ بِهَا .

قَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَا رَامَ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَا
خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ
الْبُرْحَاءِ ^(٢) ؛ حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ ^(٣) مِنْهُ مِثْلُ الْجَمَانِ ^(٤) مِنَ الْعَرَقِ ؛
وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي يُنْزَلُ عَلَيْهِ .

قَالَتْ : فَلَمَّا سُرِّيَ ^(٥) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

(١) مَا رَامَ أَيُّ : أَيُّ مَا فَارَقَ مَجْلِسَهُ ، وَبَابُهُ بَاعَ ، أَمَا رَامَ ، بِمَعْنَى : طَلَبَ فَبَابُهُ قَالَ .

(٢) الْبُرْحَاءُ - بَضْمٌ وَفَتْحٌ - شِدَّةُ الْكَرْبِ وَمَشَقَّتُهُ .

(٣) لَيَتَحَدَّرُ : لَيَنْصَبُ .

(٤) الْجَمَانُ : - بَزْنَةُ الْغُرَابِ - : اللَّوْلُؤُ ، وَاحِدَتُهُ جَمَانَةٌ ، شُبِّهَتْ قَطْرَاتِ عَرَقِهِ - صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِحَبَابَاتِ اللَّوْلُؤِ ؛ لِمُشَابَهَتِهَا فِي الصِّفَاتِ وَالْحُسْنِ .

(٥) سُرِّيَ ؛ أَيُّ : كُشِفَ وَأَزِيلَ عَنْهُ

سُرِّيَ عَنْهُ وَهُوَ يَضْحَكُ؛ فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا يَا عَائِشَةُ، أَمَا
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ بَرَّأكَ فَقَالَتْ أُمِّي: قَوْمِي إِلَيْهِ، قَالَتْ: فَوَقُلْتُ: لَا
وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ (١).

فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ
شَرًّا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ﴾ [النور: ١١] (٢)، الْعَشْرُ الْآيَاتُ كُلُّهَا .

(١) قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي «الزَّاد» (٣/ ٢٣٦-٢٣٧):

وَمَنْ تَأَمَّلَ قَوْلَ الصُّدَيْقَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، وَقَدْ نَزَلَتْ بِرَأْيِهَا، فَقَالَ لَهَا أَبُوهَا:
قَوْمِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: (وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ وَلَا أَحْمَدُ
إِلَّا اللَّهَ)، عِلْمَ مَعْرِفَتِهَا وَقُوَّةَ إِيمَانِهَا وَتَوَلِّيَتِهَا النِّعْمَةَ لِرَبِّهَا وَإِفْرَادَهُ بِالْحَمْدِ فِي ذَلِكَ
الْمَقَامِ، وَتَجْرِيدَهَا التَّوْحِيدَ، وَقُوَّةَ جَاشِئِهَا وَإِدْلَالَهَا بِرَاءَةَ سَاحَتِهَا، وَأَنَّهَا لَمْ تَفْعَلْ
مَا يُوجِبُ قِيَامَهَا فِي مَقَامِ الرَّاغِبِ فِي الصُّلْحِ الطَّالِبِ لَهُ، وَثِقَتِهَا بِمَحَبَّةِ رَسُولِ اللَّهِ
-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَهَا قَالَتْ مَا قَالَتْ، إِذْ لَا لِلْحَبِيبِ عَلَى حَبِيبِهِ، وَلَا سِيَّمَا
فِي مِثْلِ هَذَا الْمَقَامِ الَّذِي هُوَ أَحْسَنُ مَقَامَاتِ الْإِدْلَالِ، فَوَضَعَتْهُ مَوْضِعَهُ، وَلِلَّهِ مَا
كَانَ أَحَبَّهَا إِلَيْهِ حِينَ قَالَتْ: لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ، فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بِرَأْيِهَا، وَلِلَّهِ
ذَلِكَ الثَّبَاتُ وَالرِّزَانَةُ مِنْهَا، وَهُوَ أَحَبُّ شَيْءٍ إِلَيْهَا، وَلَا صَبْرَ لَهَا عَنْهُ، وَقَدْ تَنَكَّرَ
قَلْبُ حَبِيبِهَا لَهَا شَهْرًا، ثُمَّ صَادَفَتْ الرُّضَى مِنْهُ، وَالْإِقْبَالَ فَلَمْ تَبَادِرْ إِلَى الْقِيَامِ إِلَيْهِ،
وَالسُّرُورَ بِرِضَاهُ وَقُرْبِهِ مَعَ شِدَّةِ مَحَبَّتِهَا لَهُ، وَهَذَا غَايَةُ الثَّبَاتِ وَالْقُوَّةِ.

قُلْتُ: لِلَّهِ دَرُّ هَذَا الْإِمَامِ، فَكَلَامُهُ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُكْتَبَ بِمَاءِ الذَّهَبِ، وَلَوْ سَمِعْتَهُ أُمَّنَا
عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- لِحَمْدَتِ لَهُ صَنِيعُهُ، فَاللَّهُ يُجْزِيهِ خَيْرًا، وَيَحْفَظُ كِتَابَهُ
الْكَرِيمَ، وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بَعَزِيزٌ.

(٢) قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ كَمَا فِي «الْفَتْحِ» (٨/ ٦١٢٢):

لَمْ يَقَعْ فِي الْقُرْآنِ مِنَ التَّغْلِيظِ فِي مَعْصِيَةٍ مَا وَقَعَ فِي قِصَّةِ الْإِفْكِ بِأَوْجَزِ عِبَارَةٍ
وَأَشْبَعِهَا، لِاشْتِمَالِهِ عَلَى الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ وَالْعِتَابِ الْبَلِيغِ وَالزَّجْرِ الْعَنِيفِ، وَاسْتِعْظَامِ =

فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أَثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقَرَهُ وَاللَّهُ لَا أَنْفِقُ عَلَى
مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ ، مَا قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَلَا
يَأْتَلِ ﴾ (١) أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ
وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ
لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾ [النور: ٢٢] .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : بَلَى وَاللَّهِ ؛ إِنِّي أَحَبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي ، فَرَجَعَ إِلَى
مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا .
قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - يَسْأَلُ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي فَقَالَ : يَا زَيْنَبُ مَاذَا
عَلِمْتِ أَوْ رَأَيْتِ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي (٢) ،

القَوْلُ فِي ذَلِكَ وَاسْتَشْنَاعِهِ بِطُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ وَأَسَالِيبٍ مُتَفَنَّةٍ ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا كَافٍ فِي
بَابِهِ ، بَلْ مَا وَقَعَ مِنْهَا مِنْ وَعِيدِ عِبْدَةِ الْأَوْثَانِ إِلَّا بِمَا هُوَ دُونَ ذَلِكَ ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا
لِإِظْهَارِ عُلُوِّ مَنْزِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَتَطْهِيرِ مَنْ هُوَ مِنْهُ بِسَبِيلِ .
(١) وَلَا يَأْتَلِ : لَا يَحْلِفُ مِنْ اثْتَلَاءٍ .
(٢) أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي : أَصُونُهُمَا مِنْ أَنْ أَقُولَ سَمِعْتُ وَلَمْ أَسْمَعْ ، وَأَبْصَرْتُ وَلَمْ أَبْصُرْ .

مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ : وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي ^(١) مِنْ
أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَعَصَمَهَا ^(٢) اللَّهُ بِالْوَرَعِ،
وَطَفِقَتْ ^(٣) أُخْتَهَا حَمْنَةَ تُحَارِبُ لَهَا ^(٤)، فَهَلَكَتْ ^(٥) فِيمَنْ هَلَكَ مِنْ
أَصْحَابِ الْإِفْكَ ^(٦)» (٧).

(١) تُسَامِينِي : تُعَالِينِي وَتُطَاوَلُنِي مِنَ السُّمُوِّ وَهُوَ الْعُلُوُّ وَالْإِرْتِفَاعُ.

(٢) فَعَصَمَهَا : مِنْ بَابِ ضَرَبَ - وَقَاهَا وَمَنْعَهَا .

(٣) طَفِقَتْ : جَعَلَتْ وَأَخَذَتْ ، وَبَابُهُ فَرِحَ ، وَطَفِقَ مِنْ جَلَسَ لُغِيَّةً .

(٤) تُحَارِبُ لَهَا : أَيُّ تَجَادَلُ لَهَا وَتَتَعَصَّبُ فَتُحَكِّي مَا قَالَ أَهْلُ الْإِفْكِ لِتُنْخَفِضَ مَنْزِلَةَ
عَائِشَةَ وَتَعْلُوَ مَرْتَبَةَ أُخْتِهَا زَيْنَبَ .

(٥) فَهَلَكَتْ : أَيُّ : فَأَثَمَتْ .

(٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧٥٠) ، وَمُسْلِمٌ (٢/٢٧٧٠) .

(٧) هُنَا فَائِدَةٌ مُهِمَّةٌ: نَقَلَ الْقَاضِي عِيَاضُ فِي «الشِّفَاءِ» (١١٩/٢) : الْإِجْمَاعُ عَلَى كُفْرِ

مَنْ سَبَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بِمَا بَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْهُ ، فَقَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : «مَنْ

قَذَفَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بِمَا بَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْهُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِلاَ خِلَافٍ ، وَقَدْ حَكَى

الْإِجْمَاعُ عَلَى هَذَا غَيْرُ وَاحِدٍ ، وَصَرَّحَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ لِهَذَا الْحُكْمِ ، فَرَوَى عَنْ

مَالِكٍ : مَنْ سَبَّ أَبَا بَكْرٍ جُلِدَ ، وَمَنْ سَبَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قُتِلَ ، قِيلَ لِمَا ؟!

قَالَ : مَنْ رَمَاهَا فَقَدْ خَالَفَ الْقُرْآنَ . وَقَالَ ابْنُ شَعْبَانَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ مَالِكٍ : لِأَنَّ اللَّهَ

تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ **يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** ﴾ [النور: ١٧] .

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣/٣٧٦) عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ

تَعَالَى : ﴿ **الَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ أَن يُصَلُّوا لَهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَيَحْزِنُهُمْ فَبَشِّرْهُم بِأَنَّهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ** ﴾ [النور: ٢٦] ، مَا كَانَ اللَّهُ

لِيَجْعَلَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَّا وَهِيَ

طَيِّبَةٌ لِأَنَّهُ أَطِيبَ مِنْ كُلِّ طَيِّبٍ مِنَ الْبَشَرِ وَلَوْ كَانَتْ حَبِيبَةً لَمَا صَلَحَتْ لَهُ لَا شَرْعًا وَلَا

قَدْرًا وَهَذَا قَالَ تَعَالَى ﴿ **أُولَئِكَ مَبْرُؤُونَ مِمَّا يَقُولُونَ** ﴾ أَيُّ هُمْ بُعْدَاءُ عَمَّا يَقُولُهُ أَهْلُ الْإِفْكَ

يَالَهُ مِنْ بَلَاءٍ عَظِيمٍ!، كَانَ مِنْ ثَمَرَتِهِ أَنْ رَفَعَ مِنْ شَأْنِ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؛ إِذْ صَارَ لَهَا لِسَانٌ صِدْقٍ ^(١) إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ لَهَا مِنَ الْفَضَائِلِ إِلَّا قِصَّةُ الْإِفْكِ لَكَفَى بِهَا فَضْلًا، فَكَيْفَ وَفَضَائِلُهَا جَمَّةٌ؛ تَفُوقُ الْحَصْرَ؟! .

قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَعْتَذِرُ مِنَ الَّذِي كَانَ قَالَ فِي عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- .
رَأَيْتِكَ -وَلِيغْفِرَ لَكَ اللَّهُ- حُرَّةٌ . . مِنَ الْمُحْصَنَاتِ ^(٢) غَيْرِذَاتِ غَوَائِلِ ^(٣)

وَالْعُدْوَانِ ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾ أَيِّ سَبَبٍ مَا قِيلَ فِيهِمْ مِنَ الْكُذْبِ ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ أَيِّ عِنْدَ اللَّهِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ؛ وَفِيهِ وَعْدٌ بِأَنْ تَكُونَ زَوْجَةَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي الْجَنَّةِ . ا.هـ .

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ التَّمِيمِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي رِسَالَتِهِ الْمُسَمَّاةِ «رِسَالَةَ فِي الرَّدِّ عَلَى الرَّافِضَةِ» (ص ٢٥-٢٦): «وَمَنْ يَقْذِفُ الطَّيِّبَةَ الطَّاهِرَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ زَوْجَةَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - لِمَا صَحَّ ذَلِكَ عَنْهُ - فَهُوَ مِنْ ضَرْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلُولِ رَأْسِ الْمُنَافِقِينَ، وَلِسَانَ حَالِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي» ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ ^(٥٧)، [الأحزاب: ٥٧]، فَأَيْنَ أَنْصَارُ دِينِهِ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَهُ: نَحْنُ نَعْذِرُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! . ا.هـ .

- (١) لِسَانٌ صِدْقٌ؛ أَيُّ: ثَنَاءٌ حَسَنٌ .
- (٢) الْمُحْصَنَاتُ -بِفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا-: الْعَفَائِفُ .
- (٣) الْغَوَائِلُ: الدَّوَاهِي وَالشُّرُورُ، وَاحِدَتُهَا غَائِلَةٌ .

حَصَانٌ^(١) رَزَانٌ^(٢) مَا تَزُنُ^(٣) بَرِيَّةٍ^(٤) . : وَتُصْبِحُ غَرَثِي^(٥) مِنْ لَحْمِ الْغَوَافِلِ^(٦)
 وَإِنَّ الَّذِي قَدْ قِيلَ لَيْسَ بِلَائِقٍ . : بِكَ الدَّهْرُ بَلَّ قَيْلَ امْرِئٍ مُتَمَاحِلٍ^(٧)
 فَإِنْ كُنْتُ أَهْجُوكُمْ كَمَا بَلَّغُوكُمْ . : فَلَا رَفَعْتَ سَوَاطِي^(٨) إِلَيَّ أَنَامِلِي^(٩)
 وَكَيْفَ وَوُدِّي مَاحِيئُتُ وَنُصْرَتِي . : لَأَلِ رَسُولِ اللَّهِ زَيْنَ الْمَحَافِلِ^(١٠)
 وَإِنَّ لَهُمْ عِزًّا يُرَى النَّاسُ دُونَهُ . : قِصَارًا وَطَالَ الْعِزُّ كُلَّ التَّطَاوُلِ
 عَقِيلَةٌ^(١١) حَيٌّ مِنْ لَوْيِّ بْنِ غَالِبٍ . : كِرَامِ الْمَسَاعِي^(١٢) مَجْدُهُمْ غَيْرُ زَائِلٍ

- (١) حَصَانٌ : -بِزْنَةِ سَحَابٍ- : عَفِيفَةٌ، وَالْجَمْعُ حُصْنٌ، وَحَصَانَاتٌ .
 (٢) رَزَانٌ : -بِزْنَةِ سَحَابٍ- : ذَاتُ ثَبَاتٍ وَوَقَارٍ وَمُلَازِمَةٌ لِمَوْضِعِهَا، لَا تَنْصَرِفُ كَثِيرًا .
 (٣) مَا تَزُنُ : مَا تَتَّهَمُ ، مِنْ أَرْزَنَةِ بَشِيٍّ : إِذَا اتَّهَمَهُ بِهِ .
 (٤) بَرِيَّةٍ -بِالْكَسْرِ- التَّهْمَةُ، وَالْجَمْعُ رَيْبٌ .
 (٥) غَرَثِي : جَائِعَةٌ ، وَالْجَمْعُ غَرَاثٌ .
 (٦) الْغَوَافِلُ : جَمْعُ غَافِلَةٍ، أَرَادَ بِهَا : الْغَافِلَةَ الْقَلْبَ عَنِ الشَّرِّ، وَالْمَعْنَى : تُصْبِحُ ضَامِرَةَ الْبَطْنِ مِنْ اغْتِيَابِ النَّاسِ .
 (٧) مُتَمَاحِلٌ : مَائِلٌ عَنِ الْحَقِّ .
 (٨) السَّوْطُ -بِالْفَتْحِ- الْمَقْرَعَةُ الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا ، سُمِّيَتْ سَوَاطٍ ؛ لِأَنَّهَا تَخْلِطُ اللَّحْمَ بِالْدَمِّ، وَالْجَمْعُ أَسْوَاطٌ وَسِيَاطٌ .
 (٩) أَنَامِلِي : الْأَصَابِعُ ، وَاحِدَتُهَا أَنْمَلَةٌ - بِتَثْنِثِ الْمِيمِ وَالْهَمْزَةِ، تِسْعُ لُغَاتٍ - وَتُجْمَعُ -أَيْضًا- عَلَى أَنْمَلَاتٍ .
 (١٠) الْمَحَافِلُ : جَمْعُ الْمَحْفَلِ - بِزْنَةِ الْمَجْلِسِ - وَهُوَ مُجْتَمَعُ الْقَوْمِ .
 (١١) عَقِيلَةٌ : الْكَرِيمَةُ الْمُخَدَّرَةُ، وَالْجَمْعُ الْعَقَائِلُ .
 (١٢) الْمَسَاعِي : الْمَآثِرُ، سُمِّيَتْ الْمَآثِرَةُ مَسَاعَةً ؛ لِأَنَّهَا يُسْعَى فِيهَا .

مُهَذَّبَةٌ قَدْ طَيَّبَ اللَّهُ خِيَمَهَا (١) . . . وَطَهَّرَهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ وَبَاطِلٍ

١٣- اِبْتِدَاؤُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِهَا حِينَ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ آيَةُ التَّخْيِيرِ ،

وَحُسْنُ جَوَابِهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى
أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ الْمَرَّاتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ لَهُمَا: ﴿إِنْ نُوْبًا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ﴾ (٢)

﴿قَلُوبِكُمَا﴾ [التَّحْرِيمُ: ٤] .

فَحَجَجْتُ مَعَهُ فَعَدَلُ (٣) ، وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ (٤) ، فَتَبَرَّزَ
حَتَّى جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ ، فَتَوَضَّأَ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَرَّاتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اللَّتَانِ
قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا : ﴿إِنْ نُوْبًا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قَلُوبِكُمَا﴾ .

(١) الخيم - بالكسر - السَّجِيَّةُ وَالطَّبِيعَةُ .

(٢) صَغَتْ : مَالَتْ وَعَدَلَتْ عَنِ الْحَقِّ ، وَالْمَعْنَى : إِنْ تَوْبًا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ وُجِدَ مِنْكُمْ مَا
يُوجِبُ التَّوْبَةَ ، وَهُوَ أَنَّهُمْ أَحَبُّنَا مَا كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ إِفْشَاءِ
السُّرِّ الَّذِي كَانَ قَدْ أَسْرَهُ لِحَفْصَةَ ، فَتَحَدَّثَتْ بِهِ عَائِشَةُ ، وَكَانَتَا مُتَصَافِيَتَيْنِ .

(٣) فَعَدَلُ - مِنْ بَابِي ضَرَبَ وَجَلَسَ - مَالَ وَحَادَ عَنِ الطَّرِيقِ الْجَادَّةِ الْمَسْلُوكَةِ إِلَى
طَرِيقٍ لَا تُسَلِّكُ غَالِبًا ؛ لِيَقْضِيَ حَاجَتَهُ .

(٤) الْإِدَاوَةُ - بِالْكَسْرِ - إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ يُتَّخَذُ لِلْمَاءِ ، وَالْجَمْعُ أَدْوَايُ .

فَقَالَ: وَاعَجَبِي لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؛ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ
عُمَرَ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ وَجَارِي مِنْ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي
أُمِّيَّةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهِيَ مِنْ عَوَالِي ^(١) الْمَدِينَةِ، وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى
النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزَلَ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ
جِئْتُهُ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَهُ وَكُنَّا
مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ ^(٢).

فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا هُمْ قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا
يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، فَصَحْتُ عَلَى امْرَأَتِي فَرَا جَعْتَنِي ^(٣)
فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي فَقَالَتْ: وَلَمْ تُنْكَرِي أَنْ أُرَاجِعَكَ؛ فَوَاللَّهِ إِنْ
أَزَوَّجَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِيرَاجِعْنَهُ، وَإِنْ إِحْدَاهُنَّ
لَتَهْجُرَهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ فَأَفْرَعَنِي ^(٤)، فَقُلْتُ خَابَتْ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ
بَعْضِي، ثُمَّ جَمَعْتُ عَلِيَّ ثِيَابِي فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ: أَيُّ حَفْصَةَ

(١) عَوَالِي: قُرَى بِأَعْلَى الْمَدِينَةِ وَأَذْنَاهَا مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ وَأَبْعَدُهَا مِنْ جِهَةِ
نَجْدِ ثَمَانِيَّةٍ، وَقَدْ كَانَتْ مَنَازِلَ الْأَوْسِ، وَاحِدَتُهَا عَالِيَّةٌ، وَالنِّسْبَةُ إِلَيْهَا: عَلِيٌّ، وَعُلُوِّيٌّ
-بِالضَّمِّ- نَادِرَةٌ.

(٢) نَغْلِبُ النِّسَاءَ؛ أَيُّ نَحْكُمُ عَلَيْهِنَّ وَلَا يَحْكُمُنَّ عَلَيْنَا.

(٣) فَرَا جَعْتَنِي: رَاوَدْتَنِي فِي الْكَلَامِ، وَنَاطَرْتَنِي فِيهِ.

(٤) فَأَفْرَعَنِي؛ أَيُّ: الْقَوْلُ.

أَتَغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ فَقَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ خَابَتْ وَخَسِرَتْ أَفْتَأْمَنُ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِعُضْبِ رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَتَهْلِكِينَ ؛ لَا تَسْتَكْثِرِي (١) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ وَلَا تَهْجُرِيهِ وَاسْأَلِيْنِي مَا بَدَأَ (٢) لَكَ ، وَلَا يُغَرِّبَنَّكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ (٣) هِيَ أَوْضَأَ (٤) مِنْكَ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (يُرِيدُ عَائِشَةَ) وَكُنَّا تَحَدِّثُنَا أَنَّ غَسَّانَ تُنْعَلُ النَّعَالَ (٥) لِعِزُونَا ، فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ نَوْبَتِهِ فَرَجَعَ عِشَاءً ، فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ : أَنْأَيْتُمْ هُوَ (٦) ، فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ .

وَقَالَ : حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ : مَا هُوَ ؟ ، أَجَاءَتْ غَسَّانُ ؟ ، قَالَ :

(١) لَا تَسْتَكْثِرِي : لَا تَطْلُبِي الْكَثِيرَ .

(٢) بَدَأَ : ظَهَرَ ، وَبَابُهُ سَمَاءُ .

(٣) جَارَتُكَ : ضَرَّتُكَ ، وَالْعَرَبُ تُطْلِقُ عَلَى الضَّرَّةِ جَارَةً لِتَجَاوُرِهِمَا الْمَعْنَوِيِّ لِكَوْنِهِمَا عِنْدَ شَخْصٍ وَاحِدٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَسْبًا ، اخْتَارَ عُمَرُ تَسْمِيَتَهَا جَارَةً أَدْبًا مِنْهُ أَنْ يُضَافَ لِفِظِ الضَّرِّ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ .

(٤) أَوْضَأَ : أَوْسَمَ وَأَجْمَلَ .

(٥) تُنْعَلُ النَّعَالَ ؛ أَيُ : تُلْبَسُ الْخَيْلُ النَّعَالَ ، وَالنَّعَالُ : جَمْعُ نَعْلٍ ، وَهُوَ مَا وَقِيَ بِهِ حَافِرُ الدَّابَّةِ مِنَ الْأَرْضِ .

(٦) قَالَ ذَلِكَ لِبِطْءِ إِبَابَتِهِمْ لَهُ ، فَظَنَّ أَنَّهُ نَائِمٌ .

لَا ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَهْوَلُ ^(١) ، طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نِسَاءَهُ ، قَالَ قَدْ خَابَتْ ^(٢) حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ ، كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ هَذَا يُوْشِكُ ^(٣) أَنْ يَكُونَ ، فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَدَخَلَ مَشْرُبَةً ^(٤) لَهُ فَاعْتَزَلَ فِيهَا ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ^(٥) ، فَإِذَا هِيَ تَبْكِي ، قُلْتُ : مَا يُبْكِيكِ ؟ ، أَوْ لَمْ أَكُنْ حَدَرْتُكَ ، أَطَلَّقُكَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ : لَا أَدْرِي ، هُوَ ذَا فِي الْمَشْرُبَةِ .

فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمَنْبَرَ فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ ، فَجِئْتُ الْمَشْرُبَةَ الَّتِي هُوَ فِيهَا فَقُلْتُ لِغُلَامٍ لَهُ أَسْوَدٌ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ فَدَخَلَ ، فَكَلَّمَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ : ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ ، فَاِنْصَرَفْتُ حَتَّى

(١) هُوَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى عُمَرَ؛ لِكَوْنِ حَفْصَةَ بِنْتَهُ مِنْهُنَّ ، فَسَتَنَقَطُ الْوَصْلَةُ بَيْنَ عُمَرَ وَرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِطَلَاقِ ابْنَتِهِ .

(٢) خَابَتْ : حُرِمَتْ وَلَمْ تَلَمْ مَا طَلَبْتَ .

(٣) يُوْشِكُ : يَقْرُبُ .

(٤) الْمَشْرُبَةُ - بَضْمِ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا - الْغُرْفَةُ الْعَالِيَةُ ، وَالْجَمْعُ مَشَارِبُ ، وَمَشْرِبَاتٌ .

(٥) إِنَّمَا خَصَّهَا بِالذِّكْرِ لِكَوْنِهَا بِنْتَهُ . وَلِكَوْنِهِ كَانَ قَرِيبَ الْعَهْدِ بِتَحْذِيرِهَا مِنْ وَقُوعِ ذَلِكَ ، لِكَوْنِهَا كَانَتْ السَّبَبَ مَعَ عَائِشَةَ فِي ذَلِكَ .

جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ فَذَكَرَ
مِثْلَهُ فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ .

فَجِئْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعَمْرٍ فَذَكَرَ مِثْلَهُ ، فَلَمَّا وَلَّيْتُ
مُنْصَرَفًا فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي قَالَ: أَذِنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالٍ حَصِيرٍ ^(١) ، لَيْسَ
بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ قَدْ أَثَرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ ؛ مُتَّكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ ^(٢)
حَشْوُهَا لَيْفٌ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ : طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ ؟ ،
فَرَفَعَ بَصْرَهُ إِلَيَّ فَقَالَ : لَا ، ثُمَّ قُلْتُ : وَأَنَا قَائِمٌ اسْتَأْنَسُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي ، وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمِ
تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَذَكَرَهُ فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ
قُلْتُ : لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ : لَا يُغَرِّبُكَ أَنْ كَانَتْ
جَارَتِكَ هِيَ أَوْضَاءُ مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَيَّ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
يُرِيدُ عَائِشَةَ ، فَتَبَسَّمَ أُخْرَى فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ ثُمَّ رَفَعْتُ
بَصْرِي فِي بَيْتِهِ .

(١) رِمَالٍ حَصِيرٍ - بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ - ضُلُوعُهُ الْمُدَاخِلَةُ بِمَنْزِلَةِ الْخِيُوطِ فِي الثُّوبِ الْمَنْسُوجِ .

(٢) الْأَدَمُ - بِالتَّحْرِيكِ - الْجِلْدُ الْمَدْبُوعُ .

فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةٍ (١) ثَلَاثَةَ فَلَئِمَّ ادْعُ
اللَّهِ فَلْيُوسِّعْ عَلَيَّ أُمَّتِكَ فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَسَّعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطَا
الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ ، وَكَانَ مُتَّكِنًا فَقَالَ : « أَوْفِي شِكِّ أَنْتَ يَا
ابْنَ الْخَطَّابِ أَوْلِيكَ قَوْمٌ عَجَّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » .

فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : اسْتَغْفِرْ لِي ، فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ وَكَانَ
قَدْ قَالَ : « مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ (٢) عَلَيْهِنَّ »
حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ
بِهَا فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَإِنَّا
أَصْبَحْنَا لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعَدُّهَا عَدًّا .

فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ وَكَانَ
ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَنْزَلَتْ آيَةُ التَّخْيِيرِ فَبَدَأَ
بِي أَوْلَ امْرَأَةٍ ، فَقَالَ : « إِنِّي ذَاكِرٌ لِكَ أَمْرًا وَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي

(١) الْأَهْبَةُ - بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ الْهَاءِ - بِمَعْنَى الْأَهْبِ وَالْهَاءِ فِيهِ لِلْمُبَالَغَةِ ، وَالْأَهْبُ ،
جَمْعُ إِهَابٍ - عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ - وَهُوَ الْجِلْدُ ، الْمُرَادُ بِهِ هُنَا جِلْدٌ شُرِعَ فِي دَبْغِهِ وَلَمْ
يَكْمُلْ ، وَيَجْمَعُ - أَيْضًا - عَلَى أَهْبَةٍ .
(٢) الْمَوْجِدَةُ - بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ الْجِيمِ - : الْغَضَبُ .

حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكَ « ، قَالَتْ : قَدْ أَعْلَمْتُ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِكَ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَالَ : ﴿ يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ (٢٨) وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِيدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ

لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾ [الأحزاب: ٢٨-٢٩] .

قُلْتُ : أَيْ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ ؛ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ ، ثُمَّ خَيْرَ نِسَاءَهُ فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ « (١) .

١٤- بَرَكَتُهَا بِتَوْسِعَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى الْأُمَّةِ بِرُخْصَةِ النَّبِيِّم :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ (٢) ، أَوْ بَدَاتِ الْجَيْشِ (٣) ، انْقَطَعَ عَقْدٌ لِي فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى التَّمَاهِ (٤) ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيَسُوا عَلَى مَاءٍ فَآتَى النَّاسَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالُوا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٦٨) - وَاللَّفْظُ لَهُ - ، وَمُسْلِمٌ (١٤٧٩ / ٢٠) .

(٢) الْبَيْدَاءُ - بَزْنَةُ الْحَمْرَاءِ - الْبَيْدَاءُ هِيَ ذُو الْحُلَيْفَةِ بِالْقُرْبِ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ .

(٣) بَدَاتِ الْجَيْشِ : وَادٍ وَرَاءَ ذِي الْحُلَيْفَةِ عَلَى بَرِيدٍ مِنَ الْمَدِينَةِ .

(٤) التَّمَاهِ : طَلَبُهُ .

أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
 وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ
 اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَاضِعُ رَأْسِهِ عَلَى فِخْذِي قَدْ نَامَ فَقَالَ
 حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى
 مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ
 أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْعُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ
 إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى فِخْذِي فَقَامَ
 رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ فَأَنْزَلَ
 اللَّهُ آيَةَ التِّيْمَمِ فَتِيْمَمُوا فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ
 يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ .

[وَفِي رَوَايَةٍ قَالَ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ ؛ إِلَّا
 جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا ، وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةٌ] .
 قَالَتْ فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَأَصَبْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ» (١) .

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٤) ، وَمُسْلِمٌ (٣٦٧/١٨٠-١٠٩) .

١٥- اخْتِيَارُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الإِقَامَةَ عِنْدَهَا أَيَّامَ مَرَضِ مَوْتِهِ ،
وَإِخْتِصَاصَهَا بِمُبَاشَرَةِ خِدْمَتِهِ ، وَاجْتِلَاطِ رِيقِهِ بِرِيقِهَا ، وَقَبْضِ اللَّهِ لَهُ فِي نَوْبَتِهَا
وَهُوَ بَيْنَ سَحْرِهَا وَنَحْرِهَا ، وَدَفْنِهِ فِي بَيْتِهَا :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ يَقُولُ : أَيْنَ أَنَا غَدًا ؟ ،
أَيْنَ أَنَا غَدًا ؟ ، يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ ، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ
فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي ،
فَقَبَضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيْنَ نَحْرِي ^(١) وَسَحْرِي ^(٢) ، وَخَالَطَ رِيقُهُ
رِيقِي .

ثُمَّ قَالَتْ : دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سِوَاكٌ يَسْتَنُّ بِهِ ^(٣) ،
فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقُلْتُ لَهُ : أَعْطِنِي

(١) النَّحْرُ - بِالْفَتْحِ - الْمُرَادُ بِهِ الْمَنْحَرُ ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْقِلَادَةِ مِنَ الصَّدْرِ .
(٢) السَّحْرُ - بِالْفَتْحِ - الصَّدْرُ ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ : الرَّثَّةُ ، وَالْمُرَادُ : أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - مَاتَ وَرَأْسُهُ بَيْنَ حَنْكَيْهَا وَصَدْرِهَا .
(٣) يَسْتَنُّ : يَسْتَاكُ .

هَذَا السَّوَاكُ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، فَأَعْطَانِيهِ ؛ فَقَضَمْتُهُ (١) ثُمَّ مَضَعْتُهُ (٢) ،
فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَاسْتَنَّ بِهِ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ
إِلَى صَدْرِي (٣) .

وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِيَتَعَذَّرُ (٤) فِي مَرَضِهِ « أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ أَيْنَ أَنَا غَدًا » ،
اسْتَبْطَأَ لِيَوْمَ عَائِشَةَ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي ؛ قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَحْرِي
وَنَحْرِي ، وَدَفِنَ فِي بَيْتِي (٥) .

١٦ - سَعَةٌ عِلْمِيهَا ، وَجَزَالُهُ بِلَاغَتِهَا أَفْقَهُ النِّسَاءِ مُطْلَقًا :

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَا أَشْكَلَ عَلَيْنَا
أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَدِيثٌ قَطُّ فَسَأَلْنَا
عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - إِلَّا وَجَدْنَا عِنْدَهَا مِنْهُ عِلْمًا (٦) .

(١) فَقَضَمْتُهُ ؛ أَي : مَضَعْتُهُ بِأَسْنَانِي ، وَبَابُهُ فَهَمَ .

(٢) مَضَعْتُهُ ؛ أَي : لَكُتُّهُ بِأَسْنَانِي ، وَبَابُهُ مَنَعَ وَنَصَرَ .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٤٥٠) - وَاللَّفْظُ لَهُ - ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٤٣ / ٨٤) .

(٤) لِيَتَعَذَّرَ : لِيَتَمَنَّعَ وَيَتَعَسَّرَ .

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٨٩) .

(٦) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٨٨٣) ، وَقَالَ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَصَحَّحَ إِسْنَادُهُ

الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (١٧٩ / ٢) .

وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ : اِخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ
فَقَالَ الْأَنْصَارُ : لَا يَجِبُ الْغُسْلُ إِلَّا مِنَ الْمَاءِ ، وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ : بَلْ
إِذَا خَالَطَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ .

قَالَ أَبُو مُوسَى : فَأَنَا أَشْفِيكُمْ فِي ذَلِكَ ، فُقُمْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى
عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَأَذِنَ لِي ، فَقُلْتُ لَهَا : يَا أُمَّهُ أَوْ يَا أُمَّ
الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ وَإِنِّي اسْتَحْيَيْتُكَ .

فَقَالَتْ : لَا تَسْتَحَ أَنْ تَسْأَلَ عَمَّا كُنْتَ سَائِلًا عَنْهُ أُمَّكَ الَّتِي وَلَدَتْكَ
فَإِنَّمَا أَنَا أُمَّكَ . قُلْتُ : مَا يُوجِبُ الْغُسْلَ ؟ .

قَالَتْ : عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ ^(١) ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - : « إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا ^(٢) الْأَرْبَعِ ، وَمَسَّ الْخِتَانُ ^(٣) الْخِتَانَ ،

(١) عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ ؛ أَي : صَادَقَتْ خَبِيرًا بِحَقِيقَةِ مَا سَأَلَتْ عَنْهُ عَارِفًا بِخَفِيئِهِ وَجَلِيئِهِ
حَاذِقًا فِيهِ .

(٢) الشُّعْبُ : جَمْعُ شُعْبَةٍ - بِالضَّمِّ - وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ ، وَالْمُرَادُ بِشُعْبَيْهَا الْأَرْبَعُ :
يَدَاهَا وَرِجْلَاهَا ، كُنِيَ بِذَلِكَ عَنْ تَغْيِيبِهِ الْحَشْفَةَ فِي فَرْجِهَا .

(٣) الْخِتَانُ : - بِالْكَسْرِ - مَوْضِعُ الْقِطْعِ مِنْ ذَكَرِ الْغُلَامِ وَفَرْجِ الْجَارِيَةِ ، وَكُنِيَ بِتَمَاسُّهُمَا
عَنْ غَيْبَةِ الْحَشْفَةِ فِي فَرْجِ الْمَرْأَةِ ، حَتَّى يَصِيرَ خِتَانُهُ بِحِذَاءِ خِتَانِهَا ، وَذَلِكَ أَنَّ مَدْخَلَ
الْكُرِّ مِنَ الْمَرْأَةِ سَافِلٌ عَنْ خِتَانِهَا ، لِأَنَّ خِتَانَهَا مُسْتَعْلٌ ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ حَقِيقَةَ الْمَسِّ .

فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ « (١) .

وَكَانَتْ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- تَسْتَدْرِكُ عَلَى الصَّحَابَةِ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ .

فَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ مُسْتَنْدِينَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- وَإِنَّا لَنَسْمَعُ ضَرْبَهَا بِالسَّوَاكِ تَسْتَنُّ قَالَ فَقُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَجَبٍ .

قَالَ نَعَمْ ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- أَيُّ أُمَّتَاهُ أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟! .

قَالَتْ : وَمَا يَقُولُ ؟ ، قُلْتُ : يَقُولُ : اعْتَمَرَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي رَجَبٍ ، فَقَالَتْ : يَغْفِرُ اللهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ لَعَمْرِي مَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ وَمَا اعْتَمَرَ مِنْ عُمْرَةٍ إِلَّا وَإِنَّهُ لَمَعَهُ .

قَالَ : وَابْنُ عُمَرَ يَسْمَعُ ؛ فَمَا قَالَ لَا ، وَلَا نَعَمْ ، سَكَتَ (٢) .

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩١) ، وَمُسْلِمٌ - وَاللَّفْظَ لَهُ - (٣٤٩ / ٨٨٤) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٧٧٦) ، وَمُسْلِمٌ - وَاللَّفْظَ لَهُ - (١٢٥٥ / ٢١٩) .

عَنْ شَرِيحِ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » .

قَالَ فَاتَيْتُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَدِيثًا إِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا فَقَالَتْ إِنَّ الْهَالِكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَا ذَاكَ .

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ » .

فَقَالَتْ : قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ وَلَكِنْ إِذَا شَخَّصَ الْبَصْرُ ^(١) ، وَحَشَرَجَ الصَّدْرُ ^(٢) ، وَأَقْشَعَرَ الْجِلْدُ ^(٣) ، وَتَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ ^(٤) ، فَعِنْدَ ذَلِكَ ؛ « مَنْ أَحَبَّ

(١) شَخَّصَ الْبَصْرُ: اِرْتِفَاعُ الْأَجْفَانِ إِلَى فَوْقِ ، وَتَحْدِيدُ النَّظْرِ ، وَانزِعَاجُهُ .

(٢) الْحَشْرَجَةُ: الْغُرْغُرَةُ وَتَرَدُّدُ النَّفْسِ فِي الصَّدْرِ .

(٣) وَأَقْشَعَرَ الْجِلْدُ: قِيَامُ شَعْرِهِ .

(٤) تَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ: تَقَبَّضَتْ وَتَقَلَّصَتْ .

لِقَاءِ اللَّهِ أَحَبُّ اللَّهِ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» (١).

عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قَالَ: «لَوْ جُمِعَ عِلْمُ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فِيهِنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَإِنَّ عِلْمَ عَائِشَةَ أَكْثَرُ مِنْ عِلْمِهِنَّ» (٢).

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِالْقُرْآنِ، وَلَا بِفَرِيضَةٍ، وَلَا بِالْحَلَالِ، وَلَا بِالْحَرَامِ، وَلَا بِفِقْهِ، وَلَا بِطَبِّ، وَلَا بِشَعْرٍ، وَلَا بِحَدِيثِ الْعَرَبِ، وَلَا بِنِسْبٍ، مِنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -» (٣).

وَعَنْهُ - أَيْضًا - قَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِفِقْهِ، وَلَا بِطَبِّ، وَلَا بِشَعْرٍ مِنْ عَائِشَةَ، وَلَمْ يَرَوْا امْرَأَةً وَلَا رَجُلًا - غَيْرَ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنَ الْأَحَادِيثِ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧/٢٦٨٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٢٣/١٨٤)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ عَنْهُ فِي «الْمَجْمَعِ» (٢٤٣/٩)، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مُرْسَلًا، وَرَجَّاهُ ثِقَاتٌ.

(٣) (حَسَنٌ) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٤/١١)، الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٢٣/١٨٢)، وَحَسَّنَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» (٢٤٢/٩).

بِقَدْرِ رِوَايَتِهَا ^(١) - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - ^(٢) .

وَعَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ : « كَانَتْ عَائِشَةُ قَدْ اسْتَقَلَّتْ بِالْفَتْوَى زَمَنَ أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَهَلُمَّ جَرًّا ^(٣) ، إِلَى أَنْ مَاتَتْ » ^(٤) .

وَعَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ أَنَّهُ كَانَ يَجْلِفُ بِاللَّهِ : « لَقَدْ رَأَيْتِ الْأَكَابِرَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَسْأَلُونَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - عَنِ الْفَرَائِضِ » ^(٥) .

(١) رُوِيَ لَهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَلْفَانِ وَمِائَتَانِ وَعَشْرَةَ أَحَادِيثَ ، اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْهَا عَلَى مِائَةٍ وَأَرْبَعَةٍ وَسَبْعِينَ حَدِيثًا ، وَانْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِأَرْبَعَةٍ وَخَمْسِينَ ، وَانْفَرَدَ مُسْلِمٌ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ ، وَرَوَى عَنْهَا خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ - . ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ فِي « تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ » (٢/ ٣٥١) ، وَالذَّهَبِيُّ فِي « السِّيَرِ » (٢/ ١٣٩) .

(٢) أَوْرَدَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي « الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ » (٨/ ٤٥٦) .

(٣) هَلُمَّ جَرًّا : بِمَعْنَى اسْتِدَامِ الْأَمْرِ وَاتَّصَلَ .

(٤) « أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ » (٤١٨) .

(٥) (حَسَنٌ) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (٢٣/ ١٨٢) ، الْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » (٤/ ١١) ، وَحَسَنُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٩/ ٢٤٢) .

تَنْبِيْهِ: مَا يَلْهَجُ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَعُلَمَاءِ الْأُصُولِ مِنْ إِيرَادِ حَدِيثٍ : « خُذُوا نِصْفَ دِينِكُمْ مِنْ هَذِهِ الْجُمَيْرَاءِ » ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ، وَلَا هُوَ مُثَبَّتٌ فِي شَيْءٍ مِنْ أُصُولِ الْإِسْلَامِ . قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي « تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ ابْنِ الْحَاجِبِ » لَا أَعْرِفُ لَهُ إِسْنَادًا ، وَلَا رَأْيَتَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ إِلَّا فِي « النَّهَايَةِ » لابْنِ الْأَثِيرِ ، ذَكَرَهُ فِي مَادَّةِ (ح م ر) ، وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ خَرَجِهِ . وَقَالَ السِّيُوطِيُّ فِي « الدَّرَرِ » : لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ . وَقَالَ الْحَافِظُ عِمَادُ الدِّينِ فِي « تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ مُخْتَصِرِ ابْنِ الْحَاجِبِ » هُوَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ جَدًّا ، بَلْ هُوَ مُنْكَرٌ ، سَأَلْتُ عَنْهُ شَيْخَنَا الْمَزِّيَّ ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ ، وَقَالَ : لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَيَّ سِنْدٌ إِلَى الْآنِ . وَقَالَ شَيْخَنَا الذَّهَبِيُّ : وَهُوَ الذَّهَبِيُّ : وَهُوَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْوَاهِيَةِ الَّتِي لَا يُعْرِفُ لَهَا إِسْنَادًا . اهـ . عَنْ « كَشْفِ الْخَفَاءِ » لِكَعْلُجُونِيِّ (١/ ٤٤٩) ، بِإِخْتِصَارِ سِيَرِهِ .

وَعَنْ عُرْوَةَ وَقَدْ قِيلَ لَهُ: «مَا أَرَاكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! - وَكَانَ أَرَوَى
النَّاسَ لِلشُّعْرِ - ، فَقَالَ: رِوَايَتِي فِي رِوَايَةِ عَائِشَةَ؟! مَا كَانَ يَنْزِلُ بِهَا
شَيْءٌ إِلَّا أَنشَدْتُ فِيهِ شِعْرًا» (١).

وَعَنْ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: «رَوَيْتُ
لِلْبَيْدِ نَحْوًا مِنْ أَلْفِ بَيْتٍ» .

وَكَانَ الشَّعْبِيُّ يَذْكُرُهَا، فَيَتَعَجَّبُ مِنْ فَهْمِهَا وَعِلْمِهَا، ثُمَّ يَقُولُ:
«مَا ظَنُّكُمْ بِأَدَبِ النُّبُوَّةِ»؟! (٢).

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: «وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ خَطِيبًا - قَطُّ -
أَبْلَغَ ، وَلَا أَفْصَحَ ، وَلَا أَفْطَنَ مِنْ عَائِشَةَ» (٣).

وَعَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: «سَمِعْتُ خُطْبَةَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ،
وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ ، وَالْخُلَفَاءَ، هَلُمَّ جَرًّا إِلَى يَوْمِي هَذَا ، فَمَا سَمِعْتُ
الْكَلَامَ مِنْ فَمٍ مَخْلُوقٍ أَفْخَمَ وَلَا أَحْسَنَ مِنْهُ مِنْ فِيِّ عَائِشَةَ» (٤).

(١) «الإصابة» (١٨/٨).

(٢) «السيرة» (١٩٧/٢).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٨٣-١٨٤/٢٣) ، وَعَبَّارَةٌ: «وَلَا أَفْصَحَ» ، لَيْسَتْ
فِيهِ ، وَهِيَ فِي «الْمَجْمَعِ» حَيْثُ أوردَهُ الهَيْثَمِيُّ (٢٤٣/٩) ، وَعَزَاهُ إِلَيْهِ ، وَقَالَ:
وَرَجَالَهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ.

(٤) «المُستدرِك» (١١/٤).

وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَّاحٍ قَالَ: «كَانَتْ عَائِشَةُ أَفْقَهُ النَّاسِ، وَأَعْلَمَ النَّاسِ، وَأَحْسَنَ النَّاسِ رَأْيًا فِي الْعَامَّةِ» (١).

١٧- أَنَّهَا كَانَتْ ذَاتَ زَهْدٍ وَكَرَمٍ وَصَدَقَةٍ :

عَنْ أَيْمَنَ الْمَكِّيِّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَعَلَيْهَا دِرْعٌ (٢) قَطْرٌ (٣)، ثَمَنُ خَمْسَةِ دَرَاهِمٍ، فَقَالَتْ: «ارْزُقْ بَصْرَكَ إِلَى جَارِيَتِي، انْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهَا تُزْهِى (٤) أَنْ تَلْبَسَهُ فِي الْبَيْتِ، وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُنَّ دِرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَمَا كَانَتْ امْرَأَةً تَقِينٌ (٥) بِالْمَدِينَةِ إِلَّا أَرْسَلْتُ إِلَيَّ تَسْتَعِيرُهُ (٦)» (٧).

(١) الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (٤/١١).

(٢) دِرْعُ الْمَرْأَةِ -بِالْكَسْرِ- قَمِيصُهَا، وَالْجَمْعُ أَدْرَاعٌ.

(٣) الْقَطْرُ -بِالْكَسْرِ- ثِيَابٌ مِنْ غَلِيظِ الْقُطْنِ وَغَيْرِهِ، أَوْ مِنَ الْقُطْنِ خَاصَّةً. الثِّيَابُ الْقَطْرِيَّةُ مُنْسُوبَةٌ إِلَى قَطْرِ قَرْيَةٍ فِي الْبَحْرَيْنِ، فَكَسَرُوا الْقَافَ لِلنِّسْبَةِ وَخَفَّفُوا.

(٤) تُزْهِى يُقَالُ زُهِيَ يُزْهِى إِذَا دَخَلَهُ الزَّهْوُ وَهُوَ الْكِبْرُ، وَهُوَ مِنَ الْحُرُوفِ الَّتِي جَاءَتْ بِلَفْظِ الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ وَإِنْ كَانَتْ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ مِثْلَ عُنِيَ بِالْأَمْرِ وَتَنَجَّتِ النَّاقَةُ.

(٥) تَقِينٌ: تَزِينٌ.

(٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٢٨).

(٧) قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٥/٢٨٦-٢٨٧) بَعْدَ شَرْحِهِ أَلْفَاظَ الْحَدِيثِ: « وَفِيهِ تَوَاضُعُ عَائِشَةَ، -وَأَمْرُهَا فِي ذَلِكَ مَشْهُورٌ-. وَفِيهِ حِلْمٌ عَائِشَةَ عَنْ خَدَمِهَا، وَرَفْقَهَا فِي الْمُعَاتَبَةِ، وَإِيثَارُهَا بِمَا عِنْدَهَا مَعَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، وَتَوَاضُعُهَا بِأَخْذِهَا السُّلْفَةَ فِي حَالِ الْيَسَارِ مَعَ مَا كَانَ مَشْهُورًا عَنْهَا مِنَ الْجُودِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : « كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَحَبَّ الْبَشَرِ إِلَى عَائِشَةَ بَعْدَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَبِي بَكْرٍ ، وَكَانَ أَكْبَرَ النَّاسِ بِهَا ، وَكَانَتْ لَا تُمْسِكُ شَيْئًا مِمَّا جَاءَهَا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ ؛ إِلَّا تَصَدَّقَتْ بِهِ » (١) .

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أُمِّ ذَرَّةَ، - وَكَانَتْ تَغْشَى (٢) عَائِشَةَ -، قَالَتْ : بَعَثَ إِلَيْهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ بِهَالٍ فِي غِرَارَتَيْنِ (٣)، قَالَتْ : أَرَاهُ ثَمَانِينَ وَمِائَةَ أَلْفٍ، فَدَعَتْ بِطَبَقٍ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صَائِمَةٌ، فَجَعَلَتْ تَقْسِمُهُ بَيْنَ النَّاسِ، فَأَمْسَتْ وَمَا عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ دِرْهَمٍ، فَلَمَّا أَمْسَتْ، قَالَتْ : « يَا جَارِيَةُ هَلُمَّيْ فِطْرِي، فَجَاءَتْهَا بِخُبْزٍ وَزَيْتٍ، فَقَالَتْ لَهَا أُمُّ ذَرَّةَ : أَمَا اسْتَطَعْتَ مِمَّا قَسَمْتَ الْيَوْمَ أَنْ تَشْتَرِي لَنَا بِدِرْهَمٍ لَحْمًا نَفْطِرُ عَلَيْهِ ؟ . قَالَتْ : " لَا تُعْنِفِينِي لَوْ كُنْتُ ذَكَرْتِنِي لَفَعَلْتُ » (٤) .

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٠٥) .

(٢) غَشِيَهُ يَغْشَاهُ غَشْيَانًا - بِالْكَسْرِ - إِذَا جَاءَهُ وَآتَاهُ .

(٣) الْغِرَارَةُ - بِالْكَسْرِ - : وَعَاءٌ، وَالْجَمْعُ الْغِرَارُ .

(٤) « صِفَةُ الصَّفْوَةِ » (٢/٢٩-٣٠) ، وَ« السِّيَرُ » (٢/١٨٧) ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي

« الطَّبَقَاتِ » (٨/٦٧) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٢/٤٧) ، وَهُوَ هَكَذَا فِي « الصَّفْوَةِ » ،

وَفِي « السِّيَرِ » ، وَ« الطَّبَقَاتِ » : « مِائَةُ أَلْفٍ » ، وَفِي « الْحَلِيَّةِ » : « ثَمَانِينَ أَوْ مِائَةَ أَلْفٍ » .

عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «أَنَّ مُعَاوِيَةَ بَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ بِقِلَادَةٍ قَوْمَتْ (١) مِائَةَ أَلْفٍ ، فَقَبِلَتْهَا وَقَسَمَتْهَا فِي أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَكَانَتْ مِنْ أَسْحَى النَّاسِ » (٢) .

١٨ - أَنَّهَا كَانَتْ ذَاتَ وَرَعٍ :

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ قَالَ: أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي بَيْعِ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ أَوْ لِأُحْجِرَنَّ عَلَيْهَا (٣) .

فَقَالَتْ : أَهْوَقَالَ هَذَا قَالُوا نَعَمْ .

قَالَتْ : هُوَ لِلَّهِ عَلَيَّ نَذْرٌ أَنْ لَا أَكَلِّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا .

فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا حِينَ طَالَتْ الْهَجْرَةُ فَقَالَتْ لَا وَاللَّهِ لَا أَشْفَعُ فِيهِ (٤) أَبَدًا وَلَا أَتَحَنُّثُ إِلَى نَذْرِي (٥) .

(١) قَوْمَتْ : تَمَّتْ .

(٢) «أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ» (١/٤١٨-٤١٩) ، «وَصِفَةُ الصَّفْوَةِ» (٢/٢٩) ، و«السِّيَر» (٢/١٨٧) .

(٣) لِأُحْجِرَنَّ عَلَيْهَا : لِأَمْنَعَنَّهَا مِنَ التَّصَرُّفِ مِنْ مَالِهَا ، وَبَابُهُ نَصَرَ .

(٤) لَا أَشْفَعُ : لَا أَقْبِلُ الشَّفَاعَةَ .

(٥) وَلَا أَتَحَنُّثُ إِلَى نَذْرِي ؛ أَي : لَا أَكْتَسِبُ الْحِنْثَ - بِالْكَسْرِ - ، وَهُوَ الذَّنْبُ .

فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلَّمَ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ
بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَغُوثٍ وَهُمَا مِنْ بَنِي زُهْرَةَ ^(١)، وَقَالَ لَهُمَا: أَنْشِدُكُمْ
بِاللَّهِ ^(٢) لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِي عَلَى عَائِشَةَ فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْدِرَ قَطِيعَتِي .

فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مُشْتَمِلِينَ بِأَرْدِيَّتَيْهِمَا حَتَّى اسْتَأْذَنَّا
عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ أَنْدَخُلُ قَالَتْ
عَائِشَةُ ادْخُلُوا قَالُوا كُنَّا قَالَتْ نَعَمْ ادْخُلُوا كُلُّكُمْ ، وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ
مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ .

فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ وَطَفِقَ
يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِي وَطَفِقَ الْمِسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانِهَا إِلَّا مَا كَلَّمْتَهُ
وَقَبِلَتْ مِنْهُ وَيَقُولَانِ إِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَهَى عَمَّا قَدْ
عَلِمْتَ مِنَ الْهَجْرَةِ « فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ ؛ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ
لَيَالٍ » .

(١) كَانَتْ عَائِشَةُ أَرْقَى النَّاسِ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ لِقَرَابَتِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - ، وَالْمِسُورُ لَهُ صُحْبَةٌ ، وَوُلِدَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ بَسْتَيْنِ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالِدِّينِ ،
قُتِلَ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي حِصَارِ مَكَّةَ ، وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ فَمُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ ،
وَالْأَرْجَحُ أَنَّهُ تَابِعِي .

(٢) أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ - بِالضَّمِّ - ؛ أَي: أَسْأَلُكُمْ بِاللَّهِ ، وَأَسْتَحْلِفُكُمْ بِهِ .

فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكَرَةِ وَالتَّحْرِيجِ (١) طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمَا
نَذْرَهَا وَتَبْكِي وَتَقُولُ: إِنِّي نَذَرْتُ وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ، فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى
كَلَّمَتْ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَأَعْتَقَتْ فِي نَذْرَهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً، وَكَانَتْ
تَذَكُرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي حَتَّى تَبَلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا» (٢).

وَعَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: اسْتَأْذَنَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَبْلَ مَوْتِهَا عَلَى
عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- وَهِيَ مَغْلُوبَةٌ، قَالَتْ: أَخْشَى أَنْ يُثْنِيَ
عَلَيَّ فَقِيلَ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَمِنْ وُجُوهِ
الْمُسْلِمِينَ، قَالَتْ: ائْذِنُوا لَهُ.

فَقَالَ: كَيْفَ تَجِدِينَكَ قَالَتْ بِخَيْرٍ إِنْ اتَّقَيْتُ (٣).

قَالَ فَأَنْتِ بِخَيْرٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ- وَلَمْ يَنْكَحْ بَكَرًا غَيْرِكَ؛ وَنَزَلَ عُذْرُكَ مِنَ السَّمَاءِ.

وَدَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ خِلَافَهُ (٤)، فَقَالَتْ: دَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَثْنَى

(١) وَالتَّحْرِيجُ: الْوُقُوعُ فِي الْحَرَجِ، وَهُوَ الضُّيْقُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠٧٣).

(٣) إِنْ اتَّقَيْتُ: إِنْ كُنْتُ مِنْ أَهْلِ التَّقْوَى.

(٤) خِلَافَهُ؛ أَيُّ: بَعْدَ خُرُوجِهِ، فَتَخَالَفَا فِي الدُّخُولِ وَالخُرُوجِ ذَهَابًا وَإِيَابًا، وَافَقَ رُجُوعُ

ابْنِ عَبَّاسٍ مَجِيءَ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

عَلِيٍّ، وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسِيًّا (١) مَنَسِيًّا (٢) .

وَفَاتَعَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

تُوفِّيتُ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ (٣)، لِثَلَاثِ عَشْرَةَ بَقِيَّتٍ مِنْ رَمَضَانَ بَعْدَ
الْوَتْرِ (٤)، فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ (٥)، عَنْ سِتِّ وَسِتِّينَ
سَنَةً (٦)؛ لِأَنَّهَا تَزَوَّجَتْ عَامَ الْهَجْرَةِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ .

وَقَدْ أَوْصَتْ أَنْ تُدْفَنَ مِنْ لَيْلَتِهَا بِالْبَقِيعِ (٧)، فَاجْتَمَعَ الْأَنْصَارُ
وَحَضَرُوا، نَزَلَ أَهْلُ الْعَوَالِي، فَلَمْ يَرِ لَيْلَةً أَكْثَرَ نَاسًا مِنْهَا (٨) .
وَكَانَتْ تُحِبُّ أَنْ تُدْفَنَ فِي بَيْتِهَا، ثُمَّ عَدَلَتْ عَنْ ذَلِكَ .

(١) النَّسِيُّ - بِالْكَسْرِ وَيُفْتَحُ - : الشَّيْءُ الْحَقِيرُ الْمَطْرُوحُ ، لَا يُؤْبَهُ لَهُ ، وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ ،
وَالْجَمْعُ أَنْسَاءٌ .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧٥٣) .

(٣) «الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ» (٤٦٧/٨) .

(٤) «الْمَرْجِعُ السَّابِقُ» ، وَ«السَّيْرُ» (١٩٢/٢) .

(٥) بِهِ جَزَمَ الْمَدَائِنِيُّ ، وَقِيلَ : فِي الَّتِي قَبْلَهَا ، وَقِيلَ : فِي الَّتِي بَعْدَهَا . انْظُرْ : «الْفَتْحُ»
(٤٧٩/٧) .

(٦) «تَلْقِيحُ فَهَوْمِ أَهْلِ الْأَثَرِ» (ص ٢٠) ، لِابْنِ الْجَوْزِيِّ .

(٧) الْبَقِيعُ : - بَزَنَةُ الْأَمِيرِ - مَقْبَرَةٌ بِالْمَدِينَةِ .

(٨) «طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ» (٧٦-٧٧/٨) ، وَ«الْمُسْتَدْرِكُ» (٦/٤) ، وَ«السَّيْرُ» (١٩٢/٢) -
(١٩٣) .

فَعَنْ قَيْسٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- ، وَكَانَتْ تُحَدِّثُ نَفْسَهَا أَنْ تُدْفَنَ فِي بَيْتِهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي أَحَدْتُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حَدَّثًا^(١)؛ اذْفُنُونِي مَعَ أَزْوَاجِهِ ، فَدُفِنْتُ فِي الْبَقِيعِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-^(٢) .

وَصَلَّى عَلَيْهَا أَبُو هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وَكَانَ خَلِيفَةَ مَرْوَانَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، اعْتَمَرَ مَرْوَانَ وَاسْتَخْلَفَهُ^(٣) .

وَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا خَمْسَةَ ، وَهُمْ : عَبْدُ اللَّهِ ، وَعَرَوْةُ ابْنَا الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ (مِنْ أُخْتِهَا أَسْمَاءُ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ) ، وَالْقَاسِمُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنَا أُخِيهَا مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ^(٤) .

(١) قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (٢/١٩٣) : «تَعْنِي بِالْحَدِيثِ مَسِيرَهَا يَوْمَ الْجَمَلِ ، فَإِنَّهَا نَدِمَتْ نَدَامَةً كَلِيَّةً ، وَتَابَتْ مِنْ ذَلِكَ ، عَلَى أَنَّهَا مَا فَعَلَتْ ذَلِكَ إِلَّا مُتَأَوِّلَةً قَاصِدَةً لِلْخَيْرِ ، كَمَا اجْتَهَدَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَالزُّبَيْرِ بْنُ الْعَوَّامِ ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْكِبَارِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْجَمِيعِ» .

(٢) «طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ» (٨/٧٤) ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ (٤/٦) ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

(٣) وَ«الْمُسْتَدْرَكُ» (٤/٦) ، وَ«السِّيَرُ» (٢/١٩٣) .

(٤) «الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائِيَّةُ» (٨/٤٦٧) .

قَصِيدٌ فِي مَنَاقِبِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ

عَائِشَةُ الصَّدِيقَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -

نَظْمٌ : أَبِي عِمْرَانَ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ

- ١- مَا شَانَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَشَانِي . . . هُدِيَ الْمَحَبُّ لَهَا وَضَلَّ الشَّانِي ^(١)
- ٢- إِنِّي أَقُولُ مُبِينًا عَنْ فَضْلِهَا . . . وَمُتَرَجِمًا عَنْ قَوْلِهَا بِلِسَانِي
- ٣- يَا مُبْغِضِي لَا تَأْتِ قَبْرَ مُحَمَّدٍ . . . فَالْبَيْتُ بَيْتِي وَالْمَكَانُ مَكَانِي
- ٤- إِنِّي خُصِصْتُ عَلَى نِسَاءِ مُحَمَّدٍ . . . بِصِفَاتٍ بَرًّا تَحْتَهُنَّ مَعَانِي
- ٥- وَسَبَقْتُهُنَّ إِلَى الْفَضَائِلِ كُلِّهَا . . . فَالْسَّبْقُ سَبْقِي وَالْعِنَانُ ^(٢) عِنَانِي
- ٦- مَرِضَ النَّبِيُّ وَمَاتَ بَيْنَ تَرَائِبِي ^(٣) . . . فَالْيَوْمُ يَوْمِي وَالزَّمَانُ زَمَانِي
- ٧- زَوْجِي رَسُولُ اللَّهِ لَمْ أَرْ غَيْرَهُ . . . اللَّهُ زَوْجَنِي بِهِ وَحَبَانِي ^(٤)
- ٨- وَأَتَاهُ جَبْرِيلُ الْأَمِينُ بِصُورَتِي . . . فَأَحَبَّنِي الْمُخْتَارُ حِينَ رَأَانِي
- ٩- أَنَا بَكْرُهُ الْعَذْرَاءُ عِنْدِي سِرُّهُ . . . وَضَجِيعُهُ ^(٥) فِي مَنْزِلِي قَمْرَانِ ^(٦)

(١) الشَّانِي: الْمُغْضُ، أَصْلُهَا: الشَّانِيءُ - بِالْهَمْزِ - فَخَفَّفَتِ الْهَمْزَةُ، فَكُلِبَتْ يَاءً .

(٢) الْعِنَانُ - بِالْكَسْرِ - : الْإِعْتِرَاضُ لِلشَّيْءِ وَالظُّهُورُ أَمَامَهُ .

(٣) التَّرَائِبُ : عِظَامُ الصَّدْرِ، وَاحِدَتُهَا تَرِيْبَةٌ .

(٤) حَبَانِي بِهِ : أَعْطَانِيهِ .

(٥) الضَّجِيعُ: الْمُضْجَعُ .

(٦) الْقَمْرَانُ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُمَا ضَجِيعَا النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

- ١٠- وَتَكَلَّمَ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِحُجَّتِي . . . وَبِرَاءَتِي فِي مُحْكَمِ الْقُرْآنِ
- ١١- وَاللَّهُ خَفَّرَنِي^(١) وَعَظَّمَ حُرْمَتِي . . . وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ بَرَّانِي
- ١٢- وَاللَّهُ فِي الْقُرْآنِ قَدَّلَعَنَ الَّذِي . . . بَعْدَ الْبَرَاءَةِ بِالْقَبِيحِ رَمَانِي
- ١٣- وَاللَّهُ وَبَّخَ مَنْ أَرَادَ تَنْقُصِي . . . إِفْكَاً وَسَبَّحَ نَفْسَهُ فِي شَانِي^(٢)
- ١٤- إِنِّي لِمُحْصَنَةُ الْإِزَارِ^(٣) بَرِيئَةٌ . . . وَدَلِيلُ حُسْنِ طَهَارَتِي إِحْصَانِي^(٤)
- ١٥- وَاللَّهُ أَحْصَنَنِي بِخَاتَمِ رُسُلِهِ . . . وَأَذَلَّ أَهْلَ الْإِفْكِ وَالْبُهْتَانِ^(٥)
- ١٦- وَسَمِعْتُ وَحْيَ اللَّهِ عِنْدَ مُحَمَّدٍ . . . مِنْ جِبْرِئِيلَ وَنُورُهُ يَغْشَانِي^(٦)
- ١٧- أَوْحَى إِلَيْهِ وَكُنْتُ تَحْتَ ثِيَابِهِ . . . فَحَنَا عَلِيَّ^(٧) بِثَوْبِهِ خَبَّانِي
- ١٨- مَنْ ذَا يُفَاخِرُنِي وَيُنْكَرُ صُحْبَتِي . . . وَمُحَمَّدٌ فِي حِجْرِهِ^(٨) رَبَّانِي؟

(١) خَفَّرَنِي: حَمَانِي وَأَجَارَنِي .

(٢) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ [النُّور: ١٦] .

(٣) لِمُحْصَنَةِ الْإِزَارِ أَي: مُحْكَمَتُهُ مُشْدُودَتُهُ، فَلَا يُوَصَّلُ إِلَى مَا فِي جَوْفِهِ، كِنَايَةٌ عَنِ الْعِفَّةِ وَالطَّهَارَةِ .

(٤) الْإِحْصَانُ: التَّزْوِيجُ .

(٥) الْبُهْتَانُ: - بِالضَّمِّ - : الْإِفْتِرَاءُ وَالْكَذِبُ .

(٦) يَغْشَانِي: يَغْلُونَنِي وَيُعْطِنَنِي .

(٧) فَحَنَا عَلِيَّ: حَنَّ وَعَظَفَ وَأَشْفَقَ، وَبَابُهُ سَمَا .

(٨) حِجْرُ الْإِنْسَانِ - بِالتَّثْلِيثِ - حِضْنُهُ، وَالْجَمْعُ: حُجُورٌ .

- ١٩- وَأَخَذْتُ عَنْ أَبِي دِينَ مُحَمَّدٍ . . . وَهُمَا عَلَى الْإِسْلَامِ مُصْطَحِبَانِ
- ٢٠- وَأَبِي أَقَامَ الدِّينَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ . . . فَالنَّضْلُ^(١) وَالسَّنَانُ^(٢) سِنَانِي
- ٢١- وَالْفَخْرُ فَخْرِي وَالْخِلَافَةُ فِي أَبِي . . . حَسْبِي بِهَذَا مَفْخَرًا وَكَفَانِي
- ٢٢- وَأَنَا ابْنَةُ الصَّدِيقِ صَاحِبِ أَحْمَدٍ . . . وَحَبِيبِهِ فِي السَّرِّ وَالْإِعْلَانِ
- ٢٣- نَصَرَ النَّبِيَّ بِمَالِهِ وَفَعَالِهِ . . . وَخُرُوجِهِ مَعَهُ مِنَ الْأَوْطَانِ
- ٢٤- ثَانِيهِ فِي الْغَارِ الَّذِي سَدَّ الْكُوَى^(٣) . . . بِرِدَائِهِ أَكْرَمَ بِهِ مَنْ ثَانِ
- ٢٥- وَجَفَا الْغَنَى^(٤) حَتَّى تَخَلَّلَ^(٥) . . . زُهْدًا^(٦) وَأَذَعَنَ^(٧) أَيَّمَا إِذْعَانَ

(١) النَّضْلُ - بِالْفَتْحِ - حَدِيدَةُ السَّهْمِ، وَالرُّمْحُ، وَالسَّيْفُ مَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَقْبِضٌ، فَإِذَا كَانَ لَهُ مَقْبِضٌ فَسَيْفٌ، وَالْجَمْعُ أَنْضَلٌ، وَنَضَالٌ، وَنَضُولٌ .

(٢) السَّنَانُ - بِالْكَسْرِ - حَدِيدَةُ الرُّمْحِ لَصَقَالَتِهَا وَمَلَأْسَتِهَا، وَالْجَمْعُ أَسْنَنَةٌ .

(٣) الْكُوَى - بِالضَّمِّ - جَمْعُ كُوَّةٍ - بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ - كَقَرْيَةٍ وَقُرْيٍ، وَمُدْيَةٍ وَمُدْيٍ، وَالْكُوَّةُ: هِيَ الْخَرْقُ فِي الْجِدَارِ، يَدْخُلُ مِنْهُ الْهَوَاءُ وَالضَّوْءُ .

(٤) جَفَا الْغَنَى: هَجَرَهُ وَابْتَعَدَ عَنْهُ، وَبَابُهُ عَدَا وَجَفَاءً - أَيضًا - بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ وَيُقْصَرُ - .

(٥) يُقَالُ: تَخَلَّلَ كَسَاءً: إِذَا ضَمَّ وَشَدَّ طَرَفَيْهِ بِخِلَالٍ، وَالْخِلَالُ - بَزْنَةُ الْكِتَابِ - الْعُودُ يُخَلَّلُ بِهِ الثُّوبُ، وَالْجَمْعُ أَخْلَةٌ .

(٦) زُهْدًا: رَغْبَةً عَنِ الدُّنْيَا .

(٧) وَأَذَعَنَ: انْقَادَ وَأَسْرَعَ فِي الطَّاعَةِ .

- ٢٦- وَتَحَلَّلْتَ مَعَهُ^(١) مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ . . . وَأَتَتْهُ بَشْرَى اللَّهِ بِالرِّضْوَانِ^(٢)
- ٢٧- وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَخْشَ لَوْمَةَ لَائِمٍ . . . فِي قَتْلِ أَهْلِ الْبَغْيِ وَالْعُدْوَانِ
- ٢٨- قَتَلَ الْأُلَى^(٣) مَنَعُوا الزَّكَاةَ بِكُفْرِهِمْ . . . وَأَذَلَّ أَهْلَ الْكُفْرِ وَالطُّغْيَانِ^(٤)
- ٢٩- سَبَقَ الصَّحَابَةَ وَالْقَرَابَةَ لِلْهُدَى . . . هُوَ شَيْخُهُمْ فِي الْفَضْلِ وَالْإِحْسَانِ
- ٣٠- وَاللَّهُ مَا اسْتَبَقُوا النَّيْلَ فَضِيلَةَ . . . مِثْلَ اسْتِبَاقِ الْخَيْلِ يَوْمَ رِهَانَ^(٥)
- ٣١- إِلَّا وَطَارَ أَبِي إِلَى عَلِيَّائِهَا . . . فَمَكَانُهُ مِنْهَا أَجَلٌ مَكَانِ
- ٣٢- وَيَلٌ^(٦) لِعَبْدِ خَانَ آلِ مُحَمَّدٍ . . . بَعْدَاوَةِ الْأَزْوَاجِ وَالْأَخْتَانِ^(٧)
- ٣٣- طُوبَى لِمَنْ وَالَى جَمَاعَةَ صَحْبِهِ . . . وَيَكُونُ مِنْ أَحْبَابِهِ الْحَسَنَانَ^(٨)

(١) وَتَحَلَّلْتَ مَعَهُ: دَخَلْتَ مَعَهُ فِي كِسَائِهِ الْمَخْلُولِ .

(٢) يُشِيرُ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَسَيَجَنَّبُهَا الْأَتْقَى (١٧) الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى (١٨) وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ

مِنْ نِعْمَةٍ جَبْتَى (١٩) إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى (٢٠) وَلَسَوْفَ يَرْضَى (٢١) ﴾ [اللّيل: ١٧-٢١] ، فَإِنَّهَا

نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- .

(٣) قَتَلَ الْأُلَى: بِنِزَةِ الْعُلَى - اسْمُ مَوْصُولٍ لْجَمْعِ الْمَذْكَرِ مُطْلَقًا ، وَهُوَ هُنَا بِمَعْنَى: الَّذِينَ .

(٤) الطُّغْيَانِ: -بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ-: الْإِسْرَافُ وَمُجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي الْمَعَاصِي وَالظُّلْمِ .

(٥) الرَّهَانَ -بِالْكَسْرِ- الْمَسَابِقَةُ عَلَى الْخَيْلِ .

(٦) وَيَلٌ: -بِالْفَتْحِ- كَلِمَةٌ عَذَابٌ .

(٧) الْأَخْتَانِ: جَمْعُ خَتْنٍ -بِالتَّحْرِيكِ- ، وَخَتْنُ الرَّجُلِ: أَبُو امْرَأَتِهِ ، وَأَخْوَاهَا ، وَكُلُّ مَنْ

كَانَ مِنْ قَبْلِهَا .

(٨) الْحَسَنَانَ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ابْنَا عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم- .

- ٣٤- بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالْقَرَابَةِ أَلْفَةٌ . . لا تَسْتَحِيلُ بِنَزَعَةِ الشَّيْطَانِ (١)
- ٣٥- هُمْ كَالْأَصَابِعِ فِي الْيَدَيْنِ تَوَاصُلًا . . هل يَسْتَوِي كَفُّ بَغَيْرِ بَنَانٍ (٢)؟!
- ٣٦- حَصَرَتْ (٣) صُدُورُ الْكَافِرِينَ بِوَالِدِي . . وَقُلُوبُهُمْ مَلَأَتْ مِنَ الْأَضْغَانِ (٤)
- ٣٧- حُبُّ الْبُتُولِ (٥) وَبَعْلُهَا (٦) لَمْ يَخْتَلِفْ . . مِنْ مِلَّةِ (٧) الْإِسْلَامِ فِيهِ اثْنَانِ
- ٣٨- أَكْرَمُ بَارِبَعَةٍ أُمَّةٍ شَرَعْنَا . . فَهُمْ لِبَيْتِ الدِّينِ كَالْأَرْكَانِ
- ٣٩- نُسِجَتْ مَوَدَّتُهُمْ سَدَى (٨) فِي لِحْمَةٍ (٩) . . فَبِنَاؤُهَا مِنْ أَثْبَتِ الْبُنْيَانِ

- (١) بِنَزَعَةِ الشَّيْطَانِ: وَسُوسَتُهُ فِي الْقَلْبِ بِمَا يُفْسِدُ الْإِنْسَانَ عَلَى صَاحِبِهِ ، يُقَالُ : نَزَعُ الشَّيْطَانُ بَيْنَهُمْ - مِنْ بَابِي ضَرْبٍ وَقَطَعَ - : إِذَا أَفْسَدَ وَأَغْرَى وَحَمَلَ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ .
- (٢) الْبَنَانُ - بِالْفَتْحِ - الْأَصَابِعُ ، وَأَحَدُهَا بَنَانٌ .
- (٣) حَصَرَتْ : ضَاقَتْ ، وَبَابُهُ فَرَحٌ .
- (٤) الْأَضْغَانُ : الْأَحْقَادُ وَاحِدُهَا ضَغْنٌ - بِالْكَسْرِ - .
- (٥) الْبُتُولُ - بَزَنَةُ الْعَفُورِ - فَاطِمَةُ بِنْتُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؛ لِانْقِطَاعِهَا عَنْ نِسَاءِ الْأُمَّةِ ، فَضْلًا وَدِينًا وَحَسَبًا .
- (٦) بَعْلُهَا - بِالْفَتْحِ - زَوْجُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَجَمْعُ الْبَعْلِ بَعَالٌ ، وَبَعُولَةٌ ، وَبَعُولٌ .
- (٧) الْمِلَّةُ - بِالْكَسْرِ - الدِّينُ وَالشَّرِيعَةُ ، وَالْجَمْعُ مِلَلٌ .
- (٨) السَّدَى - بَزَنَةُ الْفَتَى - مِنْ الثُّوبِ : مَا يُمَدُّ طَوْلًا فِي النَّسِجِ ، وَالْجَمْعُ أَسْدَاءٌ .
- (٩) اللَّحْمَةُ - بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ - خِلَافُ السَّدَى ، وَهِيَ مَا يَنْسُجُ عَرْضًا ، وَمِنْهُ الْمَثَلُ : «الْجَمُّ مَا أَسَدَيْتَ» ، أَي : تَمَّمَّ مَا ابْتَدَأْتَهُ مِنَ الْإِحْسَانِ ، وَفِي الْحَدِيثِ : «الْوَلَاءُ لِحْمَةٍ كَلْحِمَةِ النَّسَبِ» ، أَي أَنَّ الْمُخَالَطَةَ فِي الْوَلَاءِ كَمُخَالَطَةِ اللَّحْمَةِ سَدَى الثُّوبِ ، حَتَّى يَصِيرَا كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ لَمَّا بَيْنَهُمَا مِنَ الْمُدَاخَلَةِ الشَّدِيدَةِ .

- ٤٠- اللهُ أَلْفَ يَنْ وَدُّ قُلُوبِهِمْ . . . لِيَغِيظَ كُلَّ مُنَافِقٍ طَعَّانٍ (١)
- ٤١- رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ صَفَتْ أَخْلَاقَهُمْ . . . وَخَلَتْ قُلُوبَهُمْ مِنَ الشَّنَانِ (٢)
- ٤٢- فَدَخَوْهُمْ بَيْنَ الْأَحَبَّةِ كُفَّةً (٣) . . . وَسَبَّابَهُمْ سَبَبٌ إِلَى الْحِرْمَانِ
- ٤٣- جَمَعَ الْإِلَهَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَبِي . . . وَاسْتَبَدَّلُوا مِنْ خَوْفِهِمْ بِأَمَانِ
- ٤٤- وَإِذَا أَرَادَ اللهُ نُصْرَةَ عَبْدِهِ . . . مَنْ ذَا يُطِيقُ لَهُ عَلَى خِذْلَانِ؟!
- ٤٥- مَنْ حَبَّبَنِي فَلْيَجْتَنِبْ مَنْ سَبَّبَنِي . . . إِنْ كَانَ صَانَ مُحَبَّتِي وَرَعَانِي
- ٤٦- وَإِذَا مُحِبِّي قَدَّ الْأَطَّ بِمُبْغِضِي (٤) . . . فَكِلَاهُمَا فِي الْبُغْضِ مُسْتَوِيَانِ
- ٤٧- إِنِّي لَطَيِّبَةٌ خُلِقْتُ لِطَيِّبٍ . . . وَنِسَاءُ أَحْمَدَ أَطْيَبُ النِّسْوَانِ
- ٤٨- إِنِّي لَأُمُّ الْمُؤْمِنِينَ فَمَنْ أَبِي . . . حُبِّي فَسَوْفَ يَبُوءُ (٥) بِالْخُسْرَانِ
- ٤٩- اللهُ حَبَّبَنِي لِقَلْبِ نَبِيِّهِ . . . وَإِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ هَدَانِي

(١) طَعَّانٌ: وَقَعَ فِي أَعْرَاسِ النَّاسِ بِالذَّمِّ، وَالْغَيْبَةِ، وَنَحْوِهَا، صِنْعَةٌ مُبَالِغَةٌ مِنْ طَعَنَهُ بِلِسَانِهِ: إِذَا ثَلَبَهُ وَعَابَهُ .

(٢) الشَّنَانُ: بَفَتْحِ الشَّيْنِ، وَإِسْكَانِ النَّوْنِ، وَتُفْتِحُ - الْبِغْضَةُ .

(٣) كُفَّةٌ - بِالضَّمِّ = مَشَقَّةٌ، وَالْجَمْعُ كُفَفٌ .

(٤) الْأَطَّ بِمُبْغِضِي: لَزَمَهُ وَلَمْ يَفَارِقْهُ .

(٥) يَبُوءُ: يَرْجِعُ، وَبَابُهُ قَالَ .

- ٥٠- وَاللَّهُ يُكْرِمُ مَنْ أَرَادَ كَرَامَتِي . . . وَيُهِينُ رَبِّي مَنْ أَرَادَ هَوَانِي
- ٥١- وَاللَّهُ أَسْأَلُهُ زِيَادَةَ فَضْلِهِ . . . وَحَدِيثَهُ شُكْرًا لِمَا أَوْلَانِي (١)
- ٥٢- يَا مَنْ يَلُودُ (٢) بِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ . . . يَرْجُو بِذَلِكَ رَحْمَةَ الرَّحْمَانِ
- ٥٣- صَلِّ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا تَحْدُ (٣) . . . عَنَّا فَتُسَلَبَ حُلَّةَ الْإِيمَانِ
- ٥٤- إِنِّي لَصَادِقَةُ الْمَقَالِ كَرِيمَةٍ . . . إِي (٤) وَالَّذِي ذَلَّتْ لَهُ الثَّقَلَانِ (٥)
- ٥٥- خُذْهَا إِلَيْكَ فَإِنَّمَا هِيَ رَوْضَةٌ . . . مَخْفُوفَةٌ بِالرَّوْحِ (٦) وَالرَّيْحَانِ (٧)
- ٥٦- صَلَّى إِلَاهُهُ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ . . . فَبِهِمْ تُشْمُ أَزَاهِرُ الْبُسْتَانِ

(١) أَوْلَانِي : أَعْطَانِي وَأَسَدَى إِلَيَّ .

(٢) يَلُودُ : يَعُودُ وَيَحْتَصِنُ . وَالْخِطَابُ هُنَا لِلشَّيْعَةِ الرَّافِضَةِ .

(٣) لَا تَحْدُ : لَا تَمَلْ وَتَعْدَلِ .

(٤) إِي - بِالْكَسْرِ - بِمَعْنَى نَعَمْ ، إِلَّا مُخْتَصَّةً بِالْمَجِيءِ مَعَ الْقَسَمِ .

(٥) الثَّقَلَانِ - بِالتَّحْرِيكِ - : الْإِنْسُ وَالْجَنُّ .

(٦) الرَّوْضَةُ - بِالْفَتْحِ - الْبُسْتَانِ الْحَسَنُ ، وَالْجَمْعُ رَوْضَاتٌ ، وَرَوْضٌ ، وَرِيَاضٌ ، وَرِيضَانٌ .

(٧) الرَّوْحُ - بِالْفَتْحِ - نَسِيمُ الرِّيحِ .

قَصِيدٌ فِي مَنَاقِبِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ حَبِيبَةِ الْمُصْطَفَى عَائِشَةَ الصَّديْقَةِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -

نَظْمٌ : د / ناصر بن مسفر الزهراني

تَمَائِلِي يَا حُرُوفَ الشَّعْرِ مِنْ طَرَبٍ . . . وَلِتَعْزِفِي مِنْ لِحُونِ الْأُنْسِ أَرْكَاهَا
وَسَافِرِي فِي دُرُوبِ الْمَجْدِ وَاتَّقِدِي . . . فَخِرًا لِرَوْعَةِ الْأَفَاطِ وَمَعْنَاهَا
وَأَشْرَعِي سَفْنَ الْإِجْلَالِ عَاطِرَةً . . . بِاسْمِ الْمُهَيَّمِنِ مَجْرَاهَا وَمَرْسَاهَا
وَحَلَّقِي فِي سَمَاءِ الطُّهْرِ إِنَّ لَنَا . . . فِيهِ أَحَادِيثَ كَمْ نَهْفُو لِبُشْرَاهَا
لِدَوْحَةِ الْبَرَّةِ الْحَسَنَاءِ وَجَهْتَنَا . . . لِنَتَّقِي مِنْ سِمَاتِ الْمَجْدِ أَسْمَاهَا
لَا يَذْكَرُ الطُّهْرُ إِلَّا قِيلَ عَائِشَةَ . . . رَمَزَ لَهُ وَهُوَ نُورٌ فِي مُحِيَّاهَا
نُجِلْهَا نَطْرِبُ الدَّنْيَا بَرُوعَتِهَا . . . إِذَا انْبَرَى بِكَالَامِ الشُّوءِ أَشْقَاهَا
نُرْتَلُ الْوَحْيَ صَفْوًا عَنْ طَهَارَتِهَا . . . وَلَا نُبَالِي بِصَوْتِ خَاسِي تَاهَا
صَدِيقَةٌ وَأَبْنَةُ الصَّدِيقِ لَيْسَ لَهَا . . . مِنْ مُشْبِهِ فِي الصَّبَايَا فِي مَزَايَاهَا
تَدَنَسَتْ أَنْفُسٌ بِالْفَحْشِ وَانْغَمَسَتْ . . . فِي وَحْلِهِ وَظَلَامِ الْفِكْرِ أَعْمَاهَا
حَبَائِلُ الْإِفْكِ وَالْبُهْتَانِ أَبْطَلَهَا الْب . . . سَارِي وَوَجْهَ الدَّنَايَا وَالرَّدَى شَاهَا

كَانُوا يُرِيدُونَ لِلْبُنْيَانِ خَلْجَةً . . . وَلِلنُّبُوَّةِ طَعْنًا فِي حِنَايَاهَا
 فَازْدَادَ صَفُّهُمُ الْهُدَى نُورًا وَتَبَصَّرَةً . . . وَنَالَ أَهْلُ النَّبِيِّ الْعِزَّ وَالْجَاهَا
 وَأَسْعَدَ الْوَحْيِ أَرْوَاحًا مُوَحَّدَةً . . . وَأَخْرَسَ الْحَقُّ أَصْوَاتًا وَأَفْوَاهًا
 مِنْهَاجُ مِلَّتِنَا الْغَرَاءِ حَذَرَ مِنْ . . . بَدَاءَةِ الْقَوْلِ أَيًّا كَانَ مَرْمَاهَا
 يَسْمُوعُنَ الزُّورِ وَالْبُهْتَانِ يَأْنِفُ مِنْ . . . سَفَاسِفِ الْقَوْلِ وَالْفَحْشَاءِ يَا بَاهَا
 مَا مِنْ فُؤَادٍ نَقِيٍّ طَاهِرٍ عَطِرٍ . . . بِفَاحِشِ الْقَوْلِ فِي أَيِّ امْرِيءٍ فَاهَا
 فَكَيْفَ بِالنَّيْلِ مِنْ عَرْضِ النَّبِيِّ وَمِنْ . . . أَبْرٍ مَنْ تَعْرِفُ الدُّنْيَا وَأَتَقَاهَا
 عَقِيدَةُ الْمَكْرِ وَالْأَحْقَادِ مَنْشُورًا . . . فِي الْأَصْلِ يُنْبِيءُ عَنْ فَحْوَى خَفَايَاهَا
 أَعْيَاهُمْ النَّيْلُ مِنْ ذَاتِ النَّبِيِّ فَهَلْ . . . مِنْ حِيلَةٍ تَنْطَلِي فِيهَا نَوَايَاهَا
 هِيَ الْوَقِيعَةُ فِي أَرْكَانِ دَوْلَتِهِ . . . وَفِي أَبْرِ الْوَرَى نُصْحًا وَأَصْفَاهَا
 مَاذَا سَيُرْفَعُ مِنْ بُنْيَانِ مِلَّتِهِ . . . إِنْ حَطَّمُوا مَنْ تَبَنَّاها وَأَعْلَاهَا
 لَأَعْرِضُهُ طَاهِرًا لَا صَحْبُهُ صُدُقٌ . . . فَمَا النُّبُوَّةُ مَاذَا كَانَ مَعْنَاهَا !!؟
 وَصَيَّرُوا حُبَّ آلِ الْبَيْتِ أَلْوِيَةً . . . بَرَاقَةً تَخْدَعُ الدَّهْمَاءَ دَعْوَاهَا
 مَهْمَاتَبَجَّحَ بِالْأَشْوَاقِ ظَاهِرُهَا . . . سُمُّ الضَّغَائِنِ يَسْرِي فِي ثَنَايَاهَا

لَا بَارَكَ اللَّهُ فِي حُبِّ دَعَائِمِهِ . . . سَبُّ وَفُحْشٌ وَتَخْوِينٌ لِقُرْبَاهَا
 طَعْنٌ لِأَشْرَفِ إِنْسَانٍ بَعْضَتِهِ . . . حَاشَاهُ وَالْمَلَّةُ السَّمْحَاءُ حَاشَاهَا
 يَاخِيْبَةَ الْمُهْجِ السُّودَاءِ اذْضَحَتْ . . . سُوءًا فَأَبْطَلَهُ الْمَوْلَى وَأَخْرَاهَا
 دَسَائِسُ تَاهَ فِي أَدْغَالِهَا أُمَّمٌ . . . لَمْ يَعْقِلُوا سِرَّ مَبْنَاهَا وَمَغْزَاهَا
 هَذَا نِدَاءٌ مِنَ الْأَعْمَاقِ أْبَعَثَهُ . . . لِكُلِّ قَلْبٍ زَكِيٍّ وَحَدَّ اللَّهُ
 فَلَيَّتِقَ اللَّهُ فِي صَحْبِ النَّبِيِّ وَفِي . . . أَزْوَاجِهِ وَحُقُوقِ الْآلِ يَرْعَاهَا
 بَائِيٍّ وَجِهٍ سَيَلْقَى الْمُصْطَفَى بَشْرًا . . . آذَاهُ فِي زَوْجِهِ زُورًا وَأَذَاهَا
 بَائِيٍّ لَفْظٍ يُنَاجِيهِ وَفَرِيْتَهُ فِي . . . وَجْهِهِ بَيْنَ خُذْلَانٍ عُقْبَاهَا
 وَكَيْفَ يَطْمَعُ قَلْبٌ فِي شَفَاعَتِهِ . . . وَأَعْظَمُ النَّاسِ قُرْبًا مِنْهُ يَشْنَاهَا
 أَنَا الْحُسَيْنِيُّ لَكِنْ لَيْسَ مِنْ مِثْلِي . . . هَذَا الْخَلَائِقُ كَلَّالَتْ أَرْضَاهَا
 كَانَتْ مَكَارِمُ آبَائِي تَضِيْقُ بِهَا . . . ذَرْعًا وَنَحُودُ رُوبِ الطُّهْرِ مَمَّشَاهَا
 فَالْ بَيْتِ النَّبِيِّ الْغُرُّ قَدْ بَلَّغُوا . . . فِي الْعَفْوِ وَالْحُبِّ وَالْأَخْلَاقِ أَقْصَاهَا
 لَمْ يَحْفَظِ الدَّهْرُ عَنْ أَحْيَارِهِمْ لُغَةً . . . لِلِسُّوءِ كَيْفَ وَخَيْرِ النَّاسِ رَبَّاهَا
 هَذَا الْإِمَامُ عَلِيٌّ كَانَ مُحْتَرَمًا . . . لِشَأْنِهَا وَبِأَرْكَى الْوَصْفِ نَادَاهَا

لَإِنَّهُ الْمُؤْمِنُ الْبَرُّ التَّقِيُّ رَعَى . . . مَكَانَهَا وَتَوَلَّاهَا وَصَافَاهَا
وَمَا مَشَى نَحْوَ أَسْوَاقِ الرَّدَى حَسَنٌ . . . وَلَا حُسَيْنٌ وَلَا الزَّهْرَاءُ تَرْضَاهَا
يَا شَيْعَةَ الْآلِ كُونُوا سَادَةً نُجَبًا . . . مُبْرَعِينَ عَنِ الْإِسْفَافِ أَنْزَاهَا
هُمُ رَحْمَةٌ هُمْ ضِيَاءٌ هُمْ شَدَا حَسَبٌ . . . مُنَزَّهُ هُمْ عَلَى الدُّنْيَا خُزَامَاهَا
الْحَقْدُ وَالْفُحْشُ وَالْبُهْتَانُ أَوْبَةٌ . . . لَا يَلْتَقِي الطُّهْرُ وَالتَّقْوَى وَإِيَاهَا
يَا أُمَّ كُلِّ تَقِيٍّ لَنْ يَضِيرَكَ مَا . . . تَقَحَّمَتْهُ نَفُوسٌ خَابَ مَسْعَاهَا
يَا عَائِشَ الطُّهْرُ وَالْإِيمَانُ يَا مَدَدًا . . . مِنْ السَّجَايَا جَلَالَ الْحَقِّ يَغْشَاهَا
تَقَدَّسَ اللَّهُ أَنْ يَرْضَى لِصْفَوْتِهِ . . . مِنْ خَلْقِهِ زَوْجَةً لِلسُّوءِ مَمْشَاهَا
بَلْ وَارْتَضَى بَيْتَهَا قَبْرًا لَهُ فِإِلَى . . . أَعْتَابِهِ تَعَشَّقُ الْأَرْوَاحُ مَسْرَاهَا
هُنَاكَ ذَابَتْ مِنَ الْأَشْوَاقِ أَفِيدَةٌ . . . مِنْ أُمَّةِ الْحَقِّ أَخْزَاهَا وَأَوْلَاهَا
صِدِّيقَةٌ وَابْنَةُ الصِّدِّيقِ لَيْسَ لَهَا . . . مِنْ مُشْبِهِ فِي الصَّبَايَا فِي مَزَايَاهَا
جَبْرِيلُ أَقْرَأَهَا مِنْهُ السَّلَامَ وَمَا . . . أَعَزَّهَا عِنْدَهُ شَأْنًا وَأَخْظَاهَا
كَمْ مَرَّةً جَاءَ وَالْمُخْتَارُ مُلْتَحِفًا . . . لِحَافِهَا فَنَارَ الْوَحْيِ مَأْوَاهَا
وَقَدِ رَأَى الْمُصْطَفَى رُؤْيَا مُبَشِّرَةً . . . فِي بَادِيءِ الْأَمْرِ ثُمَّ اللَّهُ أَمْضَاهَا

أَتَى بِصُورَتِهَا جِبْرِيلُ بَاهِرَةً . . . فِي قِطْعَةٍ مِنْ حَرِيرٍ طَابَ مَرَاهَا
 لَمْ يَخْتَرِ اللَّهُ إِلَّا مَنْ لَهَا خُلُقٌ . . . زَاكَ لَتَبْلُغَ فِي الْأَعْجَادِ أَعْلَاهَا
 فَأَشْرَفُ النَّاسِ لَنْ يَرْضَى إِلَّا لَهُ . . . إِلَّا شَرِيفَةً أَصْلٍ طَابَ فَرَعَاهَا
 حَلِيلَةً لِرَسُولِ اللَّهِ مُؤْمِنَةً . . . زَكِيَّةٌ بِسَلَفِ الْوَحِيِّ غَدَاهَا
 زَكِيَّةُ الرُّوحِ عُنْوَانُ لِسُلُوتِهِ . . . كَمْ عَاشَ يَهْفُو لَهَا شَوْقًا وَيَهْوَاهَا
 هِيَ الْأَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَبَاهِجِهِ . . . تَحَلُّو اللَّيَالِي عَلَى أَنْعَامِ نَجْوَاهَا
 يَبُثُّهَا الْحُبُّ عَذْبًا وَهِيَ مُفْعَمَةٌ . . . شَوْقًا لِأَجْمَلِ الْأَفَاطِ وَأَحْلَاهَا
 يَتَوَقُّ لِلْكَأْسِ صَفْوًا كَلَّمَا شَرِبَتْ . . . مِنْهُ وَبِالْبَشْرِ تَلْقَاهُ وَيَلْقَاهَا
 تُضْفِي عَلَى بَيْتِهَا أَنْسًا تُزِينُهُ . . . لِزَوْجِهَا تَنْثُرُ الْأَطْيَابَ يُمْنَاهَا
 تُضَمِّخُ الْمُصْطَفَى طَيْبًا تُرَجِّلُهُ . . . وَكَالْحَرِيرِ عَلَى خَدَيْهِ كَفَاهَا
 أَدِيبُهُ ذَاتَ حِسٍّ مُرْهَفٍ وَهَهَا . . . مِنَ الْمَوَاهِبِ أَزْكَاهَا وَأَنْقَاهَا
 يَارُوعَةَ الْمُصْطَفَى الْهَادِي يُتِيحُ لَهَا . . . وَقْتًا تَرَى مَشْهَدًا لِلَّهِو سَلَاهَا
 وَحِينًا كَانَ مَسْرُورًا يُسَابِقُهَا . . . وَيَنْثُرُ الْأُنْسَ أَلْوَانًا لِمَرَاهَا
 يَأْسَعِدُهَا تَلَقَّى الْوَحْيَ مِنْ فَمِهِ . . . غَضًّا وَتَرْوِي مِنَ الْآيَاتِ أَطْرَاهَا

يُوحِ لِلنَّاسِ عَمَّا كَانَ يَحْمِلُهُ . . . مِنْ حُبِّهَا وَفَنُونَ الْوُدِّ أَبْدَاهَا
وَالنَّاسُ كَانَتْ تَحَرَّى يَوْمَ عَائِشَةَ . . . حَتَّى تَفِيضَ الْأَيْدِي مِنْ هَدَايَاهَا
تَقَرَّبًا لِرَسُولِ اللَّهِ إِذْ عَلِمُوا . . . بِأَنَّ فِي قَلْبِهِ الْمَعْصُومِ مَأْوَاهَا
تُحِبُّهُ تَتَشَبَّهُ شَوْقًا لِرُؤْيَيْهِ . . . وَكَلَّمَا غَابَ تَأْتَبَى النَّوْمَ عَيْنَاهَا
تُضْفِي عَلَيْهِ سُرُورًا بِالرَّوَائِعِ مِنْ . . . حَدِيثِهَا وَالْهَوَى يَزُكُوا بِرُؤْيَاهَا
كَمْ مِنْ لَيَالٍ قَضَاهَا فِي مُسَامَرَةٍ . . . لَهَا وَعَطَّرَ بِالسُّلُوانِ دُنْيَاهَا
هُوَ الَّذِي اخْتَارَ أَنْ يَلْقَى مَنِيَّتَهُ . . . فِي حِجْرِهَا وَارْتَضَى مَثْوَاهُ مَثْوَاهَا
ظَلَّتْ تَمْرُضُهُ تَبْكِي تَوْجُعَهُ . . . تَرْقِيهِ تَلْقَى مِنَ الْأَحْزَانِ أَقْسَاهَا
تَبِيْتُ تَقْضِي اللَّيَالِي وَهِيَ سَاهِرَةٌ . . . عَلَيْهِ يَشْكُو ضَرَامَ الدَّمْعِ خَدَّاهَا
تَرَى أَعَزَّ حَبِيبٍ وَهُوَ مُرْتَحِلٌ . . . عَنْهَا فَسُبْحَانَ مَنْ بِالصَّبْرِ قَوَاهَا
فَاضَتْ عَلَى صَدْرِهَا رُوحُ النَّبِيِّ . . . فَمَا أَجَلَّهَا عِنْدَهُ قَدْرًا وَأَوْلَاهَا
رُوحَانِ عَاشَا عَلَى الْإِخْلَاصِ وَافْتَرَقَا . . . عَلَى وَفَاءٍ وَفِي الْفِرْدَوْسِ لُقْيَاهَا
ظَلَّتْ عَلَى عَهْدِهَا فِي الْوُدِّ صَادِقَةً . . . زَكِيَّةً بَرَّةً طَابَتْ سَجَايَاهَا
تُسَدِّي فُيُوضَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ رَاوِيَةً . . . عَنِ الَّذِي طَهَّرَ الدُّنْيَا وَزَكَّاهَا

كَأَنَّهَا الْوَاحِدَةُ الْغَنَاءُ يَانِعَةً . . . يَزِينُهَا مِنْ فُنُونِ الزَّهْرِ أَرْهَاهَا
 كَأَنَّهَا أَنْهَرُ الْمَاءِ الزُّلَالِ فَمَا . . . تَمَلُّ أَرْوَاحُ أَهْلِ الذَّوْقِ سُقْيَاهَا
 مَنْ زَيْنَ الْوَحْيِ إِلَّا حِفْظُ عَائِشَةَ؟ . . . وَأَيْنَ سُنَّةُ خَيْرِ الْخَلْقِ لَوْلَاهَا؟
 مَنْ أَطْرَبَ الْكُونَ بِالْقَوْلِ الزُّلَالِ؟ وَمَنْ . . . جَلَّى مِنَ السُّنَّةِ الْحُسْنَى خَفَايَاهَا؟
 مَنْ عَطَّرَ الْأَرْضَ بِالْفِقْهِ النَّقِيِّ؟ وَمَنْ . . . أَبَانَ أَسْرَارَهُ الْكُبْرَى وَجَلَّاهَا؟
 وَمَنْ إِذَا اسْتَشْكَلَ الْأَصْحَابُ مَسْأَلَةً . . . لَمْ يَسْكُنِ الْفِكْرُ إِلَّا عِنْدَ فَتَوَاهَا؟
 مَنْ عَلَّمَ الْمَرْأَةَ السَّمْتَ الْجَمِيلَ . . . وَمَا يَسْمُو بِهَا لِسَاءَ الطُّهْرِ إِلَّا هَا؟
 مَنْ كَانَ فِي الْجُودِ نَبْعًا سَائِغًا عَدَقًا . . . هَفَّتْ لَهُ الْمُهْجُ الْعَطْشَى فَأَرْوَاهَا؟
 مَا أَصْبَحَتْ صُرُرُ الْأَمْوَالِ فِي يَدِهَا . . . إِلَّا وَقَدْ أَنْفَقَتْهَا قَبْلَ مُمْسَاهَا
 اخْتَارَتِ اللَّهُ ثُمَّ الْمُصْطَفَى رَضِيَتْ . . . عَيْشًا زَهِيدًا وَصِدْقُ الْوُدِّ أَعْنَاهَا
 مَنْ سَطَّرَ الْمَدْحَ فِي آلِ النَّبِيِّ وَفِي . . . أَصْهَارِهِ مَا طَعْنِي حَرْفٌ وَلَا تَأَهَا؟
 وَفَضِلُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ كَمْ صَدَحَتْ . . . فِيهِ بِأَمْتَعِ الْفَاطِظِ وَأَوْفَاهَا
 عَفَافُهَا، سَمَّتْهَا، مَا قَالَ وَالِدُهَا . . . عَنْهَا، سَمَائِلُهَا الْكُبْرَى وَتَقْوَاهَا
 هَذِي هِيَ الْأُمُّ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ وَمَا . . . أَسْدَى لَهَا الْوَاحِدِ الْبَارِي وَآتَاهَا

تَظَلُّ كَالْبَدْرِ إِشْرَاقًا وَمَنْزِلَةً . . . يَهْدِي لَهَا مِنْ فُنُونِ الْقَوْلِ أَسْنَاهَا
 عَلامَةُ الدَّهْرِ بُسْتَانُ الْعُلُومِ، وَمَا . . . هَذَا سَوَى صَفْوِ شَهَدٍ مِنْ مَزَايَاهَا
 يَبْقَى شَذَى عِلْمِهَا الزَّاكِي وَعِفَّتُهَا . . . عَطْرًا يُجَدِّدُ فِي الْأَرْوَاحِ ذِكْرَاهَا
 مَضَتْ إِلَى اللَّهِ فِي أَثْوَابِ حِشْمَتِهَا . . . وَالطُّهْرُ يُشْدُو لَهَا وَالْمَجْدُ يُنْعَاهَا
 حَبِيبَةُ الْمُصْطَفَى بُشْرَى لِمَنْ صَدَّقُوا . . . فِي حُبِّهَا وَتَوَلَّوْا مِنْ تَوَلَّاهَا

حَفْصَةُ بِنْتُ عَمْرِ الْقُرَشِيَّةُ الْعَدَوِيَّةُ

نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ بِنْتُ عَمَرَ ^(١) بِنِ الْحَطَّابِ بْنِ نُفَيْلِ بْنِ عَبْدِ
الْعَزَّى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطِ بْنِ رِيَّاحِ بْنِ رَزَّاحِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ كَعْبِ بْنِ
لُؤَيِّ الْقُرَشِيَّةِ الْعَدَوِيَّةِ ^(٢).

وَأُمُّهَا : زَيْنَبُ بِنْتُ مَظْعُونِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ وَهَبِ بْنِ حُدَّافَةَ بْنِ
جَمَحَ ^(٣).

مَوْلَدُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

وُلِدَتْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَقُرَيْشٌ تَبْنِي الكَعْبَةَ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِخَمْسِ سِنِينَ ^(٤).

(١) حَفْصَةُ : أُخْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ ، وَكَانَتْ أَسَنَّ مِنْهُ ؛ فَإِنَّهُ وُلِدَ بَعْدَ الْبِعْثَةِ
بِثَلَاثِ أَوْ أَرْبَعِ .

(٢) «سَيَرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» (٤/٤٩٩) .

(٣) «الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ» لِلطَّبْرَانِيِّ (٢٣/١٨٦) .

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ (٨/٨١) ، وَالْحَاكِمُ (٤/١٥) .

قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ :

كَانَتْ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عِنْدَ الصَّحَابِيِّ
الْجَلِيلِ خُنَيْسِ بْنِ حُدَافَةَ ^(١) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، فَلَمَّا مَاتَ عَنْهَا
تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي شَعْبَانَ سَنَةِ ثَلَاثٍ
مِنَ الْهَجْرَةِ ^(٢) .

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ
حِينَ تَأَيَّمَتْ ^(٣) حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ
وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ شَهِدَ
بَدْرًا تُوْفِي بِالْمَدِينَةِ .

قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : فَلَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ

(١) خُنَيْسِ بْنِ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ : مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ ، هَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ ،
وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ شَهِدَ بَدْرًا ، ثُمَّ هَاجَرَ
بِحَفْصَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَمَاتَ بِهَا مِنْ جَرَاحَاتِ أَصَابَتْهُ بَدْرًا ، وَقِيلَ : بَلْ بِأَحَدٍ ، وَالْأَوَّلُ
أَشْهُرٌ ، وَبِهِ جَزَمَ ابْنُ سَعْدٍ (٨ / ٨١) ، وَالْبَلَاذُرِيُّ فِي «أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ» (١ / ٤٢٢) ،
وَأَبْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «صِفَةِ الصَّفْوَةِ» (٢ / ٣٨) .

(٢) «السِّيَر» (٢ / ٢٢٧) .

(٣) تَأَيَّمَتْ : صَارَتْ أَيْمًا ، وَهِيَ الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا ، بَكَرًا كَانَتْ أَوْ ثَيْبًا ، مُطْلَقَةً كَانَتْ أَوْ
مُتَوَفَّى عَنْهَا ، وَأَكْثَرُ مَا تُطَلَّقُ عَلَى مَنْ مَاتَ زَوْجُهَا .

حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ، قَالَ : سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي فَقَالَ : قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا .

قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ، فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدًا^(١) مَنِّي عَلَى عُثْمَانَ ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلِيًّا حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ^(٢)؟! ، قُلْتُ : نَعَمْ .

قَالَ : فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ ذَكَرَهَا فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبَلْتُهَا^(٣) .

(١) أَوْجَدًا: أَشَدَّ غَضَبًا ، يُقَالُ: وَجَدَ عَلَيْهِ - يَجِدُ - بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ - وَجَدًا ، وَجِدَةً ، وَمَوْجِدَةً - بِكَسْرِ الْجِيمِ - وَوَجَدَانًا - بِالْكَسْرِ - : إِذَا غَضِبَ .
وَإِنَّمَا كَانَ عُمَرُ أَشَدَّ مَوْجِدَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ مِنْهُ عَلَى عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - ؛ لِمَا لِأَبِي بَكْرٍ عِنْدَهُ وَلَهُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ مِنْ أَكِيدِ الْمَحَبَّةِ وَالْمَوَدَّةِ ، وَلِأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ آخِي بَيْنَهُمَا ، وَلِكُونَ أَبِي بَكْرٍ لَمْ يُعِدْ عَلَيْهِ جَوَابًا ، أَمَّا عُثْمَانُ فَقَدْ أَجَابَهُ أَوْلًا ، ثُمَّ اعْتَدَرَ إِلَيْهِ ثَانِيًا .

(٢) فَلَمْ أَرْجِعْ : - بِكَسْرِ الْجِيمِ - ؛ أَيُّ : أَعِدْ عَلَيْكَ الْجَوَابَ .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥١٢٢) .

فَضْلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : « أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حِينَ طَلَّقَ حَفْصَةَ أَمَرَ أَنْ يُرَاجِعَهَا فَرَاغَهَا » (١) .

وَفَاتُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

تُوفِيَتْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي شَعْبَانَ سَنَةِ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ بِالْمَدِينَةِ، وَصَلَّى عَلَيْهَا مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ ، وَحَمَلَ سَرِيرَهَا بَعْضُ الطَّرِيقِ ، ثُمَّ حَمَلَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى قَبْرِهَا ، وَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا عَبْدُ اللَّهِ ، وَعَاصِمُ ابْنَا عُمَرَ ، وَسَالِمٌ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَقَدْ بَلَغَتْ سِتِّينَ سَنَةً (٢) .

وَأَوْصَتْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - إِلَى عَبْدِ اللَّهِ أَخِيهَا بِمَا أَوْصَى إِلَيْهَا عُمَرُ ، وَتَصَدَّقَتْ لَهَا بِمَالٍ وَقَفَّتْهُ بِالْغَابَةِ (٣) - (٤)

(١) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ « (٨/ ٥٨-٥٩) ، وَقَالَ الشَّيْخُ مُصْطَفَى الْعَدَوِيُّ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» لَهُ : صَحِيحٌ لَشَوَاهِدِهِ .
 (٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ « (٨/ ٥٨-٥٩) ، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٤/ ١٥) .
 (٣) الْغَابَةُ : مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ مِنْ شَمَالِهَا جِهَةَ الشَّامِ .
 (٤) «أَسَدُ الْغَابَةِ» (٧/ ٦٧) ، «الْإِسْتِيعَابُ» (٤/ ١٨١٢) .

زَيْنَبُ بِنْتُ خُزَيْمَةَ الْهَلَالِيَّةُ الْعَامِرِيَّةُ

نُسْبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ زَيْنَبُ بِنْتُ خُزَيْمَةَ بِنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ مَنْفٍ بْنِ هِلَالٍ بْنِ عَامِرٍ بْنِ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ الْهَلَالِيَّةِ^(١).

زَوَاجُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

كَانَتْ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَحْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ فَقُتِلَ عَنْهَا يَوْمَ أُحُدٍ^(٢).

وَقِيلَ: كَانَتْ تَحْتَ الْحُصَيْنِ أَوْ أَخِيهِ الطُّفَيْلِ بْنِ الْحَارِثِ بِالْمَدِينَةِ^(٣).
ثُمَّ خَلَفَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي رَمَضَانَ سَنَةِ أَرْبَعٍ ، وَقَدْ زَوَّجَهُ إِيَّهَا قَبِيصَةَ ابْنَ عَمْرٍو الْهَلَالِيَّ^(٤).

(١) «سيرة ابن هشام» (٤/ ٨٩٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٤/ ٣٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» (٣/ ١٥٩).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٢٤/ ٥٨)، وَقَالَ عَنْهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمُجْمَعِ»

(٩/ ٢٤٨)، : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ ، وَرَجَالُهُ ثِقَاتٌ .

(٤) «الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ» (٤/ ٤٣٩).

فَضْلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

كَانَتْ كَثِيرَةَ التَّصَدُّقِ عَلَى الْمَسَاكِينِ ، رَحِيمَةً بَارَةً بِهِمْ ؛ لِذَلِكَ
كَانَتْ تُسَمَّى بِأُمِّ الْمَسَاكِينِ :

فَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : « فَتَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَاَنْتَقَلَنِي ، فَأَدْخَلَنِي بَيْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ
خُزَيْمَةَ أُمِّ الْمَسَاكِينِ بَعْدَ أَنْ مَاتَتْ » (١) .

وَعَنْ الزُّهْرِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَالَ : « تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - زَيْنَبَ بِنْتَ خُزَيْمَةَ الْهَلَالِيَّةَ ، وَهِيَ أُمُّ الْمَسَاكِينِ ،
سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لِكَثْرَةِ إِطْعَامِهَا الْمَسَاكِينِ » (٢) .

وَفَاتِحًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

تُوفِيَّةٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بَعْدَ شَهْرَيْنِ مِنْ انْضِمَامِهَا إِلَى النَّبِيِّ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٣) ، وَهِيَ أَوْلُ نِسَائِهِ مَوْتًا (٤) .

(١) « سِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ » (٤ / ١٩٤) .

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (٥٧ / ٢٤) ، وَقَالَ عَنْهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ »
(٩ / ٢٤٨) : وَرَجَالُهُ ثِقَاتٌ .

(٣) « مُرْشِدُ الْمُحْتَارِ » لابْنِ طُلُونٍ (ص ٢٦٢) ، وَ« جَوَامِعُ السِّيَرَةِ » لابْنِ حَزْمٍ (ص ٣٣) .

(٤) « الْكَبِيرُ » لِلطَّبْرَانِيِّ (٥٧ / ٢٤) .

وَدُفِنَتْ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - بِالْبَقِيعِ، وَقَدْ بَلَغَتْ ثَلَاثِينَ سَنَةً أَوْ
نَحْوَهَا (١).

(١) «الطَّبَقَات» (٨ / ٩٢).

أُم سَلَمَةَ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ الْقُرَشِيَّةَ الْمَخْزُومِيَّةَ

نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ أُمُّ سَلَمَةَ ^(١) بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ ^(٢) بِنِّ الْمَغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْزُومِ ابْنِ يَقْظَةَ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ الْقُرَشِيَّةِ الْمَخْزُومِيَّةِ ^(٣).

(١) قِيلَ: اسْمُهَا هِنْدٌ: وَقِيلَ: رَمْلَةٌ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ، قَالَهُ ابْنُ حَزْمٍ فِي «الْجَمَهْرَةَ» (ص ١٤٦)، وَأَبُو عُمَرَ فِي «الْإِسْتِيعَابِ» (٤/١٩٢٠)، وَالنَّوَوِيُّ فِي «تَهْذِيبِهِ» (٢/٣٦١)، وَحَكَى عَنِ ابْنِ الْأَثِيرِ تَضْعِيفَهُ لِاسْمِ رَمْلَةٍ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (٢/٢٠٢): «وَقَدْ وَهَمَ مَنْ سَمَّاهَا رَمْلَةً؛ تِلْكَ أُمُّ حَبِيبَةَ»، وَهِيَ بِنْتُ عَمِّ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ سَيْفِ اللَّهِ الْمَسْلُولِ، وَأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ. انْظُرْ: «السِّيَرِ» (٢/٢٠٢).

(٢) قِيلَ: اسْمُهُ حُذَيْفَةُ، وَقِيلَ: سَهَيْلٌ، وَقَدَّمَ الْأَوَّلُ الْحَافِظُ فِي «الْإِصَابَةِ» (٨/١٥٠)، وَابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْفُصُولِ» (ص ٢٤٥).

وَأَزْوَادُ الرِّكْبِ مِنْ قُرَيْشٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثَلَاثَةٌ: أَبُو أُمَيَّةَ هَذَا، وَالْأَسْوَدُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى، وَمَسَافِرُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، سُمُّوا بِأَزْوَادِ الرِّكْبِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَافَرُوا، فَخَرَجَ مَعَهُمُ النَّاسُ، فَلَمْ يَتَّخِذُوا زَادًا مَعَهُمْ، وَلَمْ يُوقِدُوا؛ يَكْفُونَهُمْ، وَيُعْنُوهُمْ. انْظُرْ: «الْمُنَمِقُ» لِابْنِ حَبِيبٍ (ص ٣٦٨)، وَ«بُلُوغُ الْأَرْبِ» لِلْأَلُوسِيِّ، قَالَ أَبُو طَالِبٍ فِي أَبِي أُمَيَّةَ كَمَا فِي «نَسَبِ قُرَيْشٍ» لِلزُّبَيْرِيِّ (ص ٣٠٠):

وَقَدْ أَيقَنَ الرِّكْبُ الَّذِي أَنْتَ فِيهِمْ إِذَا رَحَلُوا يَوْمًا - بَأَنَّكَ عَاقِرٌ يُقَالُ: عَقَرَ - مِنْ بَابِ ضَرْبٍ - فَهُوَ عَاقِرٌ: إِذَا قَطَعَ إِحْدَى قَوَائِمِهِ؛ حَتَّى يَسْقُطَ، فَحَرَهُ مُسْتَمَكِّنًا مِنْهُ، فَلَا يَشْرُدُ.

(٣) «سِيْرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» (٤/٨٩٩).

كَانَتْ مِنْ أَجْمَلِ النِّسَاءِ ، وَأَشْرَفِهِنَّ نَسَبًا ^(١) ، مَوْصُوفَةٌ بِالْعَقْلِ
الْبَالِغِ ، وَالرَّأْيِ الصَّائِبِ ^(٢) .
وَأُمُّهَا : عَاتِكَةُ بِنْتُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ مَالِكِ الْكِنَانِيَّةِ مِنْ بَنِي
فِرَاسِ الْأَمْجَادِ ^(٣) .

قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ :

كَانَتْ قَبْلَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عِنْدَ ابْنِ عَمِّهَا أَبِي
أَوْلَادِهَا أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ ^(٤) ، وَقَدْ أَسْلَمَ قَدِيمًا ، وَهَاجَرَ إِلَى
(١) «السِّيَر» (٢/٢٠٢) .

(٢) وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَر» (٢/٢٠٢): «وَكَانَتْ تُعَدُّ مِنْ فُقَهَاءِ الصَّحَابِيَّاتِ» . وَقَالَ
الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَر» (٢/٢١٠): «وَيَبْلُغُ مُسْنَدُهَا ثَلَاثِمِائَةَ وَثَمَانِيَةَ وَسَبْعِينَ حَدِيثًا، وَاتَّفَقَ
الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ لَهَا عَلَى ثَلَاثَةِ عَشَرَ، وَانْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِثَلَاثَةِ، وَمُسْلِمٌ بِثَلَاثَةِ عَشَرَ» .
(٣) «الاسْتِعَاب» (٤/١٩٢٠) .

(٤) أَبُو سَلَمَةَ : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْأَسَدِ بْنِ هَلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُخْرُومٍ ، وَأُمُّهُ
بَرَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ عَمَّةُ - رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَكَانَ رَضِيَ النَّبِيُّ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هُوَ وَحَمْرَةَ ، أَرْضَعَتْهُمُ ثَوْبِيَّةُ مَوْلَاةُ أَبِي لَهَبٍ كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي
الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ .

شَهِدَ أَبُو سَلَمَةَ يَدْرًا ، ثُمَّ أَحَدًا ، فَرُمِيَ بِسَهْمٍ فِي عَضُدِهِ ، فَأَقَامَ شَهْرًا يُدَاوَى ، فَلَمَّا بَرِيَءَ بَعَثَهُ
النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي هَلَالِ الْمَحْرَمِ عَلَى رَأْسِ خَمْسَةِ وَثَلَاثِينَ شَهْرًا مِنَ الْهَجْرَةِ -
فِي سَرِيَّةٍ قَدَرُهَا مِائَةٌ وَخَمْسُونَ رَجُلًا إِلَى قَطْنِ (وَهُوَ مَاءٌ لَبَنِي أَسَدٍ) ، فَعَابَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ
لَيْلَةً ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَقَدْ غَنِمَ نَعْمًا كَثِيرًا مِنَ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ ، وَأَسْرَ مَعَهُ ثَلَاثَةَ مَمَالِيكَ ،
فَانْتَقَضَ عَلَيْهِ جَرْحُهُ ، فَمَاتَ مِنْهُ لَثْمَانِ خَلَوْنَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ ، لَهُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ
فِي الْاِسْتِرْجَاعِ عِنْدَ الْمُصَيَّبَةِ . انْظُرْ : «الْبِدَايَةُ وَالنَّهْيَاةُ» لِابْنِ كَثِيرٍ (٤/٤١٠-٤٣٩) ، وَ«الْوَفَاءُ
بِأَحْوَالِ الْمُصْطَفَى» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ص ٦٦٨) ، وَيَبْنِ الْمَصْدَرَيْنِ اخْتِلَافَ سَيْرٍ .

الْحَبَشَةِ ، ثُمَّ عَادَا إِلَى مَكَّةَ - وَقَدْ وُلِدَ لهُمَا بِالْحَبَشَةِ أَوْلَادٌ - ثُمَّ هَاجَرَا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَمَاتَ بِهَا أَبُو سَلَمَةَ ^(١) ، فَلَمَّا حَلَّتْ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى نَفْسِهَا بِنَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ ، وَبَنَى بِهَا فِي لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ شَوَالٍ سَنَةِ أَرْبَعٍ مِنَ الْهَجْرَةِ ^(٢) .

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ : ﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ اللَّهُمَّ أَجْرِي ^(٣) فِي مُصِيبَتِي ؛ وَأَخْلَفَ لِي ^(٤) خَيْرًا مِنْهَا ؛ إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا » .
قَالَتْ : فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ ، قُلْتُ : أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي

(١) جَاءَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٠/٩٢٢) مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ غَرِيبٌ وَفِي أَرْضٍ غَرِيبَةٍ (تُرِيدُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، وَمَاتَ بِالْمَدِينَةِ) لِأَبِيكَ بَكَاءٌ يَتَحَدَّثُ عَنْهُ ، فَكُنْتُ قَدْ تَهَيَّأْتُ لِلْبُكَاءِ عَلَيْهِ إِذْ أَقْبَلَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الصَّعِيدِ (أَيُّ عَوَالِي الْمَدِينَةِ - تُرِيدُ أَنْ تُسْعِدَنِي) (أَيُّ : تَعِينَنِي فِي الْبُكَاءِ وَالنِّيَاحَةِ) ، فَاسْتَقْبَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَالَ : «أَتُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِي الشَّيْطَانَ بَيْتًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْهُ !؟» مَرَّتَيْنِ ، فَكَفَفْتُ عَنِ الْبُكَاءِ فَلَمْ أَبْكُ .

(٢) «الْبِدَايَةُ وَالنَّهْيَاةُ» (٤/٤٣٨-٤٣٩) .

(٣) أَجْرُهُ - مِنْ بَابِي نَصَرَ وَضَرَبَ - أَجْرُهُ - بِمَدِّ الْهَمْزَةِ ، وَالْقَصْرُ أَشْهَرُ وَأَفْصَحُ - : إِذَا أَتَاهُ وَأَعْطَاهُ الْأَجْرَ وَالْجِزَاءَ ، وَالْأَمْرُ مِنْهُمَا أَجْرِي وَأَجْرِي .

(٤) وَأَخْلَفَ لِي : أَبْدَلَنِي بِهِ وَعَوَّضَنِي عَنْهُ .

سَلَمَةٌ؟!، أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ
 إِنِّي قُلْتُهَا فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ:
 أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ
 يُخْطِبُنِي لَهُ فَقُلْتُ: إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا غَيُورٌ^(١)، فَقَالَ: «أَمَّا ابْنَتُهَا فَادْعُو
 اللَّهَ أَنْ يُغْنِيَهَا عَنْهَا، وَأَدْعُوا اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ»^(٢).

وَبَعَثَ إِلَيْهَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي ذَلِكَ مَرَارًا، فَتَذَكَّرُ أَنَّهَا غَيْرِي،
 وَأَنَّهَا مُصْبِيَةٌ^(٣).

فَقَالَ: «أَمَّا الصَّبِيَّةُ فإِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»^(٤)، وَأَمَّا الْغَيْرَةُ فَادْعُوا اللَّهَ
 فَيَذْهَبُهَا».

فَأَذِنْتُ فِي ذَلِكَ، وَقَالَتْ لِعُمَرَ آخِرَ مَا قَالَتْ لَهُ: قُمْ فَزَوِّجِ النَّبِيَّ

(١) غَيُورٌ: شَدِيدُ الْغَيْرَةِ، وَهِيَ الْحَمِيَّةُ وَالْأَنْفَةُ، يُقَالُ: غَارَتِ الْمَرْأَةُ عَلَى زَوْجِهَا تَغَارٌ
 غَيْرَةً - بِالْفَتْحِ - وَغَيْرًا، وَغَارًا، وَغِيَارًا - بِالْكَسْرِ - فَهِيَ غَيُورٌ مِنْ غَيْرٍ - بِضَمَّتَيْنِ
 وَيَجُوزُ الْإِسْكَانُ - وَغَيْرِي مِنْ غِيَارِي - بِالْفَتْحِ - .

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣/٩١٨).

(٣) مُصْبِيَةٌ: أَيُّ: ذَاتُ صَبِيَّةٍ يَشْغَلُونَهَا عَنْهُ، وَيَحْتَاجُونَ إِلَى مَثُونَةٍ تَحْتَاجُ مَعَهَا أَنْ تَعْمَلَ
 لَهُمْ فِي قُوتِهِمْ، وَكَانَ لَهَا ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ، وَهُمْ - عَلَى التَّرْتِيبِ - : سَلَمَةٌ، وَعُمَرُ،
 وَزَيْنَبُ، وَقَدْ رُبُّوا فِي حَجْرِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَفَّنَهُ .

(٤) أَيُّ: نَفَقْتَهُمْ لَيْسَ إِلَيْكَ .

- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (١) .

فَكَانَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَأْتِيهَا لِيَدْخُلَ بِهَا فَإِذَا رَأَتْهُ أَخَذَتْ زَيْنَبَ ابْنَتَهَا فَجَعَلَتْهَا فِي حِجْرِهَا فَيَنْقَلِبُ (٢) رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَعَلِمَ ذَلِكَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَكَانَ أَخَاهَا مِنْ الرِّضَاعَةِ فَاتَّاهَا وَقَالَ أَيْنَ هَذِهِ الْمَشْقُوحَةُ الْمُقْبُوحَةُ الَّتِي قَدْ آذَيْتِ بِهَا رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَخَذَهَا فَذَهَبَ بِهَا فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَجَعَلَ يَضْرِبُ بِبَصْرِهِ فِي نَوَاحِي الْبَيْتِ ؛ فَقَالَ : مَا فَعَلْتَ زَيْنَبُ ؟ .

فَقَالَتْ : جَاءَ عَمَّارٌ فَأَخَذَهَا فَذَهَبَ بِهَا فَدَخَلَ بِهَا رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَالَ لَهَا : « إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ وَسَبَعْتُ

(١) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبَدَايَةِ» (٤/ ٤٣٩) : «تَعْنِي قَدْ رَضَيْتُ وَأَذَنْتُ ، فَتَوَهَّمَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهَا تَقُولُ لِابْنَتِهَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، وَقَدْ كَانَ إِذْ ذَاكَ صَغِيرًا لَا يَلِي مِثْلُهُ الْعَقْدُ ، وَقَدْ جَمَعْتُ فِي ذَلِكَ جُزْءًا مُفْرَدًا بَيَّنْتُ فِيهِ الصَّوَابَ فِي ذَلِكَ ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ .

وَإِنَّ الَّذِي وَلِيَ عَقْدَهَا عَلَيْهِ ابْنَتُهَا سَلَمَةُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ - وَهُوَ أَكْبَرُ وَلَدِهَا - ، وَسَاغَ هَذَا ؛ لِأَنَّ أَبَاهُ ابْنُ عَمِّهَا ، فَلِلْأَبْنِ وَلَايَةِ أُمَّةٍ إِذَا كَانَ سَبَبٌ لَهَا مِنْ غَيْرِ جِهَةِ الْبُنُوَّةِ بِالْإِجْمَاعِ ، وَكَذَا إِذَا كَانَ مُعْتَقًا أَوْ حَاكِمًا ، فَأَمَّا مُحْضُ الْبُنُوَّةِ فَلَا يَلِي بِهَا النِّكَاحَ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَحَدَهُ ، وَخَالَفَهُ الثَّلَاثَةُ : أَبُو حَنِيفَةَ ، وَمَالِكٌ ، وَأَحْمَدٌ - رَحِمَهُمُ اللهُ - « أ هـ .

(٢) فَيَنْقَلِبُ : فَيَرْجِعُ .

لِنِسَائِي» (١).

وَفِي رَوَايَةٍ : أَنَّهُ قَالَ لَهَا : « لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ (٢) هَوَانٌ ، إِنَّ شِئْتِ سَبَعْتُ عِنْدَكَ ، وَإِنْ شِئْتِ ثَلَّثْتُ ثُمَّ دُرْتُ » ، قَالَتْ : ثَلَّثْتُ (٣).

فَضَائِلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

١ - رُوِيَ تَهَا لِحَبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - :

عَنْ مُعْتَمِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ : أُنبِئْتُ أَنَّ جِبْرِيْلَ أَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِأُمِّ سَلَمَةَ : مَنْ هَذَا أَوْ كَمَا قَالَ .

(١) سَبَعْتُ لَكَ : أَقَمْتُ عِنْدَكَ سَبْعَ لَيَالٍ بِأَيَّامِهَا ، فَإِنَّ الزَّوْجَ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا مُتَوَالِيَةً ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيْبَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا . فَإِنْ أَرَادَتِ الثَّيْبُ أَنْ يُكْمَلَ لَهَا السَّبْعُ ، سَقَطَ حَقُّهَا مِنَ الثَّلَاثِ ، وَقَضَى السَّبْعَ لِعَیْرِهَا ، وَإِنْ أَقَامَهَا الزَّوْجَ بَعِيْرَ اخْتِيَارِهَا ، قَضَى الْأَرْبَعَ الْمَزِيْدَةَ .

(٢) أَهْلِكَ : أَرَادَ نَفْسَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَيَّ : لَا أَفْعَلُ فَعَلًا بِهِ هَوَانُكَ عَلَيَّ . قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٩٠ / ٥) : « مَعْنَاهُ لَا يَلْحَقُكَ هَوَانٌ وَلَا يَضِيْعُ مِنْ حَقِّكَ شَيْءٌ بَلْ تَأْخُذِيْنَهُ كَامِلًا ثُمَّ بَيِّنَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَقَّهَا وَأَنَّهَا مُخَيَّرَةٌ بَيْنَ سَبْعٍ وَيَقْضِي لِبَاقِي نِسَائِهِ لِأَنَّ فِي الثَّلَاثَةِ مَزِيَّةَ بَعْدَمِ الْقَضَاءِ ، وَفِي السَّبْعِ مَزِيَّةَ لَهَا بِنَوَالِيهَا وَكَمَالَ الْأَنْسِ فِيهَا ، فَاخْتَارَتِ الثَّلَاثَ لِكُونِهَا لَا تُقْضَى وَلِيَقْرُبَ عَوْدُهُ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ يَطُوفُ عَلَيْهِنَّ لَيْلَةً لَيْلَةً ثُمَّ يَأْتِيهَا ، وَلَوْ أَخَذَتْ سَبْعًا طَافَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَيْهِنَّ سَبْعًا سَبْعًا فَطَالَتْ عَيْبَتُهُ عَنْهَا . اهـ .

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤١ / ١٤٦٠) .

قَالَتْ : هَذَا دِحْيَةٌ فَلَمَّا قَامَ ^(١) قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُخْبِرُ خَبَرَ جَبْرِيلَ ، أَوْ كَمَا قَالَ . قَالَ أَبِي : قُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ : مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا ؟ ! ، قَالَ : مِنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ^(٢) .

٢- جَزَالَةٌ رَأَيْتُهَا فِي قِصَّةِ الْحَدِيثِ : ^(٣)

عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ قَالَا : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَالِحَ أَهْلِ مَكَّةَ ، وَكَتَبَ كِتَابَ الصُّلْحِ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ ، قَالَ : فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِصَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِأَصْحَابِهِ : « قُومُوا فَاَنْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا » .

قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا

(١) فَلَمَّا قَامَ ؛ أَي : النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَامَ ذَاهِبًا إِلَى الْمَسْجِدِ ، وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهَا مَا ظَنَّتْهُ مِنْ أَنَّهُ دِحْيَةٌ اِكْتِفَاءً بِمَا سَيَقَعُ مِنْهُ فِي الْخُطْبَةِ مِمَّا يُوَضِّحُ لَهَا الْمَقْصُودَ .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٣٣ - ٤٩٨٠) ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٥١ / ١٠٠) .

(٣) الْحَدِيثُ - بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ لَا بِتَشْدِيدِهَا - قَرْيَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ مَكَّةَ أَكْثَرُهَا فِي الْحَرَمِ ، سُمِّيَتْ بِبَيْتِ فِيهَا ، وَقِيلَ : بِشَجَرَةٍ حَدْبَاءَ صُغُرَتْ وَسُمِّيَ الْمَكَانُ بِهَا .

لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ ،
فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتُحِبُّ ذَلِكَ أَخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا
مِنْهُمْ كَلِمَةً ؛ حَتَّى تَنْحَرُ بَدَنَكَ ^(١) ، وَتَدْعُو حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ .

فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ بَدَنَهُ ، وَدَعَا
حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَانْحَرُوا ، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ
بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا ^(٢) .

وَفَاتُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

عُمِّرَتْ أُمُّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - حَتَّى بَلَغَهَا مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَكَانَ قَتْلُهُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّينَ فِي
وِلَايَةِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، فَوَجِمَتْ ^(٣) لِذَلِكَ ، وَغَشِيَ عَلَيْهَا ^(٤) ، وَحَزَنْتْ

(١) الْبَدَنَةُ - بَضَمَتَيْنِ ، وَيَجُوزُ إِسْكَانُ الدَّالِ تَخْفِيفًا - تَكُونُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ
تُهْدَى إِلَى مَكَّةَ ، الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ ، وَاحِدَتُهَا بَدَنَةٌ - بِالتَّحْرِيكِ - سُمِّيَتْ
بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَهَا .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٣١ - ٢٧٣٢) .
(٣) وَجِمَتْ : أَسْكَتَهَا اللَّهُمُّ وَالْحَزَنُ ، وَعَلَّتْهَا الْكَأَبَةُ ، يُقَالُ : وَجِمَ مِنَ الْأَمْرِ - مِنْ بَابٍ وَعَدَ -
وَجِمًا ، وَوَجُومًا .

(٤) يُقَالُ : غَشِيَ عَلَيْهِ - بَضَمَ الْعَيْنَ - غَشِيَةً ، وَغَشِيًا ، وَغَشِيَانًا - بِالتَّحْرِيكِ - إِذَا أُغْمِيَ
عَلَيْهِ فَهُوَ مَغْشِيٌّ عَلَيْهِ .

عَلَيْهِ كَثِيرًا ، وَلَمْ تَلْبَثْ بَعْدَهُ إِلَّا يَسِيرًا ، وَانْتَقَلَتْ إِلَى اللَّهِ عَنْ (١) أَرْبَعٍ
وَتَمَانِينَ سَنَةً (٢) ، وَكَانَتْ آخِرَ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ (٣) .

(١) «السِّيَر» (٢/٢٠٢) .

(٢) «الإِصَابَةُ» (٨/٢٢٥) ، و«المَحْبِر» (لابنِ حَبِيبٍ (ص ٩٩) .

(٣) «السِّيَر» (٢/٢٠٢) .

زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشِ الْأَسَدِيَّةِ

نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ زَيْنَبُ ^(١) بِنْتُ جَحْشِ بْنِ رَبَّابِ بْنِ يَعْمَرَ بْنِ صَبْرَةَ
بِنِ مِرَّةَ بْنِ كَبِيرِ بْنِ غَنَمِ بْنِ دُودَانَ بْنِ أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ الْأَسَدِيَّةِ ^(٢) .
وَأُمُّهَا : أُمَيْمَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ ؛ فَهِيَ ابْنَةُ عَمَّةِ رَسُولِ
اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ^(٣) .

قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - انْطَلَقَ يَخْطُبُ عَلَى فَتَاهُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، فَدَخَلَ عَلَى

(١) أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ (١٨/٢١٤٢) مِنْ حَدِيثِ حَدَّثَنِي زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ :
« كَانَ اسْمِي بَرَّةَ فَسَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - زَيْنَبَ قَالَتْ : وَدَخَلَتْ
عَلَيْهِ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ وَاسْمُهَا بَرَّةٌ فَسَمَّاهَا زَيْنَبَ » .
وَقَدْ عَلَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَهْيَهُ عَنْ هَذَا الْاسْمِ بِقَوْلِهِ - كَمَا فِي
مُسْلِمٍ (١٩/٢١٤٢) - : « لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ » .
وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُكْنَى بِأُمِّ الْحَكَمِ . انْظُرْ : « الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَائِيَّةُ » (٤/٥٠٠) .
(٢) « الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَائِيَّةُ » (٤/٥٠٠) .
(٣) « الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَائِيَّةُ » (٤/٥٠٠) .

زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشِ الْأَسَدِيَّةِ فَخَطَبَهَا، فَقَالَتْ: لَسْتُ بِنَاكِحَتِهِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « فَاَنْكِحِيهِ »، فَقُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْأَمْرٌ ^(١) فِي نَفْسِي ! ، فَيَيْنَمَا هُمَا يَتَحَدَّثَانِ أَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ

الْآيَةَ عَلَى رَسُولِهِ : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ

أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ

ضَلَالًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ [الأخزاب: ٣٦] .

قَالَتْ : قَدْ رَضِيْتَهُ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْكَحًا ؟ . قَالَ : « نَعَمْ » ،

قَالَتْ : إِذْنٌ لَا أَعْصِي رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ أَنْكَحْتَهُ نَفْسِي ^(٢) .

قَبِلَتْ زَيْنَبُ وَهِيَ تُؤَدِّي حَقَّ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فَحَسِبُ ، وَدَخَلَ

زَيْدُهَا ، فَوَجَدَ امْرَأَةً مَصْرُوفَةَ الْفُؤَادِ عَنْهُ ، تُسَلِّمُهُ جَسَدَهَا ، وَتُحْرِمُهُ

الْعَطْفَ وَالتَّقْدِيرَ .

ثُمَّ أَرَادَ اللَّهُ - تَعَالَى - أَنْ يُبْطَلَ مَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ عَلَيْهِ مِنْ

أَحْكَامِ التَّبَيُّنِ بِأَمْرٍ لَا أَبْلَغُ فِي الْإِبْطَالِ مِنْهُ ، وَهُوَ تَزَوُّجُ امْرَأَةِ الَّذِي

يُدْعَى ابْنًا؛ فَإِنَّ ادِّعَاءَ الْبُنُوَّةِ كَوْنٌ مِنَ التَّرْوِيرِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ لِنَبِيِّهِ

(١) الْمُؤَامَرَةُ: الْمَشَاوَرَةُ .

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ (١٢/٢٢) ، وَأَنْظَرَ: «تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ» (٤٩/٣) .

- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّ زَيْنَبَ سَتَصِيرُ زَوْجَتَهُ (١) .

فَاعْتَرَى الرَّسُولَ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هَمٌّ مُقْلِقٌ لِهَذَا الْأَمْرِ الْغَرِيبِ، وَسَاوَرَهُ (٢) التَّخَوُّفُ مِنَ الْإِقْدَامِ عَلَيْهِ، بَلْ أَخْفَاهُ فِي نَفْسِهِ خَوْفًا مِنْ مَغَبَّتِهِ (٣) ؛ فَسَيَقُولُ النَّاسُ: تَزَوَّجَ حَلِيلَةَ ابْنِهِ، وَهِيَ لَا تَحِلُّ لَهُ (٤) .

وَقَدْ تَرِثَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي إِنْفَادِ أَمْرِ اللهِ، وَكَانَ يَسْتَحْيِي أَنْ يَأْمُرَ زَيْدًا بِطَلَاقِهَا، وَلَعَلَّهُ ارْتَقَبَ مِنَ اللهِ - لِفِرْطِ تَحْرِجِهِ - أَنْ يُعْفِيَهُ مِنْ ذَلِكَ .

مَكَثَتْ زَيْنَبُ عِنْدَ زَيْدٍ قَرِيبًا مِنْ سَنَةٍ أَوْ فَوْقَهَا (٥)، ثُمَّ ازْدَادَتْ

(١) الْحِكْمَةُ مِنْ إِبْطَالِ عَادَةِ التَّبَنِّيِّ مِنْ إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ: أَنَّ ذَلِكَ أَدْعَى لِقَبُولِهِمْ .

(٢) سَاوَرَهُ: وَائْتَبَهُ .

(٣) الْمَغَبَّةُ: -الْفَتْحُ- عَاقِبَةُ الشَّيْءِ .

(٤) كَانَ زَيْدٌ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- مِنْ سَبِيِّ الْجَاهِلِيَّةِ، اشْتَرَاهُ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، فَابْتَاعَتْهُ مِنْهُ عَمَّتُهُ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-، فَوَهَبَتْهُ لِرَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَأَعْتَقَهُ وَتَبَّأَهُ، وَهُوَ صَغِيرٌ، فَلَبِثَ حَتَّى صَارَ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ: زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، فَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَقْطَعَ هَذَا الْإِلْحَاقَ، وَهَذِهِ النُّسْبَةَ بِقَوْلِهِ -تَعَالَى-: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ

أَبْنَاءَكُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ -تَعَالَى-: ﴿ ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللهِ ﴾ [الْأَحْزَابُ: ٤-٥] .

ثُمَّ زَادَ ذَلِكَ بَيَانًا وَتَأْكِيدًا بِوُقُوعِ تَزْوِيجِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِزَيْنَبَ بَعْدَ طَلَاقِهَا مِنْ زَيْدٍ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَعْتَقِدُ أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى الرَّجُلِ امْرَأَةً مِنْ تَبْنَاهُ إِذَا دَخَلَ بِهَا، كَمَا تَحْرُمُ عَلَيْهِ امْرَأَةُ ابْنِهِ حَقِيقَةً بِمَجْرَدِ الْعَقْدِ عَلَيْهَا .

(٥) «الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ» (٤ / ٥٠١) .

الْخَلَافَاتُ بَيْنَهُمَا حِدَّةٌ (١) ، فَذَهَبَ زَيْدٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَشْكُو إِلَيْهِ مِنْهَا غِلْظَةَ قَوْلٍ ، وَعَضِيَانَ أَمْرٍ ، وَأَذَى بِاللِّسَانِ ، وَتَعْظُمًا بِالشَّرْفِ ، وَيُخْبِرُهُ بِأَنَّهُ يُرِيدُ فُرَاقَهَا ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ لَهُ : « اتَّقِ اللَّهَ فِيمَا تَقُولُ عَنْهَا ، وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ » .

فَعَنْ أَنَسٍ قَالَ جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « اتَّقِ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ » (٢) .

فَعَاتَبَ اللَّهُ رَسُولَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى تَبَاطُئِهِ وَتَحَرُّجِهِ قَائِلًا: ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ (٣) وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ (٤) أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَخُفِيَ فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَخَشِيَ النَّاسُ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا (٥)

(١) حِدَّةٌ - بالكسر - : النَّشَاطُ وَالشَّرْعَةُ فِي الْأُمُورِ وَالْمَضَاءُ فِيهَا ، مَا خُوذُ مِنْ حَدِّ السِّيفِ .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤٢٠) .

(٣) أَيُّ : بِالْإِسْلَامِ .

(٤) أَيُّ : بِالْعَتَقِ مِنَ الرِّقِّ وَالْعُبُودِيَّةِ .

(٥) وَطَرًا - بِالتَّحْرِيكِ - : الْأَرْبُ وَالْحَاجَّةُ ، وَقَضَاءُ الْوَطَرِ مِنَ الشَّيْءِ : بُلُوعُ مُنْتَهَى مَا فِي النَّفْسِ مِنْ حَاجَتِهَا فِيهِ ، وَالْمُرَادُ هُنَا أَنَّهُ قَضَى وَطَرَهُ مِنْهَا بِنِكَاحِهَا وَالِدُخُولِ بِهَا بِحَيْثُ لَمْ يَبْقَ لَهُ فِيهَا حَاجَةٌ .

رُؤُوسُكُمْ ﴿ [الأحزاب: ٣٧] (١) .

فَضْلُهَا - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - :

١- أَنَّهَا ابْنَةُ عَمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَلَيْسَ مِنْ نِسَائِهِ قَرِيبَةً غَيْرَهَا .

٢- أَنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - زَوَّجَهَا رَسُولَهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ ، وَكَانَ جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - هُوَ السَّفِيرُ بِذَلِكَ .

عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ : لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « لَزَيْدٍ فَاذْكُرْهَا

(١) قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٣٨٤ / ٨) : « وَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ هَذِهِ الْقِصَّةَ مِنْ طَرِيقِ السُّدِّيِّ فَسَاقَهَا سِيَاقًا وَاضِحًا حَسَنًا وَلَفْظُهُ " بَلَّغْنَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، وَكَانَتْ أُمُّهَا أُمِّمَةَ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَمَّةُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَهَا زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ مَوْلَاهُ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، ثُمَّ إِنَّهَا رَضِيَتْ بِمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ ، ثُمَّ أَعْلَمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعْدَ أَنَّهَا مِنْ أَزْوَاجِهِ فَكَانَ يَسْتَحِي أَنْ يَأْمُرَ بِطَلَاقِهَا ، وَكَانَ لَا يَزَالُ يَكُونُ بَيْنَ زَيْدٍ وَزَيْنَبَ مَا يَكُونُ مِنَ النَّاسِ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يُمَسِكَ عَلَيْهِ زَوْجَهُ وَأَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ ، وَكَانَ يَخْشَى النَّاسَ أَنْ يَعِيبُوا عَلَيْهِ وَيَقُولُوا تَزَوَّجَ امْرَأَةَ ابْنِهِ ، وَكَانَ قَدْ تَبَنَّى زَيْدًا » اهـ .

عَلِيٍّ « (١) .

قَالَ فَاذْكُرْ زَيْدٌ حَتَّىٰ أَتَاهَا وَهِيَ تُخَمِّرُ عَجِينَهَا (٢) ، قَالَ : فَلَمَّا رَأَيْتَهَا (٣) عَظُمْتُ فِي صَدْرِي ؛ حَتَّىٰ مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَكَرَهَا (٤) ، فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي (٥) ، وَنَكَصْتُ عَلَىٰ عَقْبِي (٦) ، فَقُلْتُ : يَا زَيْنَبُ أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَذْكُرُكَ .

قَالَتْ : مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّىٰ أُوامر رَبِّي ، فَقَامَتْ إِلَىٰ مَسْجِدِهَا (٧) ،

- (١) فَادْكُرْهَا عَلِيٍّ ؛ أَيُّ : فَاخْطُبْهَا لِي مِنْ نَفْسِهَا .
 قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٣٨٤ / ٨) : « وَهَذَا أَيْضًا مِنْ أَبْلَغَ مَا وَقَعَ فِي ذَلِكَ ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الَّذِي كَانَ زَوْجَهَا هُوَ الْخَاطِبُ ، لِثَلَا يَطْنُ أَحَدٌ أَنْ ذَلِكَ وَقَعَ قَهْرًا بغيرِ رِضَاهُ . وَفِيهِ أَيْضًا اخْتِبَارٌ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا هَلْ بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا ؟ » اهـ .
 (٢) تُخَمِّرُ عَجِينَهَا : أَيُّ : تَجْعَلُ فِيهِ الْخَمِيرَةَ .
 (٣) فَلَمَّا رَأَيْتَهَا : نَظَرَ إِلَيْهَا مَا كَانَ مِنْ عَادَتِهِمْ قَبْلَ نُزُولِ الْحِجَابِ ، ثُمَّ نَزَلَ الْحِجَابُ صَبِيحَةَ عُرْسِ زَيْنَبَ .
 (٤) مَعْنَاهُ أَنَّهُ هَابَهَا وَاسْتَجَلَّهَا مِنْ أَجْلِ إِرَادَةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَزْوُجَهَا ، فَعَامَلَهَا مُعَامَلَةً مِّنْ تَزْوُجَهَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْإِعْظَامِ وَالْإِجْلَالِ وَالْمَهَابَةِ .
 (٥) فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي ؛ أَيُّ : أَدْرْتُهُ إِلَيْهَا ؛ لِثَلَا يَسْبِقُنِي النَّظْرُ إِلَيْهَا .
 (٦) وَنَكَصْتُ عَلَىٰ عَقْبِي ؛ أَيُّ : رَجَعْتُ إِلَىٰ وِرَائِي وَتَأَخَّرْتُ .
 (٧) مَسْجِدِهَا ؛ أَيُّ : مَوْضِعَ صَلَاتِهَا مِنْ بَيْتِهَا . وَفِيهِ اسْتِحْبَابُ صَلَاةِ الاسْتِخَارَةِ لِمَنْ هَمَّ بِأَمْرٍ سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ الْأَمْرُ ظَاهِرَ الْخَيْرِ أَمْ لَا ، وَلَعَلَّهَا اسْتَحَارَتْ لِخَوْفِهَا مِنْ تَقْصِيرٍ فِي حَقِّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

وَنَزَلَ الْقُرْآنُ (١) ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَدَخَلَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ (٢) .

قَالَ فَقَالَ وَلَقَدْ رَأَيْتَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَطْعَمَنَا الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ حِينَ امْتَدَّ النَّهَارُ (٣) ، فَخَرَجَ النَّاسُ وَبَقِيَ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطَّعَامِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَاتَّبَعْتُهُ فَجَعَلَ يَتَّبِعُ حُجْرَ نِسَائِهِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ وَيَقْلَنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ .

قَالَ فَمَا أَذْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا أَوْ أَخْبَرَنِي .
قَالَ : فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ فَذَهَبَتْ أَدْخُلُ مَعَهُ فَأَلْقَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَنَزَلَ الْحِجَابُ قَالَ وَوَعِظَ الْقَوْمُ بِهَا وَعِظُوا بِهِ .

زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي حَدِيثِهِ : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَدْخُلُوا بُيُوتَ

(١) يَعْنِي : نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ [الأحزاب: ٣٧].
(٢) إِنَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِغَيْرِ إِذْنٍ ، لِأَنَّ اللَّهَ زَوَّجَهُ إِيَّاهَا بِالْآيَةِ السَّابِقَةِ بِلَا وَلِيٍّ ، وَلَا عَقْدٍ ، وَلَا مَهْرٍ ، وَلَا شُهُودٍ مِّنَ الْبَشَرِ .
(٣) امْتَدَّ النَّهَارُ : ارْتَفَعَ .

النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَبْظِرِينَ (١) إِنَّهُ (٢) إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ [الأخزاب: ٥٣] (٣).

وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: «... فَكَانَتْ زَيْنَبُ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَقُولُ: زَوْجُكُمْ أَهَالِكُمْ زَوْجِي اللَّهِ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ» (٤).

٣- أَنْ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : أَنْزَلَ فِي شَأْنِهَا قُرْآنًا يُتْلَى:

فَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ (٥).

٤- بَرَكَتُهَا فِي نَزُولِ آيَةِ الْحِجَابِ:

فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ: نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ (٦)

(١) نَاطِرِينَ : مُنْتَظَرِينَ .

(٢) إِنَّهُ : نُضِجُهُ وَأَدْرَاكُهُ ، يُقَالُ : أَنَى الشَّيْءُ فَهُوَ أَنِيٌّ : إِذَا نَضِجَ وَأَدْرَكَ ، وَبَابُهُ رَمَى ، وَإِنِّي - بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِهَا - .

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٤٢٨ / ٨٩) .

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤٢٠) .

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧٨٧) .

(٦) آيَةُ الْحِجَابِ قَوْلُهُ - تَعَالَى - : ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلُوبًا لَازِجَةً وَبِنَانِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْنَّ مِنْ جَلْبَابٍ﴾ [الأخزاب: ٥٩] .

فِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، وَأَطْعَمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ خُبْزًا وَلَحْمًا ، وَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَانَتْ : تَقُولُ إِنَّ اللَّهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ « (١) .

٥- أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يُؤَلِّمْ (٢) عَلَى نِسَائِهِ مَا أُؤَلِّمُ عَلَيْهَا :

فَعَنْ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : « ذَكَرَ تَزْوِيجُ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ عِنْدَ أَنَسٍ فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أُؤَلِّمُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أُؤَلِّمُ عَلَيْهَا أُؤَلِّمُ بِشَاةٍ » (٣) (٤) .

وَفِي رَوَايَةٍ : « قَالَ : أَطْعَمَهُمْ خُبْزًا وَلَحْمًا حَتَّى تَرَكَوهُ » (٥) .

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤٢١) .

(٢) أُؤَلِّمُ : صَنَعَ الْوَلِيْمَةَ ، وَهِيَ طَعَامُ الْعُرْسِ .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥١٧١) ، مُسْلِمٌ (٩٠ / ١٤٢٨) .

(٤) قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٢٩٧ / ١) : « وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ : لَعَلَّ السَّبَبُ فِي تَفْضِيلِ

زَيْنَبَ فِي الْوَلِيْمَةِ عَلَى غَيْرِهَا ؛ كَانَ لِلشُّكْرِ لِلَّهِ عَلَى مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْهِ مِنْ تَزْوِيجِهَا بِهَا بِالْوَحْيِ .

(٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩١ / ١٤٢٨) .

وَفِيهِ : أَنَّ الْبَرَكَةَ وَقَعَتْ فِي وَلِيْمَتِهَا ، حَيْثُ أَشْبَعَ الْمُسْلِمِينَ خُبْزًا وَلَحْمًا مِنَ الشَّاةِ الْوَاحِدَةِ .

٦- أَنَّهَا كَانَتْ تُسَامِي عَائِشَةَ فِي الْجَمَالِ وَالْحُظُوتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :

فَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي حَدِيثِ الْإِفْكَ الطَّوِيلِ قَالَتْ :
وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَسْأَلُ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ
عَنْ أَمْرِي فَقَالَ : يَا زَيْنَبُ مَاذَا عَلِمْتَ أَوْ رَأَيْتِ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي ، مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا .

قَالَتْ : وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ « (١) .

وَعَنْهَا - أَيْضًا - قَالَتْ : فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً قَطُّ
خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ ، وَاتَّقَى اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَأَصْدَقَ حَدِيثًا ،
وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ ؛ وَأَعْظَمَ صَدَقَةً وَأَشَدَّ ابْتِدَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ
الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ وَتَقَرَّبُ بِهِ مَا عَدَا سُورَةَ مِنْ حِدَّةٍ ، كَانَتْ فِيهَا
تُسْرَعُ مِنْهَا الْفِيئَةُ (٢) .

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ .

(٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ .

٧- أَنَّهَا أَطْوَلُ نِسَاءِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَدًا بِالصَّدَقَةِ :

فَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « أَسْرَعُنَّ لِحَاقًا بِي أَطْوَلُكُنَّ يَدًا فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيَّتَهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا » قَالَتْ : فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ « (١) (٢) .

وَفَاتِنَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

تُوفِّيَتْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي خِلَافَةِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - (٣) سَنَةَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٥٢ / ١٠١) .

(٢) قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٢٩٧ / ١) : «مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّهُنَّ ظَنَّ أَنْ الْمُرَادَ بِطُولِ الْيَدِ طُولُ الْيَدِ الْحَقِيقِيَّةِ ، وَهِيَ الْجَارِحَةُ ، فَكُنَّ يَذْرَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ بِقَصَبَةٍ ، فَكَانَتْ سَوْدَةً أَطْوَلَهُنَّ جَارِحَةً ، وَكَانَتْ زَيْنَبُ أَطْوَلَهُنَّ يَدًا فِي الصَّدَقَةِ وَفِعْلِ الْخَيْرِ ، فَمَاتَتْ زَيْنَبُ أَوْلَهُنَّ ، فَعَلِمُوا أَنَّ الْمُرَادَ طُولُ الْيَدِ فِي الصَّدَقَةِ وَالْجُودِ .

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : يُقَالُ : فَلَانٌ طَوِيلُ الْيَدِ ، وَطَوِيلُ الْبَاعِ ، إِذَا كَانَ سَمَحًا جَوَادًا ، وَضِدُّهُ قَصِيرُ الْيَدِ وَالْبَاعِ ، وَجَدُّ الْأَنَامِلِ .

وَفِيهِ مُعْجِزَةٌ بَاهِرَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَمَنْقَبَةٌ ظَاهِرَةٌ لِزَيْنَبَ .

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٣٨ / ٢٤) ، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ عَنْهُ فِي «الْمَجْمَعِ» (٢٤٨ / ٩) ، وَرَجَّاهُ ثِقَاتٌ .

وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» (١٠٩ - ١١٠) ، ، وَأَوْرَدَهُ الدَّهْلِيُّ فِي «السِّيَرِ»

(٢ / ٢١٢) ، عَنْ بَرْزَةَ بِنْتِ رَافِعٍ قَالَتْ : لَمَّا جَاءَنَا الْعَطَاءُ ، بَعَثَ عُمَرُ إِلَيَّ زَيْنَبَ

بِنْتَ جَحْشٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بِالَّذِي لَهَا ، فَلَمَّا أَدْخَلَ عَلَيْهَا ، قَالَتْ : غَفَرَ اللَّهُ لِعُمَرَ ! ،

غَيْرِي مِنْ أَخَوَاتِي كَانَتْ أَقْوَى مِنِّي عَلَى قَسْمِ هَذَا . قَالُوا : هَذَا كُلُّهُ لَكَ . قُلْتُ : —

عِشْرِينَ^(١) ، عَنْ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ سَنَةً ؛ لِأَنَّهُ تَزَوَّجَهَا - عَالِيَةَ - سَنَةَ
 أَرْبَعٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ^(٢) ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ بِنْتُ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً^(٣) .
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَضْرَةَ ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَلَى
 زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، فَكَانَتْ أَوَّلَ نِسَاءِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ - مَوْتًا ، فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ
 - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، ثُمَّ قَالَ : " مَنْ تَأْمُرَنِي أَنْ يُدْخِلَهَا
 قَبْرَهَا ؟ .

قَالَ : وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَكُونَ هُوَ يَلِي ذَلِكَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِنَّ :

سُبْحَانَ اللَّهِ ! ، وَاسْتَرْتِ مِنْهُ بَثْوَتٌ ، وَقَالَتْ : صُبُّهُ وَأَطْرَحُوا عَلَيْهِ ثَوْبًا ، ثُمَّ قَالَتْ لِي :
 أَدْخِلِي يَدَكَ فَأَقْبِضِي مِنْهُ قَبْضَةً ، فَأَذْهَبِي بِهَا إِلَى بَنِي فُلَانٍ ، وَبَنِي فُلَانٍ - مِنْ أَهْلِ رَحْمَتِهَا
 وَأَيْتَامِهَا - فَفَرَّقْتُهُ حَتَّى بَقِيَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ تَحْتَ الثَّوْبِ ، فَقَالَتْ لَهَا بَرْزَةَ بِنْتُ رَافِعٍ : غَفَرَ اللَّهُ
 لَكَ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! ، وَاللَّهِ ، لَقَدْ كَانَ لَنَا فِي هَذَا حَقٌّ . فَقَالَتْ : لَكُمْ مَا تَحْتَ الثَّوْبِ ،
 فَوَجَدْنَا خَمْسَةَ وَثَمَانِينَ دَرَاهِمًا ، ثُمَّ رَفَعَتْ يَدَهَا إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا يُدْرِكُنِي
 عَطَاءٌ عُمَرَ بَعْدَ عَامِي هَذَا . قَالَ : فَمَاتَتْ . وَقَدْ كَانَ فَرَضُهَا الَّذِي بَعَثَهُ عُمَرُ إِلَيْهَا اثْنِي
 عَشَرَ أَلْفَ دَرَاهِمٍ . أَنْظُرْ : «السِّيَر» (٢/٢١٢) .

- (١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِير» (٣٨/٢٤) ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ فِي «صِفَةِ الصَّفْوَةِ»
 (١٤٩/٢) ، وَالْبَلَاذُرِيُّ فِي «أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ» (٤٣٦/١) .
 (٢) اخْتَلَفَ فِي الْحِجَابِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ ، أَشْهَرُهَا أَنَّهُ كَانَ سَنَةَ أَرْبَعٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ،
 أَنْظُرْ : «الْفَتْح» (١٨١/٨) .
 (٣) «السِّيَر» (٢/٢١٧) .

مَنْ كَانَ يَرَاهَا فِي حَيَاتِهَا فَلْيُدْخِلْهَا قَبْرَهَا . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ :
صَدَقَن (١) .

وَهِيَ أَوْلُ امْرَأَةٍ جُعِلَ عَلَيْهَا النَّعْشُ (٢) .

فَعَنْ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ كَانُوا
يُخْرِجُونَ بِهِمْ سَوَاءً ، فَلَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ أَمَرَ عُمَرُ مُنَادِيًا
فَنَادَى : لَا يُخْرِجْ عَلَيَّ زَيْنَبَ إِلَّا ذُو رَحِمٍ مِنْ أَهْلِهَا .

فَقَالَتْ بِنْتُ عُمَيْسٍ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَلَا أُرِيكَ شَيْئًا رَأَيْتُ
الْحَبْشَةَ تَصْنَعُهُ لِنِسَائِهِمْ؟ فَجَعَلَتْ نَعْشًا وَغَشَّتْهُ ثَوْبًا ، فَلَمَّا نَظَرَ
إِلَيْهِ ، قَالَ : " مَا أَحْسَنَ هَذَا ، مَا أَسْتَرَّ هَذَا ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى : أَنْ
أُخْرِجُوا عَلَيَّ أُمَّكُمْ " (٣) .

(١) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ (١٠٨/٨) ، وَالْحَاكِمُ (٢٥٤) ، وَصَحَّحَهُ وَوَأَفَقَهُ
الذَّهَبِيُّ ، وَقَالَ شُعَيْبُ الأَرْنَؤُوطُ : سَنَدُهُ قَوِيٌّ .

(٢) النَّعْشُ : سَرِيرُ الْجَنَازَةِ ، وَالْمَرَادُ مِنَ النَّعْشِ - هَا هُنَا - هُوَ مِثْلُ الْمَكْبَةِ تَوَضَّعَ عَلَى السَّرِيرِ ،
وَتُغَطَّى بِثَوْبٍ لِيَسْتُرَّهَا عَنْ أَعْيُنِ النَّاسِ ، وَهِيَ كَالْقُبَّةِ عَلَى السَّرِيرِ . انظر: شَرْحُ أَبِي
دَاوُدَ لِلْعَيْنِ (٦/١٣٥) .

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» (٨/١١١) ، وَسَقَطَ فِيهِ اسْمُ (ابْنِ عُمَرَ) ، وَالتَّصْحِيحُ
مِنَ الذَّهَبِيِّ فِي «السِّيَرِ» (٢/٢١٢-٢١٣) .

وَدُفِنَتْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بِالْبَقِيعِ ، وَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ،
وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ جَحْشٍ ،
وَمُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ - وَهُوَ ابْنُ أُخْتِهَا - (١) .

(١) «تَهْدِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ» لِلنَّوَوِيِّ (٢/٣٤٥-٣٤٦) .

جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْخَزَاعِيَّةِ الْمُصْطَلِقِيَّةِ

نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَةُ^(١) بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضَرَارٍ بْنِ الْحَارِثِ
بِنِ عَامِرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ^(٢) مِنْ خُزَاعَةَ^(٣) .^(٤)

قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارِكِ :

كَانَتْ قَبْلَ النَّبِيِّ عِنْدَ مُسَافِعِ بْنِ صَفْوَانَ الْمُصْطَلِقِيِّ^(٥) ، قُتِلَ
كَافِرًا ، سُبِيَتْ يَوْمَ الْمَرِيسِيِّعِ^(٦) .

(١) فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/٢١٤٠) ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « كَانَتْ جُوَيْرِيَةُ
اسْمَهَا بَرَّةٌ فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ ، وَكَانَ يَكْرَهُ
أَنْ يُقَالَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةٍ » .

(٢) الْمُصْطَلِقُ : لَقَبُ جَدِّمَتِهِ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ عَمْرٍو ، لِأَنَّهُ كَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ ، وَكَانَ أَوَّلَ
مَنْ غَنَّى مِنْ خُزَاعَةَ .

(٣) خُزَاعَةُ - بَزْنَةُ خُرَافَةَ - حَيٌّ مِنَ الْأَزْدِ سُمُّوا بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُمْ لَمَّا سَارُوا مَعَ قَوْمِهِمْ
مِنْ مَأْرَبَ ، فَتَزَلُّوا ظَهَرَ مَكَّةَ - تَخَزَعُوا عَنْهُمْ - أَيَّ : تَخَلَّفُوا عَنْهُمْ فِي مَسِيرِهِمْ -
فَأَقَامُوا ، وَسَارَ الْآخَرُونَ إِلَى الشَّامِ ، وَهُمْ بَنُو عَمْرٍو بْنِ رَبِيعَةَ .

(٤) «الْبِدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ» (٣١٩/٥) .

(٥) «طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ» (١١٦/٨) ، وَ«مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ» (٦٤٦/٤) .

(٦) الْمَرِيسِيِّعُ - مُضَعَّرٌ مَرْسُوعٌ - : اسْمُ مَاءٍ لِبَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ نَاحِيَةِ قُدَيْدٍ ، مِمَّا يَلِي
السَّاحِلَ فِي الطَّرِيقِ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ .

فَعَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سَبَايَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَقَعَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ فِي السَّهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ أَوْ لِابْنِ عَمِّ لَهُ وَكَاتَبَتْهُ ^(١) عَلَى نَفْسِهَا وَكَانَتْ امْرَأَةً حُلْوَةً مُلَاحَةً ^(٢) لَا يَرَاهَا أَحَدٌ إِلَّا أَخَذَتْ بِنَفْسِهِ فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَسْتَعِينَهُ فِي كِتَابَتِهَا .

قَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُهَا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي فَكَرِهْتُهَا وَعَرَفْتُ أَنَّهُ سِيرَى مِنْهَا مَا رَأَيْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضَرَّارٍ سَيِّدِ قَوْمِهِ ، وَقَدْ أَصَابَنِي مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَمْ يَخْفَ عَلَيْكَ ، فَوَقَعْتُ فِي السَّهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ أَوْ لِابْنِ عَمِّ لَهُ ، فَكَاتَبْتُهُ عَلَى نَفْسِي فَجِئْتُكَ أَسْتَعِينُكَ عَلَى كِتَابَتِي .

قَالَ : « فَهَلْ لَكَ فِي خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ » ، قَالَتْ : وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ

(١) الْكِتَابَةُ وَالْمُكَاتَبَةُ : أَنْ يُكَاتِبَ الرَّجُلُ عَبْدَهُ - أَوْ أُمَّتَهُ - عَلَى نَفْسِهِ بِثَمَنِهِ ، فَإِذَا سَعَى وَأَدَّاهُ عَتَقَ ، وَوَلَاؤُهُ لِمَوْلَاهُ الَّذِي كَاتَبَهُ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ مَوْلَاهُ جَوَزَهُ كَسْبَهُ الَّذِي هُوَ فِي الْأَصْلِ لِمَوْلَاهُ .

(٢) مُلَاحَةٌ - بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ مِنْ أُنْبِيَةِ الْمُبَالِغَةِ - ؛ أَيُ : شَدِيدَةُ الْمَلَاحَةِ وَالْحُسْنِ ، أَمْلَحَ مِنَ الْمَلِيحَةِ .

اللَّهِ؟، قَالَ: أَقْضِي كِتَابَتِكَ وَأَتَزَوَّجُكَ، قَالَتْ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قَدْ فَعَلْتُ».

قَالَتْ: وَخَرَجَ الْخَبْرُ إِلَى النَّاسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَزَوَّجَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، فَقَالَ النَّاسُ: أَصْهَارُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَرْسَلُوا مَا بِأَيْدِيهِمْ، قَالَتْ: فَلَقَدْ أَعْتَقَ بَتَزْوِجِهِ إِيَّاهَا مِائَةَ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَمَا أَعْلَمُ امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَهَةً عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا» (١).

وَفَاتِنَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

تُوُفِّيَتْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - سَنَةَ خَمْسِينَ (٢)، وَقَدْ بَلَغَتْ خَمْسًا وَسِتِّينَ سَنَةً؛ لِأَنَّهُ تَزَوَّجَهَا - ﷺ - سَنَةَ خَمْسٍ (٣)، وَهِيَ بِنْتُ عِشْرِينَ سَنَةً (٤)، وَقَدْ صَلَّى عَلَيْهَا أَمِيرُ الْمَدِينَةِ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ (٥).

(١) (حَسَنٌ): أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦/٢٧٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٩٣١)، وَحَسَنُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (٣٣٢٧).

(٢) «طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ» (٨/١٢٠).

(٣) تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ عَائِشَةَ أَنَّ غَزْوَةَ الْمُرَيْسِيِّ كَانَتْ سَنَةَ خَمْسٍ عَلَى الصَّحِيحِ.

(٤) «أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -» لِلدَّمَشْقِيِّ (ص ٢١١)، وَ«السِّيَرُ» (٢/٢٦١).

(٥) «أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -» لِلدَّمَشْقِيِّ (ص ٢١١).

أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ سُفْيَانَ الْقُرَشِيَّةُ الْأُمَوِيَّةُ

نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ أُمُّ حَبِيبَةَ ^(١) بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ صَخْرُ بْنُ حَرْبِ بْنِ
 أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ بْنِ قُصَيِّ الْقُرَشِيَّةِ الْأُمَوِيَّةِ ^(٢) . ^(٣)
 وَأُمُّهَا : صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ، عَمَّةُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ
 - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . ^(٤)

قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ :

كَانَتْ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عِنْدَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
 جَحْشِ الْأَسَدِيِّ، وَوَلَدَتْ لَهُ حَبِيبَةَ - وَبِهَا كَانَتْ تُكْنَى -، وَهَاجَرَ
 بِهَا إِلَى الْحَبَشَةِ فِي الْهَجْرَةِ الثَّانِيَةِ، ثُمَّ تَنَصَّرَ هُنَالِكَ، وَمَاتَ عَنْهَا عَلَى

(١) قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «تَهْذِيبِهِ» (٢/٣٥٩) : «اسْمُهَا رَمْلَةٌ، وَقِيلَ : هِنْدٌ، وَالصَّحِيحُ
 الْمَشْهُورُ رَمْلَةٌ، وَبِهِ قَالَ الْكَثِيرُونَ» .

(٢) قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (٢/٢١٩) : «وَهِيَ مِنْ بَنَاتِ عَمِّ الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ -، لَيْسَ فِي أَزْوَاجِهِ مَنْ هِيَ أَقْرَبُ نَسَبًا إِلَيْهِ مِنْهَا، وَلَا فِي نِسَائِهِ مَنْ هِيَ أَكْثَرُ
 صَدَاقًا، وَلَا مَنْ تَزَوَّجَ بِهَا وَهِيَ نَائِيَةُ الدَّارِ أَبْعَدُ مِنْهَا» .

(٣) «السِّيَرِ» (٢/٢١٩) .

(٤) «مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ» (٣/٢٠) .

النَّصْرَانِيَّةَ ، وَبَقِيَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - عَلَى دِينِ الْإِسْلَامِ ،
وَأَبَى اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِأُمِّ حَبِيبَةَ أَنْ تَتَنَصَّرَ ، فَاتَمَّ اللَّهُ - تَعَالَى - لَهَا
الْإِسْلَامَ وَالْهَجْرَةَ . (١)

وَخَلَفَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سَنَةَ سَبْعٍ (٢) ،
بَعَثَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ إِلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ ، فَزَوَّجَهُ
إِيَّاهَا . (٣)

فَعَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ
فَمَاتَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ فَزَوَّجَهَا النَّجَاشِيُّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
- وَأَمَّهَرَهَا عَنْهُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ (٤) وَبَعَثَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَعَ شُرْحِبِيلَ ابْنِ حَسَنَةَ (٥) .

وَعَنْهَا قَالَتْ: « مَا شَعَرْتُ وَأَنَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَّا بِرَسُولِ

(١) «أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -» لِلدَّمَشْقِيِّ (ص ١٦٢) .

(٢) وَقِيلَ : سِتٌّ ، وَالْأَوَّلُ أَثْبَتُ ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (١/٤٥٠) .

(٣) «أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -» لِلدَّمَشْقِيِّ (ص ١٦٢) .

(٤) يَعْنِي : دَرَهَمًا .

(٥) (صَحِيحٌ) : أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢١٠٧) ، وَالنَّسَائِيُّ (٦/١١٩) ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ
فِي «صَحِيحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (١٨٥٣) ، وَشَيْخُنَا الْوَادِعِيُّ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْتَدْرَكِ»
(١٥٥٢) .

النَّجَاشِيَّ جَارِيَةً يُقَالُ لَهَا : أْبْرَهَةٌ ، كَانَتْ تَقُومُ عَلَى ثِيَابِهِ وَوَهْنِهِ (١) ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلِيًّا ، فَأَذِنْتُ لَهَا ، فَقَالَتْ : إِنَّ الْمَلِكَ يَقُولُ لَكَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَتَبَ إِلَيَّ أَنْ أُرَوِّجَكَ .

فَقُلْتُ : بَشْرَكَ اللَّهُ بِالْخَيْرِ ، وَقَالَتْ : يَقُولُ لَكَ الْمَلِكُ : وَكَلِي مَنْ يُرَوِّجُكَ .

قَالَتْ : فَأَرْسَلْتُ إِلَى خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ (٢) فَوَكَّلْتُهُ ، وَأَعْطَيْتُ أْبْرَهَةَ سِوَارَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ ، وَخَدْمَتَيْنِ (٣) مِنْ فِضَّةٍ كَانَتَا عَلِيًّا ، وَخَوَاتِيمَ مِنْ فِضَّةٍ فِي كُلِّ أَصْبَاعِ رِجْلِي ؛ سُورًا بِمَا بَشَّرْتَنِي بِهِ (٤) .

وَلَمَّا بَلَغَ أَبَا سُفْيَانَ نِكَاحَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ابْنَتُهُ - وَكَانَ مُشْرِكًا وَقَتِيذًا - قَالَ : « ذَاكَ الْفَحْلُ ، لَا يُقَدِّعُ أَنْفَهُ (٥) » (٦) .

(١) وَهْنُهُ : ضَعْفُهُ .

(٢) هُوَ ابْنُ عَمِّ أَبِيهَا ؛ لِأَنَّ الْعَاصَ هُوَ ابْنُ أُمِّمَةَ ، وَأَبُو سُفْيَانَ هُوَ ابْنُ حَرْبِ بْنِ أُمِّمَةَ .

(٣) الْخَدْمَةُ - بِالْفَتْحِ - السَّاعَةُ .

(٤) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الدَّلَائِلِ » (٣/٤٦٢) ، وَأُورِدَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي « الْبَدَايَةِ » (٤/٤٩٩) .

(٥) أَيُّ : أَنَّهُ كَفَّ كَرِيمًا لَا يُرَدُّ . وَالْفَحْلُ - بِالْفَتْحِ - : الذَّكَرُ مِنْ كُلِّ حَيَوَانَ .

وَقَدِّعَ الْفَحْلُ - مِنْ بَابِ قَطَعَ - : ضَرَبَهُ بِسَوْطٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِي بِنَاقَةِ كَرِيمَةٍ إِلَى رَجُلٍ لَهُ فَحْلٌ ؛ يَسْأَلُهُ أَنْ يُطْرِقَهَا فَحْلَهُ ، فَإِنْ أَخْرَجَ فَحْلًا لَيْسَ بِكَرِيمٍ قَدِّعَ أَنْفَهُ ؛ حَتَّى يَزْتَدِعَ وَيَنْكَفِ ، وَقَالَ : لَا أَرِيدُهُ .

(٦) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ (٨/٩٩) ، وَالْحَاكِمُ (٤/٢٢) .

فَضْلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

كَانَتْ مِنْ أَشَدِّ نِسَائِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اتِّبَاعًا لَهُ :

عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى
 أُمِّ حَبِيبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حِينَ
 تُؤَفِّي أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ ، فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ
 - خَلُوقٌ^(١) أَوْ غَيْرُهُ - فَدَهَنْتُ مِنْهُ جَارِيَةً ثُمَّ مَسَّتْ بَعَارِضِيهَا^(٢) ،
 ثُمَّ قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ : « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
 الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ^(٣) عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ؛ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ
 أَشْهُرٍ وَعَشْرًا »^(٤) .

وَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ

(١) الخَلُوقُ - بَزِيَّةُ الرَّسُولِ - طِيبٌ لِلنِّسَاءِ مَعْرُوفٌ مُرَكَّبٌ يَتَّخَذُ مِنَ الزَّعْفَرَانِ وَغَيْرِهِ
 مِنْ أَنْوَاعِ الطِّيبِ وَتَغْلُبُ عَلَيْهِ الْحُمْرَةُ وَالصُّفْرَةُ .

(٢) بَعَارِضِيهَا ؛ أَيُّ : بَعَارِضِي نَفْسَهَا ، وَعَارِضًا الْإِنْسَانَ : صَفَحَتَا خَدَيْهِ .

(٣) أَحَدَّتِ الْمُعْتَدَّةُ : أَمْتَنَعَتْ عَنِ الزَّيْنَةِ وَالْحُضَابِ ، وَالطِّيبِ وَالْحُطَابِ ، فَهِيَ حَادَّةٌ .

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٢٨٠) ، وَمُسْلِمٌ - وَاللَّفْظُ لَهُ - (١٤٨٦/٥٨) .

وَلَيْلَةَ بُنِي لَهُ بِهِنَّ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ» قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مِنْدُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (١) .

وَفَاتِمَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

تُوفِّيتُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ فِي خِلَافَةِ أَخِيهَا مُعَاوِيَةَ (٢) بِالْمَدِينَةِ، وَدُفِنَتْ بِالْبَقِيعِ (٣) .

وَكَانَتْ قَبْلَ وَفَاتِمَا أُرْسِلَتْ إِلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ ؛ لِتَحْلُلَهُمَا .

وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : دَعَنِي أُمُّ حَبِيبَةَ عِنْدَ مَوْتِهَا فَقَالَتْ : قَدْ يَكُونُ بَيْنَنَا مَا يَكُونُ بَيْنَ الضَّرَائِرِ ، فَقُلْتُ : يَغْفِرُ اللَّهُ لِي وَلَكَ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ ، وَتَجَاوَزْتُ (٤) وَأَحْلَلْتُكَ ، فَقَالَتْ : سَرَرْتَنِي سَرَّكَ اللَّهُ ، وَأُرْسِلَتْ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، فَقَالَتْ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ (٥) .

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٢٨ / ١٠١) .

(٢) طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٨ / ١٠٠) ، وَ«الاسْتِيعَابُ» (٤ / ١٨٤٥) ، وَ«صِفَةُ الصَّفْوَةِ» (٤٦ / ٢) .

(٣) رَجَّحَهُ النَّوَوِيُّ فِي «تَهْذِيبِهِ» .

(٤) تَجَاوَزْتُ : أَعْضَيْتُ وَصَفَّحْتُ .

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ (٨ / ١٠٠) ، وَالْحَاكِمُ (٤ / ٢٢-٢٣) ، وَهَذَا الْأَثَرُ يُدَلُّ عَلَى وَرَعِهَا وَدِينِهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - .

صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيِّ النَّضْرِيَّةِ الْإِسْرَائِيلِيَّةِ الْهَارُونِيَّةِ

نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ صَفِيَّةُ^(١) بِنْتُ حَيِّ بْنِ أَخْطَبِ بْنِ سَعِيَّةِ بْنِ تَغْلِبِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ الْخَزْرَجِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ النَّضِيرِ مِنْ سِبْطِ لَأْوَى بْنِ يَعْقُوبَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ، ثُمَّ مِنْ ذُرِّيَّةِ هَارُونَ بْنِ عِمْرَانَ أَخِي مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - (٢) .

وَأُمُّهَا : بَرَّةُ بِنْتُ شَمُوَالِ ، أُخْتُ رِفَاعَةَ بْنِ شَمُوَالِ الْقُرْظِيِّ (٣) .

(١) أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (١٥٤ / ٨) ، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ ، صَحَّحَهُ شَيْخُنَا الْوَادِعِيُّ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ» (١٦١٧) ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : «كَانَتْ صَفِيَّةُ مِنَ الصَّفِيَّةِ» .

وَالصَّفِيَّةُ - بَزِيَّةُ الْغَنِيِّ - سَهْمٌ صَافٍ يَخْتَارُهُ الرَّئِيسُ وَيَصْطَفِيهِ لِنَفْسِهِ قَبْلَ الْقِسْمَةِ ، إِنْ شَاءَ عَبْدًا ، وَإِنْ شَاءَ أُمَّةً ، وَإِنْ شَاءَ فَرَسًا ، وَإِنْ شَاءَ غَيْرَ ذَلِكَ ، وَهُوَ الصَّفِيَّةُ - أَيْضًا - وَجَمَعُهُ صَفَايَا .

قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» عِنْدَ شَرْحِهِ لِحَدِيثِ (٤٢١١) : « وَقِيلَ : إِنَّ صَفِيَّةَ كَانَ اسْمُهَا قَبْلَ أَنْ تُسَبَّى زَيْنَبَ ، فَلَمَّا صَارَتْ مِنَ الصَّفِيَّةِ سُمِّيَتْ صَفِيَّةً » .

وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (ح ٨٤) : « وَأَمَّا صَفِيَّةُ فَالصَّحِيحُ أَنْ هَذَا كَانَ اسْمَهَا قَبْلَ السَّبْيِ ، وَقِيلَ كَانَ اسْمُهَا زَيْنَبَ فَسُمِّيَتْ بَعْدَ السَّبْيِ وَالْإِصْطِفَاءِ صَفِيَّةً » . وَكَانَتْ صَفِيَّةُ تُكْنَى أُمَّ يَحْيَى . انْظُرْ : «الْفَتْحُ» (٤ / ٨١٤) .

(٢) «أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -» لِلدَّمَشْقِيِّ (٢١٣) ، وَ«الْفَتْحُ» (٢ / ٨١٤) .

(٣) «أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -» لِلدَّمَشْقِيِّ (ص ٢١٤) .

قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ :

تَزَوَّجَهَا قَبْلَ إِسْلَامِهَا سَلَامُ بْنُ أَبِي الْحَقِيقِ، ثُمَّ خَلَفَ عَلَيْهَا:
 كِنَانَةُ بْنُ أَبِي الْحَقِيقِ، وَكَانَا مِنْ شُعْرَاءِ الْيَهُودِ، فَقُتِلَ كِنَانَةُ يَوْمَ خَيْبَرَ
 عَنْهَا^(١)، وَسُبِّتْ، وَصَارَتْ فِي سَهْمِ دَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ. فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ
 - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْهَا؛ وَأَنَّهَا لَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ إِلَّا لَكَ.
 فَأَخَذَهَا مِنْ دَحِيَّةَ، وَعَوَّضَهُ عَنْهَا سَبْعَةَ أَرْوُسٍ^(٢).

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا ،
 وَكَانَ بِنَاؤُهُ بِهَا سَنَةَ سَبْعٍ^(٣).

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ
 خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ، صَارَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيِّ
 لِدَحِيَّةَ فِي مَقْسَمِهِ ، وَكَانَتْ عَرُوسًا ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا ، وَجَعَلُوا
 يَمْدَحُونَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَيَقُولُونَ : مَا
 رَأَيْنَا فِي السَّبْيِ مِثْلَهَا ! .

(١) جَاءَ فِي «طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ» (٨/ ١٢٩)، وَ«مُسْتَدْرَكِ الْحَاكِمِ» (٤/ ٢٩) : «أَنَّهَا لَمْ
 تَلِدْ لِأَحَدٍ مِنْهُمَا ، وَكَانَتْ عِنْدَ دُخُولِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِهَا لَمْ تَبْلُغْ
 سَبْعَ عَشْرَةَ سَنَةً .» .

(٢) «السِّيَرِ» (٢/ ٢٣١-٢٣٢) .

(٣) لِأَنَّ غَزْوَةَ خَيْبَرَ كَانَتْ فِي بَقِيَّةِ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ سَبْعٍ ، كَمَا رَجَّحَ ذَلِكَ ابْنُ حَجَرٍ «الْفَتْحِ»
 . (٢/ ٢٣٨) .

وَفِي رِوَايَةٍ : « فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ،
فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَعْطَيْتَ دَحِيَّةَ ؛ صَفِيَّةَ سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ ؛ لَا
تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ » .

فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ
فَاشْتَرَاهَا بِسَبْعَةِ أَرْوُسٍ ^(١) ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَصْنَعُهَا ^(٢)

(١) قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» عِنْدَ شَرْحِهِ لِحَدِيثِ (٢٤٦/٨) : «فَلَمَّا قِيلَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : إِنَّهَا بِنْتُ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِهِمْ ظَهَرَ لَهُ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِمَّنْ تُوَهَّبُ لِدَحِيَّةَ
لِكَثْرَةِ مَنْ كَانَ فِي الصَّحَابَةِ مِثْلَ دَحِيَّةَ وَفَوْقَهُ ، وَقَلَّةِ مَنْ كَانَ فِي السَّبْيِ مِثْلَ صَفِيَّةَ
فِي نَفَاسَتِهَا ، فَلَوْ حَصَّهُ بِهَا لِأَمْكَنَ تَعْيِيرُ خَاطِرِ بَعْضِهِمْ ، فَكَانَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ الْعَامَّةِ
أَرْتَجَاعُهَا مِنْهُ وَاخْتِصَاصُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِهَا ، فَإِنَّ فِي ذَلِكَ رِضًا
الْجَمِيعِ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنَ الرَّجُوعِ فِي الْهَبَةِ مِنْ شَيْءٍ .

وَأَمَّا إِطْلَاقُ الشَّرَاءِ عَلَى الْعَوَظِ فَعَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ ، وَلَعَلَّهُ عَوَّضَهُ عَنْهَا بِنْتُ عَمِّهَا
أَوْ بِنْتُ عَمِّ زَوْجِهَا فَلَمْ تَطْبُ نَفْسُهُ فَأَعْطَاهُ مِنْ جُمْلَةِ السَّبْيِ زِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ .

وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (ح ١٣٦٥) : «قَالَ الْمَازِرِيُّ وَغَيْرُهُ يَحْتَمِلُ مَا جَرَى
مَعَ دَحِيَّةَ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ رَدَّ الْجَارِيَةِ بِرِضَاهُ وَأَذْنُ لَهُ فِي غَيْرِهَا ، وَالثَّانِي
أَنَّهُ إِنَّمَا أَذْنُ لَهُ فِي جَارِيَةٍ لَهُ مِنْ حَشْوِ السَّبْيِ لَا أَفْضَلَهُنَّ . فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَخَذَ أَنْفُسَهُنَّ وَأَجُودَهُنَّ نَسَبًا وَشَرَفًا فِي قَوْمِهَا وَجَمَالًا اسْتَرْجَعَهَا لِأَنَّهُ ؛
لِأَنَّهُ لَمْ يَأْذَنْ فِيهَا ، وَرَأَى فِي إِبْقَائِهَا لِدَحِيَّةَ مَفْسَدَةً لَتَمَيِّزِهِ بِمِثْلِهَا عَلَى بَاقِي الْجَيْشِ ،
وَلَمَّا فِيهِ مِنْ أَنْتَهَاكِهَا مَعَ مَرْتَبَتِهَا وَكَوْنِهَا بِنْتُ سَيِّدِهِمْ ، وَلَمَّا يَخَافُ مِنْ اسْتِعْلَائِهَا
عَلَى دَحِيَّةَ بِسَبَبِ مَرْتَبَتِهَا ، وَرُبَّمَا تَرْتَبَ عَلَى ذَلِكَ شَقَاقٌ أَوْ غَيْرُهُ فَكَانَ أَخْذُهُ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهَا لِنَفْسِهِ قَاطِعًا لِكُلِّ هَذِهِ الْمَفَاسِدِ الْمُتَخَوِّفَةِ ، وَمَعَ هَذَا فَعَوَّضَ
دَحِيَّةَ عَنْهَا» اهـ .

(٢) صَنَعَ الْجَارِيَةَ - بِالْتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ - أَحْسَنَ إِلَيْهَا حَتَّى سَمِنَتْ .

وَتَهَيَّأَهَا (١) وَتَعْتَدُ (٢) فِي بَيْتِهَا .

فَخَرَجَ بِهَا ، أَوْ جَعَلَهَا خَلْفَ ظَهْرِهِ ، فَلَمَّا نَزَلَ ضَرَبَ عَلَيْهَا الْحِجَابَ فَتَزَوَّجَهَا ، وَجَعَلَ عَتَقَهَا صَدَاقَهَا ، وَأَقَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى أَعْرَسَ بِهَا (٣) ، وَكَانَتْ فِيْمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ .

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : « فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ (٤) حَلَّتْ (٥) ، فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا (٦) فِي نِطْعٍ (٧) صَغِيرٍ .

(١) تَهَيَّأَهَا : أَيُّ ؛ تَزَيَّنَّهَا وَتُجَمَّلَهَا عَلَى عَادَةِ الْعُرُوسِ بِمَا لَيْسَ بِمَنْهِيٍّ عَنْهُ : مِنْ وَشْمٍ ، وَوَصْلٍ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ .

(٢) تَعْتَدُ ؛ أَيُّ : تَسْتَبْرِئُ بِحَيْضَةٍ ؛ فَإِنَّهَا كَانَتْ مَسْبِيَّةً يَجِبُ اسْتِبْرَاؤُهَا .

(٣) قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» عِنْدَ شَرْحِهِ لِحَدِيثِ (٢٤٦/٨) : « الْمُرَادُ : أَنَّهُ أَقَامَ فِي الْمَنْزِلَةِ الَّتِي أَعْرَسَ بِهَا فِيهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، لَا أَنَّهُ سَارَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ أَعْرَسَ ؛ لِأَنَّ فِي حَدِيثِ سُؤَيْدِ بْنِ التُّعْمَانَ الْمَذْكُورِ فِي أَوَّلِ غَزْوَةِ خَيْبَرَ أَنَّ الصَّهْبَاءَ قَرِيبَةٌ مِنْ خَيْبَرَ ، وَيَبِينُ ابْنُ سَعْدٍ فِي حَدِيثٍ ذَكَرَهُ فِي تَرْجُمَتِهَا أَنَّ الْمَوْضِعَ الَّذِي بَنَى بِهَا فِيهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَيْبَرَ سِتَّةُ أَمْيَالٍ .»

(٤) الصَّهْبَاءُ : - بَزْنَةُ الْحَمْرَاءِ - مَوْضِعٌ قَرِيبٌ خَيْبَرَ ، عَلَى بُعْدِ بَرِيدٍ مِنْهَا .

(٥) حَلَّتْ ؛ أَيُّ : طَهَّرَتْ مِنْ حَيْضِهَا .

(٦) الْحَيْسُ : الْخَلْطُ ، وَبَابُهُ بَاعٌ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْحَيْسُ ، وَهُوَ تَمْرٌ مَنْزُوعَ النَّوَى ، يُخْلَطُ بِسَمْنٍ وَأَقْطٍ ، (أَيُّ : لَبَنٍ مُجَفَّفٍ مُطْبُوعٍ) وَرُبَّمَا جُعِلَ فِيهِ سَوِيقًا .

(٧) النَّطْعُ - بِكسْرِ النُّونِ وَفَتْحِهَا مَعَ فَتْحِ الطَّاءِ وَإِسْكَانِهَا ، أَرْبَعُ لُغَاتٍ ، أَفْصَحُهَا كَسْرُ النُّونِ مَعَ فَتْحِ الطَّاءِ - : بِسَاطٍ مِنْ جِلْدٍ ، تُوَضَعُ عَلَيْهِ أَطْعَمَةُ الْوَلَائِمِ ، وَالْجَمْعُ أَنْطَعٌ ، وَأَنْطَاعٌ ، وَنَطُوعٌ .

ثُمَّ قَالَ لِي : آذِنُ ^(١) مَنْ حَوْلَكَ .

وَفِي رَوَايَةٍ : فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :
« مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ ^(٢) زَادَ فَلْيَأْتِنَا بِهِ » .

فَجَعَلَ الرَّجُلُ يُجِيءُ بِفَضْلِ التَّمْرِ وَفَضْلِ السَّوِيقِ ^(٣) حَتَّى جَعَلُوا
مِنْ ذَلِكَ سَوَادًا حَيْسًا ، فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ ذَلِكَ الْحَيْسِ ، وَيَشْرَبُونَ
مِنْ حِيَاضٍ إِلَى جَنْبِهِمْ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ ، فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ
اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى صَفِيَّةَ .

وَقَالَ النَّاسُ : لَا نَدْرِي أَتَزَوَّجَهَا أَمْ اتَّخَذَهَا أُمَّ وَوَلَدَ ^(٤) ، قَالُوا : إِنْ
حَجَبَهَا فَهِيَ امْرَأَتُهُ ، وَإِنْ لَمْ يُحَجِّبْهَا فَهِيَ أُمَّ وَوَلَدَ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ
حَجَبَهَا فَقَعَدَتْ عَلَى عَجْزِ الْبَعِيرِ ^(٥) ، فَعَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا .

ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَ فَرَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

(١) آذِنُ : أَعْلَمُ .

(٢) الْفَضْلُ - بِالْفَتْحِ - الْبَقِيَّةُ مِنَ الشَّيْءِ ، وَالْجَمْعُ فَضُولٌ .

(٣) السَّوِيقُ - بَزَنَةُ الْأَمِيرِ ، وَالصَّادِ فِيهِ لَعَةٌ لِمَكَانِ الْمُضَارَعَةِ - : مَا يَتَّخَذُ مِنْ دَقِيقِ الْقَمْحِ
وَالشَّعِيرِ ، وَالْجَمْعُ أُسُوقَةٌ .

(٤) أُمَّ وَوَلَدَ : يَعْنِي : جَارِيَةٌ .

(٥) عَجْزُ الشَّيْءِ - مُثَلَّثَةٌ ، وَكَنْدُسٌ ، وَكَتِفٌ ، يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ - مُؤَخَّرَةٌ ، وَالْجَمْعُ أَعْجَازٌ .

وَسَلَّمَ - يُحَوِّي (١) لَهَا وَرَاءَهُ بِعِبَاءَةٍ ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ ، فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ ؛ حَتَّى تَرَكَبَ .

فَانْطَلَقْنَا حَتَّى إِذَا رَأَيْنَا جُدْرَ الْمَدِينَةِ هَشِينَا (٢) إِلَيْهَا فَرَفَعْنَا (٣) مَطِينًا (٤) ، وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَطِيئَتَهُ ، قَالَ : وَصَفِيَّةُ خَلْفَهُ ، قَدْ أَرَدَفَهَا (٥) رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

قَالَ : فَعَثَرَتْ مَطِيئَةُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَصُرِعَ (٦) وَصُرِعَتْ ، قَالَ : فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلَا إِلَيْهَا ؛ حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَسْتَرَهَا ، قَالَ : فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ :

(١) يُحَوِّي - بَوَاوُ ثَقِيلَةٌ - ؛ أَي : يَجْعَلُ لَهَا حَوِيَّةً ، وَهُوَ كَسَاءٌ مُحْشُوٌّ ، يُدَارُ حَوْلَ سَنَامِ الرَّاحِلَةِ ، يَحْفَظُ رَاكِبَهَا مِنَ السُّقُوطِ ، وَيَسْتَرِيحُ بِالِاسْتِنَادِ إِلَيْهِ ، وَالْجَمْعُ حَوَايَا .

(٢) هَشِينَا إِلَيْهَا : نَشِطْنَا وَخَفَفْنَا وَأَنْبَعَثْنَا نَفْسُنَا إِلَيْهَا .

(٣) رَفَعَتْ الدَّابَّةُ فِي السَّيْرِ : إِذَا بَلَغَتْ وَسَارَتْ السَّيْرَ الْمَرْفُوعَ ، وَهُوَ فَوْقَ الْمَوْضُوعِ وَدُونَ الْعَدْوِ وَالْجَرْيِ ، وَرَفَعَتْهَا أَنَا - لِأَزْمٍ مُتَعَدِّ - إِذَا حَمَلْتُهَا عَلَى الْمَرْفُوعِ مِنَ السَّيْرِ ، وَكَلَفْتُهَا إِيَّاهُ .

(٤) الْمَطِيٌّ - بَزَنَةُ الْغَنِيِّ - جَمْعُ مَطِيَّةٍ ، وَهِيَ الدَّابَّةُ مُطْلَقًا ، سُمِّيَتْ مَطِيَّةً ؛ لِأَنَّكَ تَرَكَبُ مَطَايَا (أَيَ ظَهْرَهَا) ، أَوْ لِأَنَّهَا تَمْطُو فِي سَيْرِهَا (أَيَ تُسْرِعُ) ، وَتَجْمَعُ - أَيْضًا - عَلَى مَطَايَا ، وَيَكُونُ الْمَطِيُّ - أَيْضًا - وَاحِدًا ، يُذَكَّرُ وَيؤنثُ .

(٥) أَرَدَفَهَا : أَرَكَبَهَا خَلْفَهُ .

(٦) صُرِعَ الرَّجُلُ عَنْ ظَهْرِ دَابَّتِهِ : إِذَا سَقَطَ عَنْهَا .

« لَمْ نُضَرَّ » ، فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ فَخَرَجَ جَوَارِي نِسَائِهِ ^(١) يَتَرَاءَيْنَهَا ^(٢) ،
وَيَشْمَتْنَ ^(٣) بِصُرْعَتِهَا .

وَفِي رِوَايَةٍ : « قَالَ فَعَثَرْتُ النَّاقَةَ الْعُضْبَاءُ ^(٤) وَنَدَرْتُ ^(٥) رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَنَدَرْتُ فَقَامَ فَسَتَرَهَا وَقَدْ أَشْرَفْتُ ^(٦) النَّسَاءُ ، فَقُلْنَا أْبَعَدَ اللَّهُ الْيَهُودِيَّةَ ! » .

فَضَائِلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

١ - اِعْتِذَارُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَيْهَا :

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، قَالَ : كَانَ بَعَيْنِي صَفِيَّةَ خُضْرَةَ ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : مَا هَذِهِ الْخُضْرَةُ بَعَيْنِيكَ ؟ ، فَقَالَتْ : قُلْتُ لِرَوْجِي : إِنِّي رَأَيْتُ فِيهَا يَرَى النَّائِمَ قَمْرًا

(١) جَوَارِي نِسَائِهِ : أَيُّ صَغِيرَاتِ الْأَسْنَانِ مِنْ نِسَائِهِ ، جَمْعُ جَارِيَةٍ ، وَهِيَ فَتْيَةُ النَّسَاءِ .

(٢) يَتَرَاءَيْنَهَا : يَنْظُرُنَهَا .

(٣) الشَّمَاتَةُ : الْفَرْحُ بِلَيْتَةٍ تَنْزِلُ بِمَنْ تُعَادِيهِ ، وَبَابُهُ سَلَّمَ .

(٤) الْعُضْبَاءُ - بَزْنَةُ الْبَيْضَاءِ - لَقَبُ نَاقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

(٥) نَدَرْتُ - وَبَابُهُ دَخَلَ - : سَقَطَ .

(٦) أَشْرَفَ الْمَكَانَ : إِذَا عَلَاهُ .

وَقَعَ فِي حَجْرِي ؛ فَلَطَمَنِي ، وَقَالَ : أَتُرِيدِينَ مَلِكًا يَثْرَبُ ^(١) ؟ ! .

قَالَتْ : وَمَا كَانَ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ، قَتَلَ أَبِي وَزَوْجِي ، فَمَا زَالَ يَعْتَذِرُ إِلَيَّ ، فَقَالَ : « يَا صَفِيَّةُ إِنَّ أَبَاكَ أَلَبَّ ^(٢) عَلَيَّ الْعَرَبَ ، وَفَعَلَ وَفَعَلَ حَتَّى ذَهَبَ ذَاكَ مِنْ نَفْسِي » ^(٣) .

٢- أَنفَا مِنْ نَسْلِ هَارُونَ بْنِ عِمْرَانَ أَخِي مُوسَى - ﷺ - :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَلَغَ صَفِيَّةُ أَنَّ حَفْصَةَ قَالَتْ بِنْتُ يَهُودِيٍّ ، فَبَكَتْ فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهِيَ تَبْكِي ، فَقَالَ : « مَا يُبْكِيكِ » .

فَقَالَتْ : قَالَتْ لِي حَفْصَةُ : إِنِّي بِنْتُ يَهُودِيٍّ .

فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « إِنَّكِ لَابْنَةُ نَبِيٍّ ، وَإِنَّ عَمَّكَ لَنَبِيٍّ ، وَإِنَّكَ لَتَحْتَ نَبِيٍّ ، فَفِيمَ تَفْخَرُ عَلَيْكِ » .

(١) يَثْرَبُ - بَزَنَةٌ يَضْرَبُ - اسْمُ مَدِينَةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدِيمَةٌ ، سُمِّيَتْ بِاسْمِ رَجُلٍ مِنَ الْعَمَالِقَةِ ، فَغَيَّرَهَا وَسَمَّاهَا طَيْبَةً وَطَابَةَ كَرَاهِيَةَ التَّشْرِيبِ ، وَهُوَ اللَّوْمُ وَالتَّعْيِيرُ .

(٢) التَّلَابُ: التَّحْرِيفُ وَالإفْسَادُ .

(٣) (صَحِيحٌ) : أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٦٧/٢٤) ، وَقَالَ عَنْهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «المَجْمَعِ» : وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ ، وَصَحَّحَهُ الألبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٢٧٩٣) .

ثُمَّ قَالَ: « أَتَّقِي اللَّهَ يَا حَفْصَةُ » (١).

وَفَاتُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

تُوفِّيَتْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ سَنَةَ خَمْسِينَ (٢) فِي رَمَضَانَ (٣)، وَدُفِنَتْ بِالْبَقِيعِ، وَقَدْ أَوْصَتْ بِثُلْثِ لَأَخِهَا يَهُودِيٍّ، وَكَانَ ثَلَاثِينَ أَلْفًا (٤).

(١) (صَحِيحٌ): أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/ ١٣٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٨٩٤)، وَصَحَّحَهُ الأَبَانِيُّ فِي «المُسْكَاة» (٦١٨٣).

(٢) «أَنْسَابُ الأَشْرَافِ» لِلْبِلَازِرِيِّ (١/ ٤٤٤)، وَهَذَا مَا رَجَّحَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «الْفَتْحِ»، (٤/ ٨١٤)، وَابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبَدَايَةِ» (٨/ ٤١٦).

(٣) «طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ» (٨/ ١٢٨).

(٤) «السِّيَرُ» (٢/ ٢٣١).

مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْهَلَالِيَّةُ الْعَامِرِيَّةُ

نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ مَيْمُونَةُ ^(١) بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنِ بْنِ بَجِيرِ بْنِ
الْهَزْمِ بْنِ رُوَيْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَلَالِ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ الْهَلَالِيَّةِ
الْعَامِرِيَّةِ ^(٢) .

وَأُمُّهَا: هِنْدُ بِنْتُ عَوْفِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ الْحَارِثِ الْهَلَالِيَّةِ ^(٣) .

قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ :

كَانَتْ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَحْتَ مَسْعُودِ بْنِ
عَمْرِو الثَّقَفِيِّ ، فَفَارَقَهَا ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا أَبُو رَهْمِ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيِّ فَتَوَفَّى
عَنْهَا ، فَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَهِيَ آخِرُ

(١) أَخْرَجَ الْحَاكِمُ بِسَنَدِهِ (٣٠ / ٤) ، وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ (٣٥٦ / ٤) ، مِنْ حَدِيثِ
أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - « كَانَ اسْمُ مَيْمُونَةَ بَرَّةً ، فَسَمَّاها النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - مَيْمُونَةَ » .

مَيْمُونَةُ مُسْتَقَّةٌ مِنَ الْيَمَنِ ، وَهُوَ الْبَرَكَةُ ، وَالْمَيْمُونُ : الْمُبَارَكُ .

(٢) « السِّيَرِ » (٢٣٨ / ٢) .

(٣) « أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - » لِلدَّمَشْقِيِّ (ص ١٩٧) .

امْرَأَةً تَزَوَّجَهَا (١).

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ - رَحِمَهُ اللهُ - قَالَ : «خَرَجَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنَ الْعَامِ الْقَابِلِ (٢) إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ سَبْعٍ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ يَأْجِجَ (٣) ، بَعَثَ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ إِلَى مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنِ الْعَامِرِيَّةِ ، فَخَطَبَهَا عَلَيْهِ ، فَجَعَلَتْ أَمْرَهَا إِلَى الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ (٤) .

فَزَوَّجَهَا الْعَبَّاسُ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَصْدَقَهَا عَنْهُ أَرْبَعِمِائَةَ دِرْهَمٍ (٥) .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ : تَزَوَّجَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَيْمُونَةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ (٦) .

عَنْهُ - أَيْضًا - قَالَ : تَزَوَّجَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَيْمُونَةَ

(١) يَعْنِي : مَمَّنْ دَخَلَ بِهَا . انْظُرْ : «الْمُسْتَدْرَكُ» (٤/ ١١٤) .

(٢) مِنَ الْعَامِ الْقَابِلِ ؛ أَيُّ : مِنْ عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَالَّتِي كَانَتْ مِنْ شُرُوطِ الصُّلْحِ فِيهَا أَنْ يَرْجِعَ ، وَيَأْتِيَ فِي الْعَامِ الْقَابِلِ ، وَكَانَتْ فِي ذِي الْقَعْدَةِ - أَيْضًا .

(٣) يَأْجِجُ : بِثَلَاثَةِ الْجِيمِ - مَكَانٌ عَلَى بُعْدِ ثَمَانِيَةِ أَمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ ، وَبِالْقُرْبِ مِنَ التَّنْعِيمِ .

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو عُمَرَ فِي «الْاِسْتِيعَابِ» (٤/ ١٩١٧) .

(٥) «سِيْرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» (٤/ ٢٨٧) .

(٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٢٥٩) .

وَهُوَ مُحْرَمٌ^(١)، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ، وَمَاتَتْ بِسِرْفٍ^(٢) «(٣)» .

فَضَائِلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

وَصَفَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِأَنَّهَا مُؤْمِنَةٌ :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ

(١) بَلْ قَدْ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ ، فَعَنْ أَبِي رَافِعٍ - فِي التِّرْمِذِيِّ (٨٤١) - قَالَ : « تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ وَكُنْتُ أَنَا الرَّسُولَ فِيمَا بَيْنَهُمَا » .

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (٣/١٥٢-١٥٣) فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ : «وَالرُّوَايَةُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ » - مُتَوَاتِرَةٌ بَعَيْنَهَا عَنْ مَيْمُونَةَ ، وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَاهَا ، وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ - وَهُوَ ابْنُ أُخْتِهَا - وَهُوَ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَابْنِ شَهَابٍ ، وَجَمَاهُورِ عُلَمَاءِ الْمَدِينَةِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يَنْكَحْ مَيْمُونَةَ إِلَّا وَهُوَ حَلَالٌ قَبْلَ أَنْ يُحْرَمَ ، وَمَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ رَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « نَكَحَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ - إِلَّا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ » اهـ . وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ مَيْمُونَةَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ » .

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» عِنْدَ شَرْحِ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ (٥١١٤) : وَقَدْ عَارَضَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثَ عُثْمَانَ « لَا يَنْكَحُ الْمُحْرَمُ وَلَا يَنْكَحُ » أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ، وَيُجْمَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِحَمْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى أَنَّهُ مِنْ خِصَائِصِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » اهـ .

(٢) بِسِرْفٍ - بَزْنَةٌ كَتَفَ - مَوْضِعُ قُرْبِ التَّنْعِيمِ .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٢٨٠) ، وَمُسْلِمٌ (٥٨/١٤٨٦) مُخْتَصَرًا .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « الْأَخَوَاتُ الْأَرْبَعُ مَوْمَنَاتٌ : أُمُّ الْفَضْلِ ، وَمَيْمُونَةُ ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ - أُخْتُهُنَّ لِأُمَّهِنَّ - مَوْمَنَاتٌ » (١) .

وَفَاتِنَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

تُوفِّيتُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ (٢) بِسَرَفٍ ، فِي مَوْضِعٍ قُبَّتِهَا الَّتِي ضَرَبَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حِينَ الْبِنَاءِ بِهَا .

فَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ : حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ بِسَرَفٍ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « هَذِهِ زَوْجَةُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعَشَهَا فَلَا تُرْغِزُوها (٣) ، وَلَا تُزَلِّزُوها (٤) ، وَارْفُقُوا » (٥) .

وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ : « دَفَنَّا مَيْمُونَةَ بِسَرَفٍ ، فِي الظِّلَّةِ (٦) »

(١) (حَسَنٌ) : أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٤/٣٢-٣٣) ، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» (٨/٩٨) ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٢٧٦٣) ، وَشَيْخُنَا الْوَادِعِيُّ فِي «الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» (٣٣٢) .

(٢) هَذَا الَّذِي رَجَّحَهُ النَّوَوِيُّ فِي «تَهْدِيهِ» (٢/٣٥٦) ، وَابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبَدَايَةِ» (٦/٦١٨) .

(٣) الزَّغْزَعَةُ : تَحْرِيكُ الشَّيْءِ الَّذِي يُرْفَعُ .


(٤) الزَّلْزَلَةُ : الاضْطْرَابُ .

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٦٧) ، وَمُسْلِمٌ (١٤٦٥/٥٨) .

(٦) الظِّلَّةُ - بِالضَّمِّ - : كُلُّ مَا أَظْلَكَ ، وَالْجَمْعُ ظُلُلٌ ، وَالْمُرَادُ بِالظِّلَّةِ هُنَا : الشَّجَرَةُ .

الَّتِي بَنَى بِهَا فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « (١) .
 وَعَنْهُ - أَيْضًا - قَالَ : « صَلَّى عَلَيْهَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، وَعُيَيْدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ ، وَيَزِيدُ بْنُ
 الْأَصَمِّ » (٢) « (٣) .

(١) أوردَهُ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (١٠ / ١٤١) ، وَالذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (٢ / ٢٣٨) .
 (٢) مَيْمُونَةُ خَالَةَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، وَخَالَةُ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، كَمَا هِيَ خَالَةُ
 ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأُمُّ عُيَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ فَكَانَ فِي حَجْرِهَا . أَنْظَرُ : «الْفَتْحِ» (١٠ / ١٤١) .
 (٣) (صَحِيحٌ) : أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعِيدٍ ، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (١٠ / ١٤١) .





A

- ٥.....كَلِمَةُ شُكْرِ.....
- ٧.....خَدِجَةُ الطَّاهِرَةُ ابْنَةُ خُوَيْلِدِ الْقُرَشِيِّ الْأَسَدِيَّةِ.....
- ٧.....نَسْبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :.....
- ٨.....مَوْلُودَهَا وَنَشَأَتَهَا :.....
- ٩.....زَوَاجُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :.....
- ١٠.....قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ :.....
- ١٣.....وَلَدَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - :.....
- ١٣.....فَضَائِلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :.....
- ١٣ - ١ - أَنَّ جَبْرِيْلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أُنْبَغَهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا بِوَاسِطَةِ النَّبِيِّ ﷺ - :.....
- ١٤ - ٢ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أُمِرَ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قِصْبٍ :.....
- ١٦ - ٣ - أَنَّهَا مِنْ أَفْضَلِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ وَكَمَّلَهُنَّ :.....
- ١٧ - ٤ - أَنَّهَا خَيْرُ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ :.....

٥- أَنَّهَا مِنْ أَفْضَلِ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَمِنْ سَيِّدَاتِهِنَّ : ١٨

٦- أَنَّهَا أَوَّلُ مَنْ أَجَابَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَلَهَا مَقَامٌ صِدْقٍ فِي أَوَّلِ

الْبُعْثَةِ : ١٩

٧- مُبَادَارَتْهَا الدَّائِمَةُ إِلَى مَرْضَاتِهِ ﷺ - وَبَذْلُهَا نَفْسَهَا وَمَالَهَا لَهُ : ٢٤

٨- أَنَّهَا كَانَتْ أَحْظَى نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عِنْدَهُ : ٢٦

أ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمْ يَتَزَوَّجْ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَتْ : ٢٦

ب- كَثْرَةُ ذِكْرِهِ ﷺ - لَهَا وَثَنَائِهِ عَلَيْهَا بَعْدَ مَوْتِهَا : ٢٧

٩- أَنَّ جَمِيعَ أَوْلَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مِنْهَا إِلَّا إِبْرَاهِيمَ : ٣٥

١٠- انْحِصَارُ نَسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ : ٣٥

وَفَاتِهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ٣٥

سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ الْقُرَشِيَّةُ الْعَامِرِيَّةُ ٣٨

نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ٣٨

وَأُمَّهَا : ٣٨

زَوَاجُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ٣٨

قِصَّةُ الزَّوْاجِ الْمُبَارَكِ : ٣٩

فَضَائِلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ٤٢

- ١- التَّمَسُّهُهَا رِضَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بِإِيثارِهَا حَبَّتَهُ عَائِشَةُ يَوْمِهَا: ٤٢
- ٢- شِدَّةُ اتِّبَاعِهَا لِأَمْرِهِ ﷺ - : ٤٤
- ٣- أَنَّهَا كَانَتْ ذَاتَ هَدْيٍ حَسَنٍ : ٤٤
- ٤- أَنَّهَا كَانَتْ ذَاتَ كَرَمٍ وَزَهَادَةٍ : ٤٥
- وَفَاتُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ٤٥
- عَائِشَةُ الصِّدِّيقَةُ ابْنَةُ الصِّدِّيقِ الْقُرَشِيِّ التَّمِيمِيِّ ٤٦
- نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ٤٦
- مَوْلِدُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ٤٧
- كُنْيَتُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ٤٧
- تَزْوِيجُ النَّبِيِّ ﷺ - إِيَّاهَا وَبِنَاوَةِهَا : ٤٨
- قِصَّةُ الزَّوْاجِ الْمُبَارَكِ : ٤٩
- فَضَائِلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ٥٤
- ١- مَجِيءُ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - النَّبِيِّ ﷺ - بِصُورَتِهَا ، وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهَا زَوْجُهُ : ٥٤
- ٢- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - ابْتَكَّرَهَا دُونَ سَائِرِ نِسَائِهِ : ٥٥
- ٣- أَنَّهَا زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْجَنَّةِ : ٥٦

- ٤- سَلَامُ جَبْرِيلَ - ﷺ - عَلَيْهَا : ٥٦
- ٥- تَحَرِّيَ الْمُسْلِمِينَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَهَا ، وَنُزُولُ الْوَحْيِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فِي ثَوْبِهَا دُونَ سَائِرِ نِسَائِهِ : ٥٧
- ٦- فَضْلَهَا عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ : ٥٩
- ٧- أَنَّهَا أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْهِ - ﷺ - بَعْدَ أَبِيهَا : ٦٠
- ٨- حُتُّهُ - ﷺ - عَلَى حُبِّهَا ، وَحُتُّهُ عَلَيْهَا عَلَى انْتِصَارِهَا لِنَفْسِهَا : ٦١
- ١٠- تَخْصِيصُهُ - ﷺ - لَهَا بِالْمَسَايِرَةِ فِي السَّفَرِ : ٦٦
- ١١- اسْتِدْلَالُ النَّبِيِّ ﷺ - بِعَلَامَةٍ عَلَى غَضَبِ عَائِشَةَ وَرِضَاهَا : ٦٧
- ١٢- أَنَّ اللَّهَ غَارَ لَهَا فَأَنْزَلَ بَرَاءَتَهَا مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ : .. ٦٨
- ١٣- ابْتِدَاؤُهُ - ﷺ - بِهَا حِينَ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ آيَةُ التَّخْيِيرِ ، وَحُسْنُ جَوَابِهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ٨٦
- ١٤- بَرَكَتُهَا بِتَوْسِعَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى الْأُمَّةِ بِرُخْصَةِ التِّيْمَمِ : .. ٩٢
- ١٥- اخْتِيَارُهُ - ﷺ - لِإِقَامَةِ عِنْدَهَا أَيَّامِ مَرَضِ مَوْتِهِ ، : ٩٤
- ١٦- سَعَةُ عِلْمِهَا ، وَجَزَالُهُ بِلَاغَتِهَا أَفْقَهُ النِّسَاءِ مُطْلَقًا : ٩٥
- ١٧- أَنَّهَا كَانَتْ ذَاتَ زَهْدٍ وَكَرَمٍ وَصَدَقَةٍ : ١٠٢

- ١٠٤ ١٨- أَنهَا كَانَتْ ذَاتَ وَرَعٍ :
- ١٠٧ وَفَاتَهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :
- ١٠٩ قَصِيدٌ فِي مَنَاقِبِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ
- ١١٦ حَبِيبَةُ الْمُصْطَفَى عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - (قَصِيدَةٌ)
- ١٢٤ حَفْصَةُ بِنْتُ عَمْرِ الْقُرَشِيَّةِ الْعَدَوِيَّةِ
- ١٢٤ نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :
- ١٢٤ مَوْلِدُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :
- ١٢٥ قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ :
- ١٢٧ فَضْلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :
- ١٢٧ وَفَاتَهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :
- ١٢٨ زَيْنَبُ بِنْتُ خَزِيمَةَ الْهَلَالِيَّةِ الْعَامِرِيَّةِ
- ١٢٨ نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :
- ١٢٨ زَوَاجُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :
- ١٢٩ فَضْلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :
- ١٢٩ وَفَاتَهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :
- ١٣١ أُمُّ سَلَمَةَ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةِ الْقُرَشِيَّةِ الْمَخْزُومِيَّةِ

- ١٣١..... : نَسَبُهَا - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -
- ١٣٢..... : قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ :
- ١٣٦..... : فَضَائِلُهَا - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -
- ١٣٦..... : ١- رُؤْيُتُهَا لِجَبْرِئِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - :
- ١٣٧..... : ٢- جَزَالَةُ رَأْيِهَا فِي قِصَّةِ الْحُدَيْبِيَّةِ :
- ١٣٨..... : وَفَاتُهَا - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -
- ١٤٠..... : زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشِ الْأَسَدِيَّةِ
- ١٤٠..... : نَسَبُهَا - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -
- ١٤٠..... : قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ :
- ١٤٤..... : فَضْلُهَا - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -
- ١٤٧..... : ٣- أَنْ اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : أَنْزَلَ فِي شَأْنِهَا قُرْآنًا يُتْلَى :
- ١٤٧..... : ٤- بَرَكَتُهَا فِي نَزُولِ آيَةِ الْحِجَابِ :
- ١٤٨..... : ٥- أَنْ النَّبِيَّ ﷺ - لَمْ يُؤْمَرْ عَلَى نِسَائِهِ مَا أُؤْمَرَتْ عَلَيْهَا :
- ١٤٩..... : ٦- أَنَّهَا كَانَتْ تُسَامِي عَائِشَةَ فِي الْجَمَالِ وَالْحُظْوَةِ :
- ١٥٠..... : ٧- أَنَّهَا أَطْوَلُ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ - يَدًا بِالصَّدَقَةِ :
- ١٥٠..... : وَفَاتُهَا - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -

جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْخَزَاعِيَّةُ الْمُصْطَلِقِيَّةُ ١٥٤

نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ١٥٤

قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ : ١٥٤

وَفَاتُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ١٥٦

أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ سُفْيَانَ الْقُرَشِيَّةُ الْأُمَوِيَّةُ ١٥٧

نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ١٥٧

قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ : ١٥٧

فَضْلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ١٦٠

وَفَاتُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ١٦١

صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيِّ التَّضْرِيَّةِ الْإِسْرَائِيلِيَّةِ الْهَارُونِيَّةُ ١٦٢

نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ١٦٢

قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ : ١٦٣

فَضَائِلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ١٦٨

١- اعْتِدَارُ النَّبِيِّ ﷺ - إِلَيْهَا : ١٦٨

٢- أَنَّهَا مِنْ نَسْلِ هَارُونَ بْنِ عِمْرَانَ أَخِي مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : ١٦٩

وَفَاتُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ١٧٠

- ١٧١ مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْهَلَالِيَّةِ الْعَامِرِيَّةِ
- ١٧١ نَسَبُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :
- ١٧١ قِصَّةُ الزَّوْجِ الْمُبَارَكِ :
- ١٧٣ فَضَائِلُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :
- ١٧٣ وَصَفُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِأَنَّهَا مُؤْمِنَةٌ :
- ١٧٤ وَفَاتِهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :
- ١٧٧ الْفَهْرَسُ